

## الفصل السادس التعارض والترجيح

يتطرق هذا الفصل إلى المباحث الآتية :

- ✍ المبحث الأول: مفاهيم وقواعد في التعارض والترجيح.
- ✍ المبحث الثاني: الترجيح لغة واصطلاحاً وأنواعه.
- ✍ المبحث الثالث: تطبيقات قواعد التعارض والترجيح.
- ✍ المبحث الرابع: قواعد الأئمة الفقهاء.

obeikandi.com

## الفصل السادس

### التعارض والترجيح

#### المبحث الأول

#### مفاهيم وقواعد في التعارض والترجيح

إن معرفة التعارض والترجيح في الأدلة الشرعية، من الأمور المهمة جداً، كما أنها من الفنون الصعبة والشائكة، لا يسبر غورها إلا الملاحون الجيدون، من يملك الزاد والراحلة والبصيرة في هذا الطريق:

"وإنها يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقهاء الغواصون على المعاني الدقيقة"<sup>(١)</sup>.

#### التعارض لغةً واصطلاحاً ووقوعه في الأحكام الشرعية:

#### التعارض لغةً واصطلاحاً:

التعارض لغة تدور مادته على عدة معاني<sup>(٢)</sup>:

المنع، والظهور، المقابلة، المساواة، حدث الشيء بعد العدم، وهو من عرض يعرض والتعارض: تفاعل، وباب التفاعل يدل على المشاركة بين اثنين فأكثر، وهو من العرض<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن الصلاح: المقدمة ص ١٤٣.

(٢) ينظر: لسان العرب ٢ / ٧٣٦ - ٧٤٤ (عرض) الجوهري: الصحاح ٢ / ٩٨ - ١٠٢ (عرض)، الزبيدي: تاج العروس ٥ / ٥١ - ٥٣.

(٣) أحمد بن الحسن الجاربردي (ت ٧٤٦هـ / ١٣٤٥م) مجموعة الشافية من علمي الصرف والخط، عالم الكتب بيروت (عن طبعة العامرة ١٣١٠هـ) ١ / ٤٨.

واصطلاحاً: قال الاسنوي<sup>(١)</sup>:

"إذا تعارضت - أي الأدلة - فإن لم يكن لبعضها مزية على الآخر فهو التعادل (أي التعارض) وإن كان فهو الترجيح"<sup>(٢)</sup>.

وعرّفه بعضهم بتعريف أوضح وهو: "تقابل الحجتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منهما ضد ما توجهه الأخرى كالحل والحرمة والنفي والإثبات"<sup>(٣)</sup>.

الأدلة الشرعية لا تعارض فيها حقيقة:

إن التعارض بين الأدلة الشرعية أمر مستحيل والشارع منزّه عن ذلك وإنما يقع التعارض ظاهراً في نظرنا.

### أسباب التعارض والترجيح:

- ١ - إما الخطأ في فهم المراد.
  - ٢ - أو عدم معرفة تاريخ ورود النصين ونسخ أحدهما بالآخر.
  - ٣ - أو يمكن العمل بها معاً وذلك بالجمع بينهما أو ترجيح أحدهما على الآخر<sup>(٤)</sup>.
- "لا يصح عن النبي ﷺ حديثان صحيحان متضادان ينفي أحدهما ما يثبت الآخر من غير جهة الخصوص والعموم والإجمال والتفصيل، إلا على وجه النسخ وأن يجده"<sup>(٥)</sup>.
- وروي الخطيب: عن ابن خزيمة<sup>(٦)</sup>:
- "لا أعرف أنه روي عن رسول الله ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما".

- 
- (١) هو عبد الرحيم بن الحسن بن علي (جمال الدين)، فقيه، أصولي، من علماء العربية، (ت ٧٧٢هـ) ينظر ابن حجر. الدرر الكامنة ٢ / ٤٦٣، الشوكاني البدر الطالع ١ / ٣٥٢.
  - (٢) الأسنوي: نهاية السؤل ٤ / ٤٣٢.
  - (٣) السرخسي: الأصول ٢ / ١٢.
  - (٤) ينظر السرخسي: المصدر نفسه ٢ / ١٢، ابن جزري: تقريب الوصول إلى علم الأصول ص ١٦٢ عبد الكريم الزيدان: الوجيز في أصول الفقه ص ٣٣٣.
  - (٥) الشوكاني: إرشاد الفحول ٢٧٥.
  - (٦) الكفاية في علم الرواية ص ٦٠٦.

وقال أيضاً<sup>(١)</sup>:

"- وإذا ثبت هذه الجملة وجب - متى علم أن قولين ظاهرهما التعارض ونفى أحدهما لموجب الآخر، أن يحمل النفي والإثبات على أنهما في زمانين، أو فريقين، أو على شخصين، أو على صفتين مختلفتين، هذا ما لا بد منه، مع العلم بإحالة مناقضته في شيء من تقرير الشرع والبلاغ وهذا مثل: أن يعلم أنه قال: الصلاة واجبة على أمتي، وقال أيضاً: ليست بواجبة، أو الحج واجب على زيد هذا وهو غير واجب عليه، وقد نهيت عن الفعل، ولم أنه عنه، وهو مطيع لله فيه، وهو عاص به وأمثال ذلك.

فيجب أن يكون المراد بهذا أو نحوه أنه أمر للأمة بالصلاة في وقت وغير أمر لها بها في غيره وأمر لها بها إذا كانت متطهرة وناهيها إذا كانت محدثة وأمر لزيد بالحج إذا قدر، وغير أمر إذا لم يقدر.

فلا بد من حمل ما علم أنه تكلم به من التعارض على بعض هذه الوجوه وليس يقع التعارض بين قوليه، إلا بأن يقدر كونه أمراً بالشيء ناهياً عنه لمن أمر به على وجه ما أمر به، وذلك إحالة في وصفه".

### جواز وقوع التعارض في الأخبار:

إذا كان لا يجوز التعارض في الأمور الشرعية لكونها أما صادرة ممن: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣].

أو من نبي معصوم ﷺ أما بقية البشر فيمكن أن يصدر منهم التعارض في أقوالهم وأعمالهم لكون الإنسان معرض للخطأ والسهو والنسيان والوهم والتناقض أحياناً في الأفعال والأقوال وغيرها.

فكل خبر واحد دل العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته، وجد خبر آخر يعارضه، فإنه يجب إخراج ذلك المعارض، والعمل بالثابت الصحيح اللازم.

وإن العمل بالمعلوم واجب على كل حال<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر نفسه ص ٦٠٧.

(٢) ينظر الخطيب: المصدر السابق ص ٦٠٨، عبد الكريم المدرس: صفوة اللائي من مستصفي الغزالي ص ٣٢٠.

الأخبار بعمومها الشرعية منها وغير الشرعية يصح دخول التقوية والترجيح فيها: "وأما ما لا يوجب العلم من الأخبار فيصح دخول التقوية والترجيح فيها، إذا لم يكن الجمع بينهما في الاستعمال لتعارضها في الظاهر؛ وإنما يصح دخول الترجيح فيها؛ لأنها تقتضي غلبة الظن، دون العلم والقطع ومعلوم أن الظن يقوى بعضه على بعض عند كثرة الأحوال والأمور المقوية لغلبته فصح بذلك تقوية أحد الخبرين على الآخر بوجه من الوجوه... الخ" (١).

### التاريخ الإسلامي والمعاناة من تضارب وتعارض الروايات:

أن التعارض والتضارب في الروايات التاريخية مسألة طبيعية وبديهية في تاريخ كل الأمم (٢)، وذلك لطبيعة التاريخ أولاً، وهو أن موضوعه: الخبر والخبر يحتمل الكذب والصدق (٣).

ثانياً: تأثر التاريخ (٤) بالمذاهب والعقائد والمصالح والسياسات والأهواء والأغراض... الخ. وما يمليه هؤلاء على التاريخ من الزور والبهتان والانتصار للمذاهب العقائدية والسياسية وغيرها بغير حق.

والتاريخ الإسلامي لم يكن أقل نصيباً من تاريخ بقية أمم العالم من حيث تعرضه إلى تلك الآفات. بل لم يوجد تاريخ كان له من الأعداء على وجه الأرض مثل تاريخنا حيث مد الأعداء إليه أيديهم وأستنتهم بالسوء لملأه بالحشو والوضع والخزعات، مما لا يقبله العاقل المنصف فكيف بالمؤرخ المدقق الناقد البصير. يقول أحد الباحثين (١):

(١) الخطيب: المصدر السابق ص ٦٠٨، وينظر كذلك جرونيوم: حضارة الإسلام ص ٣٥٧.

(٢) ينظر هرنشو: علم التاريخ ص ٧٧، أسد رستم: مصطلح التاريخ ص. د

(٣) ينظر ابن تيمية: علم الحديث ص ١٠٦، القاري: نخبة الفكر ص ١٩٠.

(٤) يقول أسد رستم وهو يتكلم عن النقد الداخلي السلبي: شك المؤرخ في مسألتين أساسيتين: الأولى تتعلق برأي الراوي في حقيقة ما يروي لأنه قد يمويه الباطل ويزين الخطأ لذا لا بد من هذه الأسئلة:

هل لراوي الرواية مصلحة فيما يروي؟ ... وعليه أيضاً أن يتعهد بنظرة الرواة الذين ينتمون إلى فئة معينة من الناس ويدينون بمذهب من المذاهب أو يقولون قول حزب من الأحزاب لعلهم يموهون أو ينمقون أو يكذبون... ينظر: المصدر نفسه ص ٦١-٦٢ ثم يرد بقية أسباب الوضع ينظر: نفسه ص ٦٢-٦٥.

"يشكو الكتاب المحدثون من كثرة الاختلافات والتناقضات في الروايات التي رواها رواة فتوح الشام... ولهم في ذلك من العذر شيء كثير.

ولقد مر بنا مثل ذلك ونحن ندرس فتوح العراق وفارس إلا أن الخلاف حول فتوح الشام يبدو أكبر بصورة تحير الدارس وتجهد الباحث... بأي الروايات يأخذ... وأيا يدع!"

ثم يضيف ويبين أن الروايات التاريخية في كتب التاريخ الإسلامي تمنح الرواية للوهلة الأولى الثقة.

لكن إذا فتحنا المصادر التاريخية وقارنا بعضها ببعض سنجد الطامة الكبرى وقد نصل إلى طريق مسدود بترجيح هذه الروايات بعضها على بعض.

"ولقد نظرنا فيما بين أيدينا من مصادر هذا التاريخ فوجدنا مؤلفات في أكثرها مُسندة على طريقة حدثنا فلان قال حدثنا فلان أخبرنا فلان... الخ.

وهذه طريقة تمنح الرواية - للوهلة الأولى - الثقة.

فإذا ذهبنا نفتح المصدر، تلو المصدر وجدنا الروايات تتضارب بما يستحيل معه الجمع بينها، تختلف في توقيتات الأحداث، وتختلف في تقدير أعداد قوات الفريقين وتختلف في أسماء القادة وغير ذلك وهذه مسندة وتلك مسندة والثالثة مسندة وهكذا! فأبي الروايات أولى بالتصديق؟"<sup>(٢)</sup>.

## شروط التعارض وأركانه:

### أ- شروط التعارض:

#### ١ - حجية المتعارضين:

أن يكون كل من الأدلة المتعارضة حجة يصح التمسك به، ويستساغ الأخذ بها وهذا يفهم من اشتراط الأصوليين والمحدثين لذلك مثل قولهم<sup>(٣)</sup>: "التعارض: مساواة الدليلين".

(١) كمال: الطريق إلى دمشق ص ٤٧.

(٢) المصدر نفسه ص ٥١.

(٣) السرخسي: المصدر السابق ٢/ ١٢، البرزنجي: عبد اللطيف عبدالله عزيز، التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، الطبعة الأولى مطبعة العاني - بغداد ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م ٢٤٤ / ١.

فإذا انتفى هذا الشرط فلا يوجد التعارض<sup>(١)</sup>.

٢- عدم إمكان الجمع بين المتنافيين:

وهذا مذهب عدد من العلماء<sup>(٢)</sup>، لكن مذهب الجمهور<sup>(٣)</sup>، عدم اشتراط ذلك واعتبار التنافي بين دليلين يمكن الجمع بينهما تعارضاً.

٣- عدم وجود كون المتعارضين قطعيين.

وهو مذهب جمهور الشافعية<sup>(٤)</sup> أما جمهور الحنفية وغيرهم جوزوا وذهبوا إلى وجود التعارض بين القاطعين<sup>(٥)</sup>.

**بد أركان التعارض:**

١- التعدد: ركن من أركان التعارض وهو وجود حجتيين فأكثر فلا يتحقق التعارض في دليل واحد<sup>(٦)</sup>.

٢- التقابل والتدافع بين الحجتيين بأن تقتضي أحدهما خلاف أو عدم ما تقتضيه الأخرى فلا تعارض بين المتوافقين لفقد هذا الركن<sup>(٧)</sup>.

٣- كون الحكمين المفهومين من الدليلين متضادين بحيث لا يمكن اجتماعهما، ولا ارتفاعهما فلا تعارض بين ما يمكن اجتماعهما، أو ارتفاعهما، لفقد هذا الركن<sup>(٨)</sup>.

(١) فإذا كان أحد النصين صحيحاً والآخر موضوعاً أو ضعيفاً فليس هناك من تعارض. ينظر: المصدر نفسه ٢٤٤/١.

(٢) ينظر: تعليق الحامي على أصول الحسامي / ٧٧-٧٨.

(٣) ينظر البرزنجي: المصدر السابق / ١-٢٥٢-٢٥٣.

(٤) ينظر السبكي: علي بن عبد الكافي، الإبهاج، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٤هـ / ٣ / ٢١٥، الشوكاني: إرشاد الفحول ص ٢٧٥.

(٥) الحلبي: محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ / ١٤٧٤م) كتاب التقرير والتحجير، الطبعة الأولى - دار الفكر - بيروت ١٩٩٦م / ٣ / ٢-٣.

(٦) ينظر التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب (ت ٧٣٧هـ / ١٣٣٦م) مشكاة المصابيح، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي - دمشق ١٩٧٩م / ٢-٣، البرزنجي: المصدر السابق / ١ / ٢٥٨.

(٧) ينظر الحلبي: المصدر السابق / ٣ / ٤.

(٨) ينظر البرزنجي: المصدر السابق / ١ / ٢٥٩.

## قواعد في التعارض والترجيح:

### ١- الإثبات مقدم على النفي إذا تعارضا:

هذا عند بعض الأحناف، وعند بعضهم يتعارضان، والمختار عند المحققين:

إن كانت رواية النفي اكتفى بالأصل يقدم الإثبات كتقديم الجرح على التعديل، لأن النفي حيثئذ من غير دليل، وإن كان النفي مما يعرف بدليله لا بالأصل فقط تعارضا، لأن كليهما خبران عن علم فالنفي كالإثبات، ويطلب الترجيح من خارج<sup>(١)</sup>.

### ٢- الفعلان لا يتعارضان إلا إذا تكررا:

الأصل عدم تعارض الفعلان لاختلاف الزمان كأن يفعل شيئا في وقت واحد ويفعل ضده، إلا أن يفيد الخبران أن هذا الفعل كان مكرراً، بحيث صار عادة سواء كان من الواجبات، أو المحرمات، أو غيرهما.

فإذا تعارضا على هذا الوجه فهو ناسخ عند الحنفية إذا علم تاريخ المتقدم من المتأخر ومخصصاً عند الشافعية وإذا جهل التاريخ فحكمهما حكم التعارض ويطلب الترجيح<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر التهانوي: قواعد علوم الحديث / ٢٩٠-٢٩١ ابن نظام الدين الأنصاري: فواتح الرحموت ٢/٢٠١-٢٠٤، السرخسي: الأصول ٢/٢١ ومن أمثلة تقديم المثبت على المنفي: ما رواه البخاري في صحيحه (أن النبي ﷺ خير بريرة حينما اعتقت، ثم اختلفت الروايات: ففي بعضها (وكان زوجها عبداً) ينظر: مسند أحمد ١/٢١٥، ابن ماجه: السنن ١/٦٧١، الكحلاني: محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢هـ/١٧٧٠م) سبل السلام، الطبعة الرابعة، دار إحياء التراث العربي ١٣٧٩هـ/١٩٦٠م ٣/١٢٨، البخاري ومسلم والسنن الأربعة، وبها أخذ مالك والشافعي وأصحابه وجهور المحدثين وهو: تحيير الأمة في اختيار زوجها وعدمه إذا اعتقت - وزوجها عبد - وعدم جواز ذلك لها إذا كان زوجها حراً وفي رواية أخرى (وكان زوجها حراً) ينظر ابن ماجه: المصدر السابق ١/٦٧٠، الكحلاني: المصدر السابق ٣/١٢٨ والشيخان والسنن الأربعة وبها أخذ الحنفية وهو تحيير الأمة إذا اعتقت وزوجها حر أو عبد، يقول السرخسي وابن الهمام مرجحان مذهب الإمام أبي حنيفة: ولا خلاف أن كان زوجها عبداً في الأصل فكان الإثبات في رواية من روى أن زوجها كان حراً حين اعتقت فأخذنا بذلك، فهذا يدل على أن الترجيح يحصل بالإثبات، ينظر السرخسي: المصدر السابق ٢/٢١، ابن الهمام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ت ٨٦١هـ/١٤٥٧م) فتح القدير، الطبعة الأولى، البابي الحلبي ١٣٨٩هـ/١٩٧٠م ٢/١٩٥-١٩٦ القسطلاني: إرشاد الساري ٨/١٥٣-١٥٥. وقال السرخسي وفي حديث بريرة رجحنا الخبر المثبت لحرية الزوج عند عتقها لأن من يروى أنه كان عبداً فهو لم يعتمد في خبره دليلاً موجباً لنفي الحرية ولكن بنى خبره على استصحاب الحال لعدم علمه بدليل المثبت للحرية فلهدنا رجحنا المثبت، ينظر السرخسي: المصدر السابق ١/٢٣ وينظر ترجمة بريرة ابن عبد البر: الاستيعاب ٤/٢٥١، النووي: شرح صحيح مسلم ٦/٣٤٢، ابن حجر: الإصابة ٤/٢٥١ (١٧٧).

(٢) ينظر ابن نظام الدين: المصدر السابق ٢/٢٠١-٢٠٢، التهانوي قواعد: في علوم الحديث ص ٢٩١.

٣- ما يتوهم أنه ناسخ وليس بناسخ:

إذا روى الصحابي المتأخر إسلامه خبراً معارضاً لمقدم الإسلام فلا يعتبر ناسخاً إلا أن يصرح بسماعه من النبي ﷺ وأن يكون لم يتحمل عنه ﷺ شيئاً قبل إسلامه، وأن يكون المتقدم الإسلام قد سمعه قبل سماعه.

٤- إذا وقع التعارض بين السنتين ولم يعرف التاريخ، يصار إلى ما بعد السنة.

إذا وقع التعارض بين السنتين ولم يعرف التاريخ، فإنه يعدل عنهما، ويجعل في حكم المعلوم أصلاً ويصار إلى الحجج الشرعية الأخرى كالإجماع، وقول الصحابي والقياس الصحيح وغيرها<sup>(١)</sup>.

### حكم التعارض:

ذهب الجمهور من أئمة المسلمين من الأصوليين والفقهاء والمحدثين والمتكلمة، أن حكم التعارض بين الأدلة على مراتب حسب التفاوت في الرتبة:

١- جمع المتعارضين بنوع من أنواع الجمع، إما بالجمع بهما معاً، أو تفضيل أحدهما على الآخر، وهذا أفضل الصيغ، وليس فيه إطراح لأحدهما.

٢- الترجيح: أي تفضيل وتقديم أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح.

٣- إذا تعسر وتعذر الجمع بين الدليلين وكذلك الترجيح بينهما فيصار إلى النسخ، وشروطه معرفة المتقدم والمتأخر منهما.

٤- وإذا استحال الجمع والترجيح ومعرفة الناسخ من المنسوخ تساقط الدليلان ويجب التوقف<sup>(٢)</sup>.

### الجمع والتوفيق بين النصوص المتعارضة:

معنى الجمع لغة واصطلاحاً:

الجمع لغة:

تأليف المتفرق، والمجموع: ما جمع من هنا وههنا، وإن لم يجعل كالشيء الواحد.

(١) ينظر السرخسي: المصدر السابق ١٣/٢.

(٢) ينظر ابن جزى: تقريب الوصول إلى علم الأصول / ١٦٢، عبد الكريم المدرس: صفوة اللآلي من مستصطفى الغزالي / ٣٢٠، البرزنجي التعارض والترجيح ١/٢٦٦.

والجمع أيضاً إزالة الاختلاف بين الحجتين بتأويلهما، وبيان مدلول اللفظ مطلقاً<sup>(١)</sup>.  
واصطلاحاً هو: بيان التوافق والائتلاف بين الأدلة الشرعية، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة<sup>(٢)</sup>.

### مواقف العلماء في الجمع والتوفيق بين المتعارضين:

انقسم العلماء إلى ثلاثة أقسام في التعامل في الجمع والتوفيق بين النصوص المختلفة، فمنهم:  
أ- المتساهل: وهو مذهب جماعة من أهل الحديث ومذهب الظاهرية<sup>(٣)</sup> أن هذا الأمر يتعين، إذا أمكن الجمع بين الحديثين، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيها<sup>(٤)</sup>.

وسبب تساهلهم: هو أنه لا تعارض بين نصوص الشرعية حقيقة، فمتى ما ظهر أي دليل للتوفيق بين النصين أو النصوص الشرعية، يجب إزالة التعارض بينهما.

ب- المتشدد: وهم جمهور الحنفية وبعض الشافعية والإمام مالك، وبعض أهل الحديث وذلك لتضييق دائرة الجمع لأدلة يستدلون بها<sup>(٥)</sup>.

ج- الوسط: وهو مذهب جمهور الفقهاء والمحدثين والمفسرين، وهو وسط بين المذهبين السابقين، فلم يرفضوا كل التأويلات القريبة والبعيدة ولم يقبلوها بلا قيد ولا شرط، بل قبلوا ما كان منها صحيحاً قريباً من روح الشريعة، وتركوا منها ما كان غير ذلك<sup>(٦)</sup>.

### كيفية الجمع والتوفيق بين المتعارضين:

لعلماء المسلمين طرق ومسالك عديدة ومختلفة لكيفية الجمع بين الأدلة المتعارضة ونحن نذكر هنا مسلك جمهور العلماء باختصار وهو ثلاثة أنواع:

أ- ما يمكن الجمع بين الطرفين بالتصرف في طرق معينة منها، فإذا تعارض دليلان، أحدهما

(١) ينظر الفيروز آبادي: قاموس المحيط ٣ / ١٤-١٥ (باب العين فصل الجيم).

(٢) ينظر البرزنجي: المصدر السابق ١ / ٢٣٨

(٣) ينظر ابن حزم: الأحكام في أصول الأحكام ٢ جزء ٢ / ١٥٩-١٦٠. البرزنجي: المصدر السابق ١ / ٣٤١.

(٤) ينظر ابن الصلاح: المقدمة ص ١٤٣، الهروي: جواهر الأصول ص ٤٠.

(٥) راجع الأمثلة والتفصيل: البرزنجي: المصدر السابق ١ / ٣٤٣-٣٤٨.

(٦) ينظر: نفسه ١ / ٣٤٨.

عام، والآخر خاص، أو مطلق، ومقيد، أو الظاهر، والنص<sup>(١)</sup>، يتصرف في العام، والمطلق، والظاهر، لظنية دلالتهم ليكون بذلك العام موافقاً للخاص والمطلق موافقاً للمقيد والظاهر موافقاً للنص.

ب- ما يمكن الجمع والتوفيق بينهما بالتصرف في أحد الطرفين الغير المعين. أي كلا الطرفين يتحمل التصرف فيه لأجل الجمع والتوفيق لكن نتصرف بطرف واحد منها بعد وجود الدليل عليه، وذلك في متعارضين بينهما عموم وخصوص من وجه:

(١) العام: هو شمول الحكم لكل فرد من أفراد الحقيقة وله أدوات خاصة. ينظر ابن جزى: تقريب الوصول إلى علم الأصول / ٦٨، عبد الكريم زيدان: المصدر السابق / ٢٥٤.

الخاص: هو اخراج بعض ما يتناوله العموم قبل تقرر حكمه. ينظر ابن جزى: المصدر السابق ص ٦٨، الزيدان: المصدر السابق ص ٢٥٨.

المطلق: هو الكلي الذي لم يدخله تقييد، فذلك لا يكون إلا نكرة لشياعها، ويكتفي في الحكم عليه بفرد من أفراده أي فرد كان. ينظر ابن جزى: المصدر السابق ص ٧٣، الخضري: أصول الفقه ص ١٩٢.

المقيد: هو الذي دخله تقييد، ولو من بعض الوجوه كالشرط والصفة وغير ذلك. ينظر ابن جزى والخضري: المصدران نفسيهما مع صفحاتهما.

الظاهر: هو الذي ظهر المراد منه بنفسه، ولم يكن المراد منه هو المقصود لإحالة من سياق الكلام. ينظر ابن جزى: تقريب الوصول إلى علم الأصول ص ٧٦، الزيدان: المصدر السابق / ٢٨٤-٢٨٥.

النص: هو ما دل على معنى ولم يحتمل غيره، ينظر ابن جزى: المصدر السابق ص ٧٦.

مثال العام والخاص: قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ ﴾ [المائدة: ٣] عام في كل ميتة فيكون حكمها التحريم، ولكن خص بغير ميتة البحر. لقول النبي ﷺ لما سئل عن ماء البحر (هو الطهور ماؤه الحل ميتته). ينظر الزيدان: المصدر السابق ص ٢٦٠، البرزنجي: المصدر السابق / ١ / ٣٨٥. الحديث رواه عدد من أئمة الحديث ينظر: أبو داود: السنن / ١ / ٢١ (٨٣)، الترمذي: السنن / ١ / ١٠٠-١٠٢ (٦٩).

مثال المطلق والمقيد: قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ ﴾ [المائدة: ٣]، وقوله ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ [الأنعام: ١٤٥] ففي الآية الأولى الدم مطلق والثانية مقيد بكونه مسفوحاً. ينظر: الزيدان المصدر السابق ص ٢٣٧.

مثال الظاهر والنص قوله تعالى بعد أن بين المحرمات من النساء قال ﴿ وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ [النساء: ٢٤] ظاهر الآية يدل على إباحتها للزواج بأكثر من أربع زوجات ولكن هذا الظاهر عارضه ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَتَلَّتْ وَرَبَّعَ ﴾ [النساء: ٣] فهذا النص في تحريم ما زاد على الأربع فيرجح على الظاهر. ينظر الزيدان: المصدر نفسه ص ٣٣٤.

مثاله قوله ﷺ<sup>(١)</sup>:

(مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ).

فظاهر هذا الحديث جواز قتل كل من يرتد عن دينه سواء كان التارك لدينه رجلاً أو امرأة.

وهو يتعارض مع قوله ﷺ<sup>(٢)</sup>:

(نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ).

الذي يدل بظاهره على عدم جواز قتل النسوة مرتدة كانت أو غير مرتدة.

فإذا تصرفنا<sup>(٣)</sup> في الطرف الأول بتخصيص عمومه، وقصره على خصوص الحديث الثاني

وبقاء الحديث الثاني على عمومه، فيكون الحكم المستفاد من النصين بعد الجمع بينهما هو:

جواز قتل من بدل دينه من الرجال دون النساء وعدم جواز قتل النساء وإن ارتددن ويجوز

العكس.

فيكون حكمها عندئذ قتل جميع المرتدين من الرجال والمرتدات من النساء ويخص حديث

النهي: غير المرتدات، ولكن يحتاج في تخصيص أحد الطرفين بالجمع دون الآخر إلى دليل يرجح

التصرف فيه والعمل بعموم الآخر وقد رجح الجمهور الحديث الأول وقالوا: بقتل النساء وحملوا

حديث النهي على الكافرة الأصلية إذا لم تباشر القتال وذلك لأمر:

أهمها ما ورد في الحديث<sup>(٤)</sup>:

(وَأَيُّ امْرَأَةٍ ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ فَادْعُهَا، فَإِنْ عَادَتْ وَإِلَّا فَاصْرَبْ عَنْقَهَا).

(١) الحميدي: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ٨٣/٢ (١١٥٤)، أبو داود: المصدر السابق ١٢٤/٤

(٢) (٤٣٥١) الترمذي: المصدر السابق ٤٨/٤ (١٤٥٨). المستدرک علی الصحيحین ٦٢٠/٣ (٦٢٩٥)

النسائي: لمجتبى من السنن ١٠٤/٧ (٤٠٥٩) فتح الباري ١٢/٢٧٢.

(٣) مُصَنَّف ابن أبي شيبة ٣٨١/١٢ (٣٣٧٨٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل ١٧٣/١٠ (٥٩٥٩) أبي عوانة:

الإمام يعقوب بن إسحاق الأسفرائني (ت ٣١٦هـ) مسند أبي عوانة، الناشر دار المعرفة - بيروت ٢٢١/٤

(٦٥٨٦) أبو داود: المصدر السابق ١٢٧/٤ (٤٣٦١)، الدار قطني: السنن ٢١٦/٤ (٤٧)، كنز العمال في

سنن الأقوال والأفعال ٣٩١/٤ (١١٠٧١) ابن حجر: المصدر السابق ١٢/٢٦٨.

(٣) ينظر البرزنجي: المصدر السابق ١/٣٩٠.

(٤) الطبراني: المعجم الكبير ٥٣/٢٠ (٩٣) مسند الشاميين ٣٧٢/٤ (٣٥٨٦) ابن حجر: المصدر السابق

١٢/٢٧٢، الهيثمي: مجمع الزوائد ٢٦٣/٦ بشيء من الاختلاف في اللفظ.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>:

"إسناده حسن، وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير إليه".

هذا ورجح الإمام أبو حنيفة الثاني، وخصص الحديث الأول بالذكر فلا يجوز قتلهن وإن ارتددن عنده<sup>(٢)</sup>.

ج- ما يمكن الجمع بينهما بالتصرف في كل من الطرفين لكن مع دليلين حتى يكون كل واحد من الدليلين شاهداً على حمل أحد الطرفين على خلاف ظاهره وذلك فيما إذا كان بين مفهوم الدليلين تباين كلي كما إذا كانا خاصين أو عامين فيجمع بينهما بحمل أحد الطرفين على حالة والآخر على حالة أخرى<sup>(٣)</sup>.

مثال الخاصين قوله ﷺ<sup>(٤)</sup>:

(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا).

مع قوله<sup>(٥)</sup>:

(خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ يُحِبُّونَ السَّمْنَ يَعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا).

وفي هذه الحالة يمكن الجمع بينهما بالتصرف في الطرفين بحمل كل منهما على حالة تخالف الحالة الأخرى.

وذلك أن الحديث الأول: يفيد بمنطوقه أن خير الشهادة شهادة رجل أداها قبل أن يسأل من له الشهادة تأديتها، ومفهومه أن شر الشهادة أن يشهد بعد أن يطلب منه ذلك.

(١) فتح الباري ١٢/٢٧٢.

(٢) ينظر البرزنجي: المصدر السابق ١/٣٩٢.

(٣) ينظر البرزنجي: المصدر السابق ١/٣٩٢.

(٤) مسند أحمد ٢٨/٢٧٢ (١٧٠٤٠) صحيح مسلم ٣/١٣٤٤ (١٧١٩) النسائي: السنن الكبرى ٣/٤٩٤ (٦٠٢٩)، ابن ماجه: السنن ٢/٧٩٢ (٢٣٦٤) شرح صحيح مسلم ١٢/١٧ واللفظ لمسلم.

(٥) مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١٢/١٧٨ (٣٣٠٨٣) مسند أحمد ٣٣/٥٣ (١٩٨٢٠) الجامع الصحيح سنن الترمذي ٤/٥٤٨ (٢٣٠٢).

والحديث الثاني:

يدل بظاهره أن تأدية الشهادة قبل أن يسأل غير محمودة لذكرها في معرض الذم فيكون مفهومه أن تأديتها بعد السؤال منه ذلك محمود فيتعارضان، ويجمع بينهما بالتصرف من الطرفين.

فيحمل الحديث الأول على من عنده شهادة لشخص لا يعلمها فيخبره بذلك، فيكون من أداها قبل السؤال، خير الشهود.

ويحمل الحديث الثاني على من علم صاحب الحق ذلك فيشهد بها عنده فيكون من أداها قبل السؤال شر الشهود<sup>(١)</sup>.

#### ١- مراتب الجمع بين المتعارضين:

أد التعارض بين العام والخاص:

مثال: قوله ﷺ<sup>(٢)</sup>:

(فِيمَا سَقَتِ السَّاءُ الْعُشْرُ).

مع قوله ﷺ<sup>(٣)</sup>:

(لَا صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ حَمْسَةِ أَوْسُقِ).

والتعارض بين الحديثين واقع، وقد اختار الغزالي أن يجعل الخاص بياناً للعام<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر البرزنجي: المصدر السابق / ١ / ٣٩٣.

(٢) مسند أحمد ٢/٤٠٠ (١٢٢١) صحيح البخاري ٢/٥٤٠١٤١٢، فتح الباري ٣/٣٤٧ (١٤٨٣)، النووي: شرح صحيح ٧/٥٠-٥٤ بعدة ألفاظ.

(٣) مسند أحمد ١٨/٣٣٩ (١١٨٢٠)، صحيح البخاري ٢/٥٢٩ (١٣٩٠)، فتح الباري ٣/٣٥٠ (١٤٨٤)، شرح صحيح ٧/٥٤.

(٤) الغزالي: المستصفي تحقيق: محمد عبد السلام الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ ص ٢٤٦، عبد الكريم المدرس: صفوة الآلي ص ٣٢٠-٣٢١.

بد أن يكون اللفظ المؤول قويا في الظهور بعيدا عن التأويل:

مثاله: قوله ﷺ<sup>(١)</sup>:

(إِنَّمَا الرَّبَابُ فِي النَّسِيَّةِ).

فإنه كالصريح في نفي ربا الفضل، وقوله ﷺ<sup>(٢)</sup>:

(الْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ).

فإنه صريح في إثباته، فيمكن أن يكون احدهما نسخاً للآخر، ويمكن أن يكون قوله: (إنما الرباب في النسيئة).

وارداً في مختلفي الجنس، بناء على تخرجه على سؤال عنها أو حاجة خاصة والجمع بهذا التقدير ممكن. والمختار أنه وإن بعد أولى من النسخ<sup>(٣)</sup>.

ج. التعارض بين الدليلين بينهما عموم وخصوص من وجه.

وذلك بأن يتنافى دليلان ويزيد مفهوم أحدهما ومدلوله على الآخر من وجه، وينقص من وجه آخر<sup>(٤)</sup>.

مثال قوله ﷺ<sup>(٥)</sup>:

(إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَجْمَلِ الْحَبْثُ).

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٠٠/٥ (٢١٧٩١) صحيح مسلم ١٢١٧/٣ (١٥٦٩)، فتح الباري ٣٨١/٤ (٢١٧٩)، شرح صحيح ٢٥/١١ واللفظ لمسلم.

(٢) نص الحديث:

«الْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ وَوَزْنًا بِوَزْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ أُرْدَادَ فَقَدْ أَرَبَى إِلَّا مَا اخْتَلَفَ أَلْوَانُهُ» موطأ الإمام مالك ٦٤٦/٢ (١٣٢٣) مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٣٢٠/٤ (٢٠٦٠٣) مسند أحمد ٩٢/١٢ (٧١٧١)، فتح الباري ٣٧٧/٤-٣٨١ (٢١٧٠-٢١٧٨)، شرح صحيح ١٥/١١.

(٣) ينظر الغزالي: المستصفى ص ١٩٦، عبد الكريم المدرس: صفوة الآلي ص ٣٢١.

(٤) ينظر: المصدران نفسيهما ص ١٩٧، ص ٣٢٥.

(٥) الحديث، رواه أصحاب السنن والحاكم وأحمد وغيرهم النسائي: المجتبى من السنن ٤٦/١ (٥٢) ابن ماجة: السنن ١٧٢/١ (٥١٧) الترمذي: السنن ٩٧/١-٩٩ (٦٧) المستدرک علی الصحیحین ٢٢٥/١ (٤٥٩)، وينظر: تفصيل ذلك وأقوال العلماء فيه، ابن قدامي: موفق الدين: عبد الله بن أحمد (ت ٦٢٠ هـ / ١٢٢٣ م) المغني، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م ٢٣-٢٨.

وفي رواية<sup>(١)</sup>:

(لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ).

مع قوله ﷺ<sup>(٢)</sup>:

(مَا لَمْ يَتَغَيَّرِ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ).

فإن الأول أعم من الثاني حيث يشمل الحكم بطهارة القلتين<sup>(٣)</sup>، سواء تغير أحد أوصاف الماء أم لا، وأخص منه لأنه لا يشمل ما دون القلتين، والثاني أعم من الأول لأن ما تغير أحد أوصافه يشمل ما بلغ قلتين فأقل وأكثر وأخص منه من وجه لأنه لا يتناول بمنطوقه حكم ما لم يتغير أحد أوصافه إذا لاقى نجساً.

فذهب الغزالي في هذه المرتبة إلى جعل أحدهما بياناً للآخر وتخصيص عموم به وبقاء عموم الميين، ولكن مع وجود قرينة تؤيد ذلك<sup>(٤)</sup>.

### النسخ وما يتعلق به:

### النسخ لغة واصطلاحاً:

النسخ لغة: هو إزالة الشيء على جهة الانعدام، تقول: نسخ الشيب الشباب، أي أزاله، وقام مقامه، أو إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه<sup>(٥)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق ١/٧٩ (٢٦١) الجامع الصحيح سنن الترمذي ١/٩٧ (٦٧) سنن ابن ماجه ١/١٧٢ (٥١٧) المستدرک علی الصحيحین ١/٢٢٤ (٤٥٨).

(٢) ابن ماجه: السنن ١/١٧٤ (٥٢١)، الترمذي: ١/٩٧-٩٩ (٦٧) الطبري: تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، تحقيق محمود محمد شاكر، الناشر مطبعة المدني - القاهرة ٢/٧٣٦ (١١١٨).

(٣) القلتان: تثنية قلة وجمعها قلال وهي القرب وقد قدرها الشوافع بخمسائة رطل بغدادي والرطل البغدادي عند النووي مائة وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع الدرهم. وبالمساحة قدرتا في المربع بذراع ورابع طولاً وعرضاً وعمقاً بذراع الأدمي. ينظر الشربيني: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد (ت ١٣٢٦هـ / ١٩٠٨م) معني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م ١/٢١-٢٣، الغزي: محمد بن القاسم (ت ٩١٨هـ / ١٥١٢م) فتح القريب المجيب، منشورات مكتبة المثنى - بغداد ص ٤.

(٤) ينظر عبد الكريم المدرس: المصدر السابق ٣٢٥-٣٢٧، البرزنجي: التعارض والترجيح ١/٤٠٢.

(٥) ينظر: مختار الصحاح ص ٦٥٦ (ن س خ) ابن منظور: لسان العرب ٣/٦٢٤، ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٥/٤٧ (نسخ).

واصطلاحاً: رفع الحكم الشرعي الثابت بدليل شرعي لاحق، مع ترخيه عنه<sup>(١)</sup>.

ومن أفضل ما يستعان به على الروايات التاريخية المتضاربة - كما يقول السخاوي - هو التاريخ (ومن أجل فوائده أنه أحد الطرق التي يعلم بها النسخ في أحد الخبرين المتعارضين المتعذر الجمع بينهما)<sup>(٢)</sup>.

### أنواع النسخ:

للسنخ تقسيمات باعتبارات مختلفة<sup>(٣)</sup>. ونحن نختصر الكلام فيما يتعلق بأهم أنواعه وعلى مذهب الجمهور وهي:

#### أولاً: نسخ الكتاب بالكتاب:

مثال: قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

فإنه صريح في حرمة نكاح الزانية لغير الزاني والعكس، فيتعارض مع قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عِلْمَهُ﴾ [النور: ٣٢].

الظاهر في حل إنكاح الأيامي ولو زانية ورفع التعارض بينهما بالقول بنسخ الآية الثانية الآية الأولى، فالعمل بالآية الأولى كان في فترة، ثم أزيل حكمها فعمل بمقتضى الآية الثانية، واستقر العمل عليه<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر ابن جزى: تقريب الوصول إلى علم الأصول ص ١٢٢، الأنصاري: الحدود الأنيقة ص ٨٠، عبد الكريم المدرس: المصدر السابق ص ٦٢، الخصري: الأصول ص ٢٥٠، الزرقاني: محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر ١٧٦/٢.

(٢) الإعلان بالتبويب ص ٧ (طبعة بغداد).

(٣) منها على سبيل المثال منسوخ القرآن على ثلاثة أنواع: منسوخ التلاوة والحكم، ومنسوخ التلاوة دون الحكم، ومنسوخ الحكم دون التلاوة ابن جزى: المصدر السابق ص ١٢٦-١٢٧، ينظر الزرقاني: المصدر السابق ٢١٤-٢١٥.

(٤) ينظر القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٢/١٦٨-١٦٩، البرزنجي: المصدر السابق ١/٤٩٨.

ثانيا: نسخ السنة بالسنة:

اتفق الجمهور على جواز نسخ السنة بالسنة سواء كانت مثلها أو أعلى، كالمتواترين أو أحادين أو مشهورين، أو المشهور بالمتواتر، أو الأحاد بالمشهور وسواء كانت السنة الناسخة أو المنسوخة قولاً أو فعلاً أو تقريراً<sup>(١)</sup>.

مثال ذلك: وضوء النبي ﷺ، وأمره به مما مسته النار<sup>(٢)</sup>:

« تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

عَلَّمَهُ الْقُرَيْشِيُّ قَالَ<sup>(٣)</sup>:

(دَخَلْنَا بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْنَا فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْنَا الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فَأَسَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ فَقَالَ بَصُرَ عَيْنِي).

فإنهما يتعارضان، ويدفع التعارض بأن الحديث الثاني ناسخ للحديث الأول<sup>(٤)</sup>.

ثالثا: نسخ السنة بالكتاب: وهو أيضا مذهب الجمهور منهم<sup>(٥)</sup>:

مثال ذلك: أن الأكل والشرب والمباشرة كان محرما في ليالي رمضان ثم نسخ هذا التحريم بقوله تعالى: ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ

(١) ينظر ابن جزى: المصدر السابق/ ١٢٥ عبد الكريم المدرس: المصدر السابق ص ٧٨-٧٩، البرزنجي: المصدر السابق ١/ ٤٩٨.

(٢) ينظر الحميدي: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ٣/ ٢٣٣ (٢٧١٨) ابن الأثير: جامع الأصول في أحاديث الرسول ٧/ ٢١٦ (٥٢٤٤)، شرح صحيح مسلم ٤/ ٤٣-٤٤، بعدة ألفاظ.

(٣) ينظر: مصنف عبد الرزاق ١/ ١٦٦ (٦٤٣) مسند أحمد ٤/ ٢٧١ (٢٤٦٢) الترمذي: السنن ١/ ١١٤-١١٦ (٧٩)، شرح صحيح مسلم ٤/ ٤٣-٤٤، بعدة ألفاظ، وهذا اللفظ لأحمد. وينظر: فتح الباري ١/ ٣١٠-٣١١ (٢٠٧-٢٠٨)، النووي: المصدر السابق ٤/ ٤٤-٤٧.

(٤) ينظر البرزنجي: المصدر السابق ١/ ٤٩٩.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ١/ ٤٩٩.

(٦) ينظر الزرقاني: المصدر السابق ٢/ ٢٤٥.

لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴿٢﴾ الآية [البقرة: ١٨٧].

رابعا: نسخ الكتاب بالسنة المتواترة:

مثاله: قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِمَّا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [النور: ٢].

تشمل المحصنين وغيرهم من الزناة ثم جاءت السنة<sup>(١)</sup> فنسخت عمومها بالنسبة إلى المحصنين وحكمت بأن جزاءهم الرجم<sup>(٢)</sup>.

(١) منها ما رواه البخاري عن: (الشَّعْبِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجِمَ الْمَرْأَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ).

ينظر: صحيح مسلم ٦/٢٤٩٨ (٦٤٢٧) وينظر التفصيل: فتح الباري ١٢/١١٧ (٦٨١٢-٦٨١٤).

(٢) ينظر التفصيل السرخسي: الأصول ٢/٧٠-٧٤، الزرقاني: المصدر السابق ٢/٢٣٧-٢٤٣.

## المبحث الثاني الترجيح لغة واصطلاحاً وأنواعه

### الترجيح لغة واصطلاحاً:

#### الترجيح لغة:

من رجّح يرجّح ترجيحاً. وتدور مادة (رجح) حول الميلان والثقل والميلان من الثقل<sup>(١)</sup>.

#### اصطلاحاً:

تقوية إحدى الطريقتين ليعلم الأقوى فيعمل به وي طرح الآخر<sup>(٢)</sup>.

#### ما يصح فيه الترجيح:

ليس كل مجال يجوز فيه الترجيح، فالقطعيات<sup>(٣)</sup> أو لما أوجب العلم من الأخبار - كما عبر عنه بعضهم - لا يجوز فيها، لعدم وجود أو تعذر التفاوت بين القطعيين إذ ليس بعض المعلومات أقوى واغلب من بعض وإنما يجري ذلك فيما لا يوجب العلم من الأخبار<sup>(٤)</sup>.  
وقواعد هذا المبحث، كما هو مهم في ترجيح أحاديث النبي ﷺ بعضاً على البعض، فهو: مبحث مهم جداً في ترجيح الروايات التاريخية بعضها على البعض، لأن أغلب - إن لم يكن - الشروط الواردة في هذا المبحث، ينسجم ويتلائم، بل يتطابق أيضاً مع الروايات التاريخية.

(١) ينظر: لسان العرب ١/ ١١٢٥-١١٢٦ (رجح).

(٢) ينظر السبكي: الإبهاج ٣/ ٢٠٩، الشوكاني: إرشاد الفحول ص ٢٧٣.

(٣) وهذا على مذهب الجمهور ينظر: البرزنجي: التعارض والترجيح ١/ ١٥٧ - ١٦٠، وقد تطرق اسد رستم إلى تعارض الاخبار والترجيح بينها وما يجب على المؤرخ أن يفعله:

أ- أن يرفع عن اتخاذ موقف وسط بين الطرفين مثلاً  $2 \times 2 = 4$  وجعل آخر الحاصل ٦ فيقول بل هو ٥ وهذا أمر لا يجوز.

ب- أن يعيد النظر في الطرفين لعله يكشف الستار عن عيب في إحدى الروايتين لم ينتبه إليه أولاً أو لعله يجد ما يجعله يثق بالواحدة أكثر من الأخرى. فيسقط ما قلت ثقته فيه ويرجح القول الآخر

ج- أن يمتنع عن الحكم بين الطرفين إذا عم الشك وباتت قلة الثقة. ينظر مصطلح التاريخ/ ٨٦-٨٧.

(٤) ينظر الخطيب: الكفاية ص ٦٠٨، ابن جزى: تقريب الوصول ص ١٦٣.

يقول الخطيب البغدادي<sup>(١)</sup>:

"وأما ما لا يوجب العلم من الأخبار:

فيصبح دخول التقوية والترجيح فيها إذا لم يكن الجمع بينها في الاستعمال لتعارضها في الظاهر، وإنما يصح دخول الترجيح فيها لأنها تقتضي غلبة الظن دون العلم والقطع.

ومعلوم أن الظن يقوي بعضه على بعض عند كثرة الأحوال والأمور المقوية لغلبته فصح بذلك تقوية أحد الخبرين على الآخر بوجه من الوجوه:

فتارة: بكثرة الرواة.

وتارة: بعد التهم وشدة ضبطهم.

وتارة: بما يعضد أحد الخبرين من الترجيحات ... وكل خبر واحد دل العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته، وجد خبر آخر يعارضه، فإنه يجب إخراج ذلك المعارض والعمل بالثابت الصحيح اللازم لأن العمل بالمعلوم واجب على كل حال".

### طرق الترجيح وأنواعها عند العلماء:

هذا مظهر آخر من مظاهر المنهج النقدي عند أئمة الحديث والأصول يتجلى فيه انفراد المنهج الإسلامي في نقد الأخبار والروايات على بقية المناهج الأخرى، وهو في حقيقة الأمر نظرة نقدية للخبر من زاوية أخرى بشكل جديد، تخضع لها الأخبار المتعارضة للترجيح بينها<sup>(٢)</sup>.

سلك الأصوليون وأئمة الحديث طرقاً متعددة للترجيح بين الأخبار وأهمها طريقتان

وهما:

الترجيح بحال الراوي، والترجيح بسبب الرواية.

(١) الخطيب: المصدر السابق ص ٦٠٨

(٢) ينظر البشير: ضوابط الرواية عند المحدثين/ ٣٧٦

## الترجيح بحال الراوي:

الترجيح بحال الراوي له طرق متعددة وأهمها:

### أ- كثرة الرواة:

ذهب جمهور أهل العلم<sup>(١)</sup> أن كثرة العدد في أحد الجانبين مؤثرة في باب الرواية لأنها تقرب مما يوجب العلم، وهو المشهور، أو المتواتر.

مثال: من ذهب إلى إيجاب الوضوء من مسّ الذكر بالأحاديث<sup>(٢)</sup> الواردة في الباب نظراً إلى كثرة العدد، لأن حديث الإيجاب رواه نفر من الصحابة عن النبي ﷺ مثل<sup>(٣)</sup>: "عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو هريرة، عائشة، أم حبيبة<sup>(٤)</sup>، وبسرة<sup>(٥)</sup>".

أما حديث طلق بن علي اليمامي<sup>(٦)</sup> وهو حديث فرد<sup>(٧)</sup> في الباب وهو حديث الرخصة فلا

(١) خلافاً للأحناف حيث لا يجوز عندهم الترجيح بكثرة الرواة ينظر: السرخسي: الأصول ٢/ ٢٤، ابن حجر: فتح الباري ٣/ ١٠٢-١٠٣، التهانوي: قواعد في علوم الحديث ص ٢٩٤. أما ابن حزم الأندلسي فينسف التعارض والترجيح في الشريعة أصلاً ويستدل بالكتاب والسنة على نفي ذلك!  
ويخالف بذلك الغالبية العظمى من العلماء سلفاً وخلفاً ينظر: الأحكام في أصول الأحكام ١ جزء ٢ ص ١٥٨-١٩٦.

(٢) الأحاديث: رواها أهل السنن بعدة طرق وألفاظ، ابن ماجه: السنن ١/ ١٦١-١٦٢ (٤٧٩-٤٨٢)، أبو داود: السنن ١/ ٤٥ (١٨١).

(٣) الترمذي: السنن ١/ ١٢٨.

(٤) أم حبيبة: هي رملة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ وأم المؤمنين أسلمت قديماً هاجرت إلى الحبشة، تنصر زوجها عبد الله بن جحش، ثم تزوجها النبي ﷺ (ت ٤٤٤ هـ) ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٤/ ٣٠٣-٣٠٦، ابن حجر: الإصابة ٤/ ٣٠٥-٣٠٧ (٤٣٤).

(٥) هي: بسرة بنت صفوان بن نوفل القرشية، من المبايعات، لم أقف على تاريخ وفاتها ينظر: المصدران نفسيهما ٤/ ٢٤٩، ٤/ ٢٥٢ (١٨٠).

(٦) والصحيح قيس بن طلق وهو راوي حديث (وهل هو إلا مضغة منه) أبو داود: المصدر السابق ١/ ٤٦ (١٨٢)، الترمذي: المصدر السابق ١/ ١٣١-١٣٢ (٨٥).

(٧) حديث الفرد: وهو قسمان: الأول: الفرد المطلق وهو ثلاثة أقسام:

١- أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات.

٢- أن يكون عكس الأول.

٣- أن يكون بين هاتين المرتبتين كزيادة لفظة في حديث مثلاً لم يذكرها سائر رواه.

يحفظ من طريق يوازي هذه الطرق أو يقاربهما.

ولو سلم أن حديث طلق يوازي تلك الأحاديث في الثبوت كان حديث الجماعة أولى، أن يكون محفوظاً من حديث رجل واحد<sup>(١)</sup>.

بـ علو الإسناد:

يقدم الإسناد العالي على الإسناد النازل عند الترجيح، وذلك لمظنة احتمال الخطأ أو الغلط في الإسناد العالي أقل<sup>(٢)</sup>.

جـ الإتقان والحفظ:

ومنها: إذا كان أحد الراويين أتقن وأحفظ، فمثلاً:

إذا اتفق مالك بن أنس وشعيب بن أبي حمزة في الزهري، فإن شعيباً، وإن كان حافظاً ثقة غير أنه لا يوازي مالكا في إتقانه وحفظه ومن نظر في حديثهما وجد بينهما فرقا عظيماً<sup>(٣)</sup>.

دـ فقه الراوي:

أن يكون رواية أحد الحديثين مع تساويهم في الحفظ والإتقان ففهاء عارفين باجتناب الأحكام،

فحكم الأول الرد، والثاني القبول، والثالث مختلف فيه.

القسم الثاني: فرد بالنسبة إلى جهة خاصة كقولهم: تفرد به أهل مكة، أو أهل المدينة، أو أهل البصرة عن أهل الكوفة، أو فلان عن فلان ونحوها، ولا يقتضي هذا القسم ضعف الحديث إلا أن يراد بتفرد المدينتين مثلاً انفراد واحد منهم فيكون كالقسم الأول. ينظر: ابن الصلاح: المقدمة ص ٤١-٤٢، الهروي: جواهر الأصول ص ٢٩-٣٠.

(١) ينظر: الكفاية / ٦١٠، الحازمي: الاعتبار ص ٧، ابن حجر: تلخيص الخبير ١/ ١٢٢-١٢٧، الزيلمي: عبد الله بن يوسف (ت ٥٧٦٢هـ / ١٣٦٢م) نصب الراية، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث - مصر ١٣٥٧هـ / ١-٥٤-٦٩ عبد الكريم المدرس: صفوة اللائي ص ٤٩١، البشير: ضوابط الرواية ص ٣٦٧-٣٧٧.

(٢) ولم يعتبر الحازمي والآمدي علو الإسناد من طرق الترجيح، ينظر: المصدر السابق ص ١٥، الأحكام في أصول الأحكام ٤/ ٢٥١-٢٥٢، البشير: المصدر السابق ص ٣٧٧.

(٣) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ٧، الخضري: الأصول ص ٣٦٦، عبد الكريم المدرس: صفوة اللائي ص ٤٨٩، البشير: المصدر السابق ص ٣٧٧.

من مثمرات الألفاظ، فالاسترواح إلى حديث الفقهاء أولى<sup>(١)</sup>.

قال الخطيب:

قال علي بن خشرم:

قال لنا وكيع<sup>(٢)</sup>:

"أي الإسنادين أحب إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟".

فقلنا: الأعمش عن أبي وائل! فقال:

يا سبحان الله، الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه، ومنصور فقيه، وإبراهيم فقيه، وعلقمة فقيه، وحديث تداوله الفقهاء خير من أن يتداوله الشيوخ".

هد الاتفاق على العدالة:

إذا كان أحد الراويين متفقاً على عدالته، والآخر مختلفاً فيه فالمصير إلى المتفق عليه أولى.

مثاله:

حديث بسرة بنت صفوان السابق قال الحازمي:

حديث بسرة رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم<sup>(٣)</sup>، عن عروة بن الزبير وليس فيهم إلا من هو عدل صدوق متفق على عدالته، وأما رواية حديث طلق فقد اختلف في عدالتهم فالمصير إلى حديث بسرة أولى<sup>(٤)</sup>.

و- زمن التحمل:

إذا كان راوي أحد الحديثين؛ بالغا عند تحمله للحديث الذي يرويه، وكان الثاني صغيراً حالة

(١) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ١١، ابن الأثير: جامع الأصول ١/ ٦٢، ابن رجب: شرح علل الترمذي

١/ ٤٣٠، التهانوي: قواعد في علوم الحديث ص ٢٩٧-٢٩٨.

(٢) الكفاية ص ٦١٠-٦١١، الحازمي: المصدر السابق ص ١١، وأبو وائل هو: شقيق بن سلمة، وعبد الله هو

ابن مسعود، ومنصور هو: ابن المعتز، وإبراهيم هو النخعي، وعلقمة هو: ابن قيس.

(٣) الأنصاري المدني شيخ مالك والسفياني كثير الحديث ثقة ثبت (ت ١٣٥هـ) ينظر: الذهبي: العبر ١/ ١٤٠،

ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/ ١٦٤-١٦٥ (٢٨١).

(٤) الحازمي: المصدر السابق ص ٧، وينظر كذلك ابن حزم: الأحكام في أصول الأحكام ٢/ ١٧٨.

الأخذ، فالمصير إلى حديث البالغ، لأنه أفهم للمعاني وأتقن، واحرص على الضبط واشد اعتناء بمراعاة أصوله من الصغير.

لذا رجح بعض أهل المعرفة بالحديث في أصحاب الزهري مالكا على سفيان بن عيينة، لأن مالكا أخذ عن الزهري وهو كبير، وابن عيينة إنما صحب الزهري وهو صغير دون الاحتلام<sup>(١)</sup>.

### ز- كون الراوي صاحب الواقعة:

إذا كان راوي الخبر هو صاحب القصة ترجح روايته على غيره لأن صاحب الواقعة اعرف بحالها من غيره وأكثر اهتماماً<sup>(٢)</sup>.

لذلك رجح نفر من الصحابة ممن كان يرى:  
(الماء من الماء)<sup>(٣)</sup>.

إلى حديث عائشة رضي الله عنها (في التقاء الختانين)<sup>(٤)</sup>.

### ح- كون الراوي مباشراً لما رواه:

لأن المباشر اعرف بالحال من الحاكي.

مثاله: حديث ميمونة<sup>(٥)</sup>:

(أن النبي ﷺ نكحها وهو حلال)<sup>(٦)</sup>.

وبعضهم رواه<sup>(٧)</sup>:

(نكحها وهو محرّم).

(١) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ٧، الخصري: المصدر السابق ص ٣٦٦.

(٢) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ٨، عبد الكريم المدرس: صفوة اللآلي ص ٤٨٩

(٣) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ٤/٣٧، الترمذي: السنن ١/١٣٨-١٨٦ (١١٠-١١٢).

(٤) رواه مسلم والترمذي: المصدران نفسيهما ٤/٤٠-٤٢، ١/١٨٠-١٨٣ (١٠٨-١٠٩).

(٥) هي أم المؤمنين كان اسمها برة، سماها النبي ميمونة، تزوج بها سنة سبع في عمرة القضية (ت ٦٣ هـ) وقيل غير ذلك ينظر: الاستيعاب ٤/٤٠٤-٤٠٨، الإصابة ٤/٤١١-٤١٣ (١٠٢٦).

(٦) صحيح مسلم ٢/١٠٣١ (١٤١٠) الترمذي: المصدر السابق ٣/٢٠٠-٢٠١ (٨٤١).

(٧) صحيح مسلم ٢/١٠٣١ (١٤١٠) فتح الباري ٩/١٦٥ (٥١٤)، شرح صحيح مسلم ٣/٢٠١-٢٠٣ (٨٤٢-٨٤٤).

فمن رواه نكحها وهو حلال؛ أبو رافع<sup>(١)</sup>، ومن رواه نكحها وهو حرام؛ ابن عباس. وحديث أبي رافع أولى بالتقديم لأن أبا رافع كان سفيراً بينهما وكان مباشراً للحال وابن عباس كان حاكياً<sup>(٢)</sup>.

**طـ كـون أحد الراويين أقرب مكاناً إلى رسول الله ﷺ:**

وهذا أولى بالتقديم. لأنه أمكن من فهم كلامه وسمع له من غيره. ولذا من يرى الأفراد بالحج أفضل من القران يذهب إلى حديث ابن عمر؛ أن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>: (أَفْرَدَ الْحَجَّ).

ويرجحه على حديث أنس أنه ﷺ (قَرَنَ)<sup>(٤)</sup> لما ذكر ابن عمر في حديثه قال: كنت تحت جران<sup>(٥)</sup>، ناقة رسول الله ﷺ ولعابها بين كفتي<sup>(٦)</sup>.

**يـ كثرة الملازمة للشيخ:**

أن يكون أحد الراويين أكثر ملازمة لشيخه فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على البعض أو يرويه مرسلًا إلى غير ذلك من الأسباب. وهذا الضرب يوجد كثيراً في حديث مالك بن أنس ولهذا قدمنا يونس بن يزيد الأيلي في الزهري على النعمان ابن راشد<sup>(٧)</sup>، وغيره من الشاميين من أصحاب الزهري لأن يونس كان كثير الملازمة للزهري حتى كان يلازمه في أسفاره وطول الصحبة له زيادة التأثير فيرجح به<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) هو مولى رسول الله ﷺ، قيل اسمه إبراهيم، وقيل يسار، وقيل غير ذلك، أسلم قبل بدر، ولم يشهد لها توفي في خلافة علي رضي الله عنه وهو راوي الحديث، ينظر: ابن عبد البر وابن حجر: المصدران السابقان ٤/٦٨، ٤/٦٧ (٣٩١).
  - (٢) ينظر ابن حزم: المصدر السابق ٢/١٧٨، الكفاية ص ٦١٠، الحازمي: المصدر السابق ص ٨، ابن رجب: شرح علل الترمذي ٢/٦٠٥، وينظر تفصيل ذلك: فتح الباري ٤/٤١٢.
  - (٣) صحيح مسلم ٢/٨٧٠ (١٢١١) الترمذي: المصدر السابق ٣/١٨٣ (٨٢٠)، شرح مسلم ٨/٢١٦،
  - (٤) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ٨/٢١٦.
  - (٥) الجران: باطن العنق، ينظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ١/٢٦٣ (وجَرَنَ).
  - (٦) ينظر الحازمي: الاعتبار ص ٨-٩.
  - (٧) الجزري أبو إسحاق الرقي، مولى بني أمية من الطبقة السادسة، تكلم فيه وهو موثق، لم أقف على تاريخ وفاته ينظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين ص ٢٣٤ (٦١٥) الذهبي: من تكلم فيه وهو موثق ص ١٨٤ (٣٥٠).
  - (٨) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ٩، ابن رجب: شرح علل الترمذي ٢/٦١٣، ٧٦٥.

ك- الجمع بين المشافهة والمشاهدة:

وذلك بأن يكون أحد الراويين جمع حالة الأخذ بين المشافهة والمشاهدة، والثاني أخذه من وراء حجاب، فيأخذ بالأول لأنه أقرب إلى الضبط وأبعد عن السهو والغلط.

ولهذا لما اختلف في زوج<sup>(١)</sup> بَرِيرَةَ<sup>(٢)</sup> هل كان حراً أو عبداً؟.

فرواه القاسم بن محمد وعروة بن الزبير عن عائشة أن بريرة أعتقت وكان زوجها عبداً ورواه أسود بن يزيد عن عائشة أن زوجها كان حراً.

كان المصير إلى الحديث القاسم وعروة أولى لأنها سمعا منها من غير حجاب<sup>(٣)</sup>.

له الرواية عن مشايخ البلد إذا كان أحد الحديثين سمعه الراوي من مشايخ بلده، والثاني سمعه من الغرباء فيرجح الأول.

لأن أهل كل بلد لهم اصطلاح في كيفية الأخذ من التشدد والتساهل وغير ذلك، والشخص أعرف باصطلاح أهل بلده ولهذا اعتبر أئمة النقل حديث إسماعيل بن عياش فما وجدوه من الشاميين احتجوا به وما كان من الحجازيين والكوفيين وغيرهم لم يلتفت إليه لما يوجد في حديثه من النكارة إذا رواه عن الغرباء<sup>(٤)</sup>.

(١) مغيث زوج بريرة وهو مولى أبي أحمد بن جحش الأسدي ثبت ذكره في صحيح البخاري من طريق خالد الحذاء عن عكرمة أن زوج بريرة كان عبداً يقال له: مغيث كأي أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي ﷺ ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثاً؟ الحديث. وكان مولى فخيرها رسول الله ﷺ فاختارت فراقه وكان يحبها وكان يمشي في طرق المدينة وهو يبكي واستشفع إليها برسول الله ﷺ فقالت أتأمر قال لا بل أشفع قالت لا أريده. ينظر: الاستيعاب ٤/ ١٤٤٣ (٢٤٧٥) الإصابة ٦/ ١٩٦ (٨١٧٨).

(٢) بريرة مولاة عائشة بنت أبي بكر الصديق كانت مولاة لبعض بني هلال فكاتبوها ثم باعوها من عائشة وجاء الحديث في شأنها بأن الولاء لمن أعتق وعتقت تحت زوج فخيرها رسول الله ﷺ فكانت سُنَّة، قال ابن حجر: "وقد جمع بعض الأئمة فوائد هذا الحديث فزادت على ثلاثمائة ولخصتها في فتح الباري". ينظر ترجمتها: الاستيعاب ٤/ ١٧٩٥ (٣٢٥٤) الإصابة ٧/ ٥٣٥ (١٠٩٣٨).

(٣) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ٩-١٠.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ص ٩، ابن رجب: المصدر السابق / ٧٧٣.

م. الرجوع إلى الكتاب مع الحفظ:

إذا كان راوي أحد الحديثين مع حفظه، صاحب كتاب يرجع إليه، والراوي الآخر، حافظ لا يرجع إلى كتاب، فالحديث الأول أولى أن يكون محفوظاً، لأن الذاكرة قد تخون أحياناً<sup>(١)</sup>.

ن. عدم الاضطراب:

كأن يكون أحد الراويين لم يضطرب لفظه والآخر قد اضطرب لفظه، فيرجح خبر من لم يضطرب لفظه، لأنه يدل على حفظه وضبطه وسوء حفظ صاحبه.

مثاله حديث ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>:

(كان النبي ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع).

فهذا حديث يروي عن ابن عمر من غير وجه، وممن رواه الزهري عن سالم، ولم يختلف فيه عليه، ولا اضطراب في متنه، فكان أولى بالمصير إليه من حديث البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>:

(كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ لَا يَعُودُ).

لأن هذا الحديث يعرف بيزيد بن أبي زياد<sup>(٤)</sup>، وقد اضطرب فيه وقال سفيان بن عيينة:

كان يزيد يروي هذا الحديث ولا يذكر فيه (ثم لا يعود) ثم دخلت الكوفة فرأيت يزيد بن

أبي زياد يرويه، وقد زاد فيه (ثم لا يعود) وكان قد لقن فتلقن<sup>(٥)</sup>.

(١) الحازمي: الاعتبار ص ١١، ابن رجب: شرح علل الترمذي ٢/٧٥٦، ٧٦٧.

(٢) ينظر الحديث: فتح الباري ٢/٢١٩ (٧٣٦-٧٣٧)، شرح صحيح مسلم ٤/٩٣-٩٤.

(٣) أبو داود: السنن ١/١٩٧ (٧٤٩).

(٤) القرشي الكوفي، أبو عبد الله، أحد علماء الكوفة المشاهير على سوء حفظه، ضعيف (ت ١٣٧ هـ) وقيل غير ذلك ينظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين: ص ٢٥٦ (٦٨٢)، الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/٤٢٣-٤٢٥ (٩٦٩٥).

(٥) ينظر: الكفاية في علم الرواية ص ٦٠٨، ابن رجب: المصدر السابق ١/٤٢٢، وقد ذهب الحازمي وابن الصلاح بأن الترجيح بكثرة الرواة أو صفاتهم يصل إلى خمسين وجهاً، ينظر: الاعتبار ص ٦-١٥، المقدمة ص ١٤٣.

### الترجيح بالرواية:

أ- أن يكون أحد الحديثين متفقاً على رفعه، والآخر قد اختلف في رفعه ووقفه على الصحابي. فيجب ترجيح ما لم يختلف فيه على ما اختلف فيه، لأن المتفق على رفعه حجة من جميع جهاته، والمختلف في رفعه على تقدير الوقف هل يكون حجة أم لا؟ فيه خلاف، والأخذ بالمتفق عليه أقرب إلى الحيلة<sup>(١)</sup>.

ب- أن يكون أحد الحديثين متفقاً على اتصاله، والآخر، يوصله بعضهم ويرسله آخرون. فالأخذ بالمسند المتفق على اتصاله أولى من الأخذ بالمختلف في إرساله أو اتصاله، فإن المرسل أكثر الناس على ترك الاحتجاج به، المتصل متفق عليه فلا يقاومه<sup>(٢)</sup>.

ج- أن يكون أحد الحديثين له مخارج عدة، والحديث الثاني لا يعرف له سوى مخرج واحد. فيكون المصير إلى الأول أولى، لأن الحكم واحد، إذا عمل به في بلدان شتى يكون أقوى من الحكم المعمول به في بلد واحد، وإن كان عدد هؤلاء أكثر<sup>(٣)</sup>.

د- أن يكون أحد الحديثين منسوباً إلى النبي ﷺ نصاً وقولاً، والآخر ينسب إليه استدلالاً واجتهاداً. فيكون الأول مرجحاً، نحو ما رواه عبد الله بن عمر أن النبي نهي عن بيع أمهات الأولاد وقال<sup>(٤)</sup>:

(لَا يَبِيعُهَا وَلَا يَبِئُّهَا وَلَا يُورَثُهَا وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ بِهَا إِذَا مَاتَ فِيهَا حُرَّةٌ).

فهذا أولى بالعمل من الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري<sup>(٥)</sup>:

(كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

(١) ينظر الخطيب: المصدر السابق ص ٦١٠، الحازمي: المصدر السابق ص ١١، عبد الكريم المدرس: صفوة اللآلي ص ٤٨٩.

(٢) ينظر الخطيب والحازمي وابن صلاح: المصادر السابقة ص ٦١٠، ص ١١، ص ٢٦ وقال ابن صلاح: أعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر.

(٣) ينظر ابن حزم: الأحكام في أصول الأحكام ١٨٦/٢-١٨٧، الخطيب: المصدر السابق ص ٦١٠، الحازمي: المصدر السابق ص ٩.

(٤) الموطأ ٧٧٦/٢، الدار قطني: السنن ٤/١٣٤-١٣٥ (٣٢-٣٦)، وينظر كذلك: ابن تيمية: المنتقى من أخبار المصطفى ٤٩١/٢ (٣٤٠٦).

(٥) مصنف عبد الرزاق ٧/٢٨٨ (١٣٢١١) مسند الإمام أحمد بن حنبل ١٧/٢٥٦ (١١١٦٤) الدار قطني: السنن ٤/١٣٥-١٣٦ (٣٧-٣٩) الحاكم: المستدرک ٢/١٩.

لأن حديث ابن عمر، قوله ﷺ، ولا خلاف في كونه حجة، وحديث أبي سعيد ليس فيه تنصيص منه ﷺ، فيحتمل أن من كان يرى هذا لم يسمع من النبي ﷺ خلافه، وكان ذلك اجتهادا منه، فكان تقديم ما نسب إلى النبي ﷺ نضا أولى<sup>(١)</sup>.

هـ- أن يكون أحد الحديثين موافقا لظاهر القرآن دون الآخر<sup>(٢)</sup>؛ فيكون الأول أولى بالاعتبار، نحو قوله ﷺ:

(من نام عن صلاة، أو نسيها، فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها)<sup>(٣)</sup>.

فهذا حديث يعارضه نهي ﷺ عن الصلاة في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها، غير إن الحديث يعاضده ظواهر الكتاب نحو قوله تعالى:

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

إلى غير ذلك من الآيات<sup>(٤)</sup>.

و- أن يكون أحد الحديثين موافقا لسنة أخرى دون الآخر<sup>(٥)</sup>:

نحو قوله ﷺ<sup>(٦)</sup>:

(لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ).

يقدم على الحديث الآخر<sup>(٧)</sup>:

(لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيْبِ أَمْرٌ).

لأن الأول رواه أبو موسى الأشعري، عن النبي ﷺ، ويعضده حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ<sup>(٨)</sup>:

(١) ينظر ابن حزم: المصدر السابق ٢/١٨٣، الحازمي: المصدر السابق ص ١١، عبد الكريم المدرس: صفوة اللآلي ص ٤٨٩.

(٢) كذلك أي خبر موافق للقرآن دون المخالف له.

(٣) رواه الشيخان: فتح الباري ٢/٧٠ (٥٩٧)، شرح صحيح مسلم ٥/١٨٣.

(٤) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ١٢، ابن جزي: تقريب الوصول ص ١٦٤.

(٥) وكذلك كل خبر يوافق السنة الصحيحة دون الأخر.

(٦) أبو داود: السنن ٢/٢٣٦ (٢٠٨٥) الترمذي: السنن ٣/٤٠٧-٤٠٨ (١١٠٢-١١٠١).

(٧) أبو داود: المصدر السابق ٢/٢٣٩ (٢١٠٠) وتام الحديث (والبيمة تستأمر وصمتها إقرارها).

(٨) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ١٢، البشير: المصدر السابق ص ٣٨٣، وينظر الحديث: مسند أحمد

(أيما<sup>(١)</sup>) امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل).

ز- أن يكون مع أحد الحديثين حديث آخر مرسل أو منقطع<sup>(٢)</sup>، ولا يكون ذلك مع الآخر<sup>(٣)</sup>.

ح- أن يكون مع أحد الحديثين عمل الأمة دون الآخر<sup>(٤)</sup>. لأنها يجوز أن تكون عملت بموجه لصحته، ولم تعمل بموجب الآخر لضعفه<sup>(٥)</sup>.

ط- أن يكون أحد الحديثين قد عمل به الخلفاء الراشدون دون الثاني. فيكون أكثر، ولذلك تقدم رواية من روى تكبيرات العيدين سبعا، وخمسا<sup>(٦)</sup>، على رواية من روى أربعاً كأربع الجنائز<sup>(٧)</sup>.

لأن الأول قد عمل به أبو بكر وعمر<sup>(٨)</sup> فيكون إلى الصحة أقرب والأخذ به أصوب<sup>(٨)</sup>.

ي- أن يكون الحديثان المتعارضان، من قبيل الأقضية، وراوي أحدهما علي، أو من قبيل الحلال والحرام وراوي أحدهما معاذ، أو من قبل الفرائض، وراوي أحدهما زيد بن ثابت<sup>(٩)</sup>، وكل هؤلاء شهد له رسول الله<sup>(ﷺ)</sup> بالبراعة، والحذق في فنه<sup>(١٠)</sup>.

٤٤٥/٤٠ (٢٤٣٧٢)، ابن الجارود: عبد الله بن علي (ت ٣٠٧هـ/٩١٩م) المتقى لابن الجارود: تحقيق: عبد الله عمر البارودي، الطبعة الأولى، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م ١/ ١٧٥، ابن حبان: الصحيح ٣٨٤/٩ (٤٠٧٤).

(١) ينظر: مسند أحمد ٤٠/٤٤٥ (٢٤٣٧٢)، الحاكم: المصدر السابق ٢/١٦٨ الهيثمي: مجمع الزوائد ٤/٢٨٥.  
(٢) وكذلك كل خبر له ما يقويه بخبر منقطع دون الآخر.

(٣) ينظر ابن حزم: الأحكام ٢/١٨٧، الخطيب: الكفاية ص ٦١٠.

(٤) كذلك كل خبر تلقته الأمة بالقبول في حق الصحابة أو التابعين أو أتباعهم دون الآخر.

(٥) ينظر الخطيب: المصدر نفسه ص ٦١٠، عبد الكريم المدرس: صفوة اللآلي ص ٤٩٠.

(٦) ينظر: ابن ماجه: السنن ١/٤٠٧ (١٢٧٧-١٢٨٠)، الترمذي: السنن ٢/٤١٦ (٥٣٦)، وقال حديث حسن وهو أحسن شيء روي في هذا الباب.

(٧) ينظر الترمذي: المصدر نفسه ٢/٤١٧، وقال: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي<sup>(ﷺ)</sup> نحو هذا، وهو قول أهل الكوفة، وبه يقول سفیان الثوري.

(٨) ينظر ابن حزم: المصدر السابق ٢/١٨٦، التهانوي: قواعد في علوم الحديث ص ٣٢، البشير: ضوابط الرواية عند الحديثين ص ٣٨٤.

(٩) كذلك كل خبر متفق مع القواعد والأحكام الفقهية دون الخبر الآخر.

(١٠) ينظر الحازمي: المصدر السابق ص ١٥، البشير: المصدر السابق ص ٣٨٤.

## المبحث الثالث تطبيقات قواعد التعارض والترجيح

### غزوة بني المصطلق<sup>(١)</sup>:

اختلف أهل العلم من علماء الحديث، والسير، والتاريخ، في السنّة التي وقعت فيها هذه الغزوة.

قيل: هي في شعبان سنة ست كما ذهب إليه ابن إسحق<sup>(٢)</sup>.

وقيل: سنة أربع، كما ذهب إلى ذلك موسى بن عقبة. وقيل: سنة خمس، في شعبان، يوم الإثنين، ليلتين خلتا منه، كما ذهب ابن سعد<sup>(٣)</sup>.

وترجح رواية ابن سعد للأمر الآتية:

أولاً: ذكره تفصيل الخبر، بذكر السنة والشهر، وأنه ليلتين خلتا منه، كذلك تحديده اليوم الذي وقعت فيه الغزوة، وهو يوم الإثنين، لأنه دون بقية المؤرخين يؤرخ للوقائع بالأشهر، لا بالسنين<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: إن سعد بن معاذ كان حياً في هذه الغزوة، وجاء ذكره في قصة الإفك<sup>(٥)</sup> حيث قال

(١) وتسمى أيضاً بالمُرْسِيع، وهو: ماء لبني خزاعة، بينه وبين الفرع مسيرة يوم ينظر: ابن سيد الناس: عيون الأثر ٢/٩٢، ابن حجر: فتح الباري ٧/٤٣٠.

(٢) ينظر الطبراني: المعجم الكبير ٢٣/١٦٢ (٢٦٠) البيهقي: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ٤/٤٦ (١٣٩٣) ٥/٤٦٩، السنن الكبرى ٩/٣٧ (١٧٦٦٠) السهيلي: الروض الأنف ٤/١٣، بريك بن محمد بريك أبو مائلة العمري: السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة ص ١٧٩.

(٣) ينظر: الطبقات ٢/٦٣، وانظر كذلك ابن هشام: السيرة النبوية ٣/٣٠٢، الحميدي: الجمع بين الصحيحين ٤/٩٤، الطبري: تاريخ الأمم والملوك ٢/٦٠٤، ابن سيد الناس: المصدر السابق ٢/٩١، ابن كثير: السيرة النبوية ٣/٢٩٧، ابن حجر: المصدر السابق ٧/٤٢٨.

(٤) ينظر ابن سيد الناس: المصدر السابق ٢/١٠٢.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ٢/١٠١-١٠٢، ابن حجر: المصدر السابق ٧/٤٣٣، لكن وقع عند ابن هشام وابن كثير، إن صاحب هذا الكلام هو: أسيد بن حضير ينظر: ٣/٣١٣، ٣/٣٠٧.

للنبي ﷺ<sup>(١)</sup>:

(أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ).

أي من عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، وقد توفي في غزوة بني قريظة سنة خمسة من الهجرة.

فكيف يكون سعد حيا بعد عام من وفاته؟! وهذا مذهب المحققين من العلماء<sup>(٢)</sup>.

**ثعلبة بن حاطب<sup>(٣)</sup>:**

من الأمثلة التي يجتمع فيها التعارض والترجيح والعلل، قضية ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد الأوسي الأنصاري وهو من الصحابة البدرين، قيل قتل بأحد<sup>(٤)</sup>.

خلط كثير من أئمة المسلمين في اسم هذا الصحابي، من المؤرخين وأهل السير، والمفسرين وكتب الرجال وغيرهم، خلطوا كثيراً<sup>(٥)</sup>، حيث لم يفرقوا بين هذا الصحابي الجليل وبين ثعلبة بن

(١) ينظر: صحيح البخاري ١٧٧٤/٤ (٤٤٧٣)، صحيح مسلم ٢١٢٩/٤ (٢٧٧٠) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١٣/١٠ (٤٢١٢) ابن كثير: المصدر السابق ٣/٢٦٢، ١٠٢/٢، ٣/٢٤٤.

(٢) ينظر ابن سعد: المصدر السابق ٣/١٠٦، ابن القيم: زاد المعاد ٣/٢٢٧، ابن حجر: المصدر السابق ٧/٤٣٣، البوطي: فقه السيرة ص ٢١٤-٢١٥.

(٣) يراجع معجمنا: معجم المنافقين وتاريخ النفاق في الإسلام، حول الموضوع، حيث أطنبنا هناك في ترجمته، وجمعنا عدداً كبيراً من المصادر التي تحدثت عنه من كتب: الحديث، التفسير، السير والمغازي، الطبقات، التراجم، التاريخ وغيرها.

(٤) ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ١/٢٠٠-٢٠١، ابن حجر الإصابة ١/١٩٨ (٩٢٧).

(٥) ومن خلط في ذلك: الواحدي: علي بن أحمد، (ت ١٠٧٦هـ/٤٦٨م) اسباب النزول، طبعة القاهرة ص ١٨٩-١٩٠، الطبري: جامع البيان ١٠/١٣٠-١٣١، تاريخ الأمم والملوك ٣/١١١-١٢٤، ابن عبد البر: المصدر السابق ١/٢٠٠-٢٠١، الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق: شوقي ضيف، الطبعة الثانية، دار المعارف - القاهرة ١٤٠٣هـ/١٩٠، (لكنه أشار أن مشاركته لبدر يعارض ذلك)، الزنجشيري: الكشف ٢/٢٩٢، ابن الجوزي: زاد المسير، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٤هـ/٣/٤٧٣، الرازي: التفسير الكبير (المشهور بمفاتيح الغيب)، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى، المطبعة المصرية ١٣٥٢هـ/١٩٣٣ م ١٦/١٣٧ - ١٣٨، الخازن: علاء الدين، علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي (ت ٦٤١هـ/١٢٤٣م) لباب التأويل (تفسير الخازن)، مطبعة دار الكتب العلمية الكبرى - مصر ٣/١٢٦، البيضاوي: محمد بن عمر (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العربية ١٣٣٠هـ/٣/٧٥، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ٢/٣٧٣-٣٧٤، ابن سيد الناس: المصدر السابق ٢

أبي حاطب الأنصاري، وهو أحد المنافقين، وأحد المشاركين في بناء مسجد الضرار، والذي نزل فيه قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يُشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٧].

كما نزل فيه:

﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [التوبة: ٧٥].

وخلاصة هذه القصة: أن ثعلبة بن أبي حاطب قال: يا رسول الله ﷺ، أدع الله أن يرزقني مالا فقال ﷺ: (١)

(قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه، فراجعه وقال: والذي بعثك بالحق، لأن رزقني الله مالا، لأعطين كل ذي حق حقه، فدعا له)، فاتخذ غنما، فنمت كما ينمي الدود، حتى ضاقت بها المدينة، فنزل واديا، وانقطع عن الجماعة والجمعة، فسأل عنه رسول الله ﷺ، فقيل كثر ماله حتى لا يسعه واد، قال: يا ويح ثعلبة، فبعث رسول الله ﷺ مصدقين لأخذ الصدقات، فاستقبلها الناس، بصدقاتهم، ومرا بثعلبة فسألاه الصدقة، وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ الذي فيه الفرائض فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية. وقال: ارجعا أرى رأيي، فلما رجعا، قال لهما رسول الله ﷺ قبل أن يكلماه: يا ويح ثعلبة مرتين، فنزلت: (ومنهم من عهد الله... الآية).

فجاء ثعلبة بالصدقة، فقال ﷺ: (٢)

(إن الله منعني أن أقبل منك، فجعل التراب على رأسه، فقال ﷺ: هذا عملك، قد أمرتك

٢٢٣/، السيوطي: الدر المنثور ٣/ ٢٦٠، الإكليل ص ١٤٣، الشوكاني: فتح القدير، دار الفكر - بيروت ٢ / ٣٨٤-٣٨٦.

(١) أخرجه جمع من أئمة التفسير وغيرهم، وذكره السيوطي: ينظر: الجامع الصغير ٢/ ٢٦٠ (٦١٥٣) وصححه: لكن السيوطي لم يصب في تصحيحه لهذا الحديث، حيث علق ابن حجر - بعد ذكره لمن خرج الحديث - فقال: وهذا إسناد ضعيف جداً، ينظر: الكافي الشاف في ترجيح أحاديث الكشاف ٢/ ٢٩٢ (مطبوع بهامش الكشاف).

(٢) السيوطي: الخصائص الكبرى ٢/ ٢٩٥، الشامي الصالح: سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد ١٠/ ٢١٢، وينظر: مصادر الهامش السابق.

فلم تطعني، فقبض رسول الله ﷺ، فجاء بها إلى أبي بكر ﷺ فلم يقبلها، وجاء بها إلى عمر ﷺ في خلافته، فلم يقبلها، وهلك في زمن عثمان ﷺ).

فهذه القصة تتعارض مع أدلة صحيحة في السنة منها:

١- أَنَّ عَبْدًا حَاطِبَ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْتَكِي حَاطِبًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١): لَيْدُخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ).

٢- قوله ﷺ عن ربه أنه قال لأهل بدر (٢):

(اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ).

الجمع والتوفيق بين هذه الروايات:

أ- إن الخبر الأول ضعيف جداً، يسقط أمام الأحاديث الصحيحة التي ذكرناها، ولا يجوز الاعتماد عليه.

ب- إن أحسن الظن بالخبر، أو له طرق لا نعلمها أو لم نطلع عليها، فيجمع ويوفق بين الأحاديث:

إن ثعلبة بن حاطب، من البدرين، وإنه من أهل الجنة، وقد شهد له ﷺ بذلك.

أما الحديث الضعيف، فيتعلق بشخص آخر، كان من المنافقين، ومن رؤوسهم ولم يشهد بدرا ولا الحديبية، وقد مات منافقا في زمن عثمان ﷺ، وهو: ثعلبة بن أبي حاطب الأنصاري.

وقد أكد الحافظ ابن حجر المغايرة بينهما، وذكر الاتفاق أن البدري هو ثعلبة بن حاطب، وأن المنافق هو: ابن أبي حاطب (٣).

(١) مسند أحمد ٨٩/٢٣ (١٤٧٧٢) النسائي: السنن الكبرى ٨٠/٥ (٨٢٩٦) الحميدي: الجمع بين الصحيحين ٢٩٨/٢ (١٦٩١): شرح صحيح مسلم ٥٧/١٦.

(٢) صحيح البخاري ٣/١٠٩٥ (٢٨٤٥) صحيح مسلم ٤/١٩٤١ (٢٤٩٤)، فتح الباري ٧/٣٠٤-٣٠٥ (٣٩٨٣).

(٣) ينظر: الإصابة ١/١٩٨، ومن أيد ذلك بوجه من الوجوه، ابن هشام: السيرة النبوية ٢/١٦٩، ابن حبان: الثقات ٣/٣٦، ابن عبد البر: الدرر ١/١٩٠، ابن حزم: جمهرة أنساب العرب ٤/٣٣، القرطبي الجامع لأحكام القرآن ٨/٢١٢، ابن كثير: السيرة النبوية ٢/٣٤٦.

ج- إن نسبة الخبر إلى هذا الصحابي البدرى فيه علة خفية، وهي: اشتباه الرواة بين شخصين لهما صحبة، ويشتركان في الاسم، واللقب، لكن جهابذة الحديث لم يفتهم ذلك، وكشفوا النقاب عن الاسمين مع غموضه، على عدد كبير من الأئمة العلماء، والمختصين بعلم الرجال.

### أبو العباس<sup>(١)</sup>، ولقب السفاح:

السفاح لغة: لقد ورد في لغة العرب كلمة السفاح بمعانٍ:  
منها: سفك الدماء.

ومنها: الفصاحة ومنها المعطاء والكريم والسخي.

تقول: رجل سفاح أي معطاء وهو الصب<sup>(٢)</sup>.

أن نظرة فاحصة في تاريخ أبي العباس في أقدم الكتب التاريخية وروايتها تبين لنا أن المعنى الأخير هو المقصود بكلمة السفاح في وصف أبي العباس.

وأن الروايات المتأخرة وهي (رواية واحدة) مقابل عدة روايات تصف، أبي العباس بالسفاح (أي السفك للدماء) تعارض بقية الروايات ويمكن الجمع والتوفيق بينهما بما يأتي:

١- أن أقدم رواية تاريخية وردت في كتب التاريخ حول كلمة (السفاح) هي رواية الطبري<sup>(٣)</sup> حيث يخاطب أبو العباس أهل الكوفة يوم الجمعة على المنبر وبشرهم بقدوم أهل بيت رسول الله ﷺ فيقول<sup>(٤)</sup>:

(١) هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وهو أول خلفاء بني العباس، تولى الخلافة (سنة ١١٣٢هـ) بعد مقتل مروان بن محمد الأموي، وحكم أربع سنين وأشهر توفي في ذي الحجة سنة (١١٣٦هـ) ينظر: تاريخ الأمم والملوك ٧/٤٢١، ٤٧٠-٤٧١، البداية والنهاية ١٠/٥٨-٦٠.

(٢) ينظر ابن سيده: المخصص جزء ٣/٥ (السخاء والمروءة)، ابن منظور: لسان العرب ٢/١٥٣-١٥٤ (سفح).

(٣) ينظر: المصدر السابق ٧/٤٢٦ عن عمر بن شبة، عن عبد الله بن كثير بن الحسن العبدى، قال حدثني ابن لعبد الحميد بن يحيى كاتب مروان عن أبيه فالخبر منقطع في أوله لأن الطبري لم يدرك عمر بن شبة حيث توفي (٢٠٢هـ) كما إن في سنده مجهولان وهما عبد الله بن كثير، و ابن عبد الحميد.

(٤) وهي أول خطبة يخاطبها وأول جمعة يصلّيها بالناس وكان بالكوفة وكان معه على المنبر عمه داود بن علي حين بويغ له بالخلافة وذلك في سنة (١١٣٢هـ) ينظر: المصدر نفسه ٧/٤٢٦.

"يا أهل الكوفة، انتم محل محبتنا ومنزل مودتنا، انتم الذين لم تتغيروا عن ذلك، ولم يثكنكم عن ذلك تحامل أهل الجور عليكم حتى أدركتم زماننا، واتاكم الله بدولتنا فانتم اسعد الناس بنا أكرمهم علينا، وقد زدتمكم في أعطياتكم مائة درهم فاستعدوا فأنا السفاح المبيح، والثائر المير".  
فهذا أقدم وأوضح نص في كرمه وسخائه وصبه المال حبا على أهل الكوفة وهو المقصود (السفاح المبيح) لو لم تكن الرواية معلولة من أوجه!

أما جمع (الثائر المير) مع السفاح المبيح، فلعل أن أحد الوضاعين قد زيدها في النص، حيث إن المقام ليس بمقام تهديد ولا يقتضي ذلك، حيث الاجتماع بالأحباب والأعوان، والأنصار وحيث أن نص السفاح المبيح أوضح الدلالة على العطاء فزيد معها الجملة الثانية. إذ عز عليهم كما يقول الدوري<sup>(١)</sup> أن يدعو أبا العباس بلا لقب يشيرون به إليه.

#### أبو العباس في الروايات القديمة:

إذا تفحصنا أقدم الروايات التاريخية في أقدم الكتب التاريخية حول لقب السفاح، لا نجد أي أثر لهذا الاتهام سواء من حيث اقتران اسمه بالسفاح، وسواء من حيث شهرته بالقتل، بل نكاد نجزم بأنه أقل خلفاء بني العباس سفكا للدماء.  
واليك الأدلة على ذلك:

أولاً: المصادر التاريخية الأولى لم تذكر من ألقاب أبي العباس بأنه يلقب بالسفاح كتاريخ خليفة بن خياط<sup>(٢)</sup> الإمامة والسياسة<sup>(٣)</sup> وتاريخ يعقوبي<sup>(٤)</sup> والدينوري<sup>(٥)</sup>، والبدء والتاريخ<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) ينظر: العصر العباسي الأول ص ٦٥، لكنه يذهب إلى تلك الرواية الوحيدة بأنه سمي نفسه سفاحا من باب تهديد أعدائه، وقد ذكرنا بأن المقام لا يقتضي هذا التحليل.  
(٢) ٤٣٤/٢.
- (٣) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، مطبعة النيل - القاهرة ٢/٢٣٢.
- (٤) ٧٣/٣، ويؤكد أنه (وكان أبو العباس كريها حليما جوادا وصولا لذوي أرحامه... الخ) ينظر: نفسه ٨٢/٣.
- (٥) الدينوري: أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢هـ / ٨٩٥م) الأخبار الطوال، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة - مصر ١٣٣٠هـ / ٩٩٠م.
- (٦) المقدسي: مطهر بن طاهر (ت ٣٢٢هـ / ٩٣٣م) البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة ٢/١٧٧، ١٠٢/٤، ٥٨-٨٨.

وهذه أهم مصادر التاريخ الإسلامي ولم يأت فيها ذكر حول هذا اللقب، وهي من ناحية أخرى (حجة صامتة) كما يعبر عنها المؤرخ الفرنسي: (سينوبوس) بأن هذا لو حدث لكان قد عرف.

يقول سينوبوس: هناك نوعان من البرهان لنقد الوثيقة:

#### أ- البرهان السلبي:

ويسمى أيضاً (حجة الصمت) فيبدأ من خلو الوثائق من المعلومات عن الواقعة فنستنتج من كون الواقعة ليست مذكورة في أية وثيقة أنها لم تحدث وهذه الحجة تنطبق على كل أنواع الوقائع من أعراف مختلفة الأنواع وتطورات وحوادث... ويعبر عنه (لو حدث هذا لكان قد عرف).. ولو كانت الواقعة قد وجدت لكانت هنالك وثيقة تتحدث عنها<sup>(١)</sup>.

#### ب- البرهان الايجابي:

يبدأ من واقعة أو خلوها منها قررتها الوثائق، يستنتج منها واقعة أخرى لم تشر إليها الوثائق<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أغلب المصادر التي ذكرناها تؤكد بأن عمه<sup>(٣)</sup> عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس هو المتهم بالقتل والسفك والدماء.

يقول ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>:

"وذكروا أن أبا العباس ولى عمه عبد الله بن علي الذي يقال له سفاح الشام".

أما اليعقوبي (وهو شيعي) فيقول عن أبي العباس<sup>(٥)</sup>:

"ولا يذكر عن أبي العباس التقتيل إلا قليلاً".

(١) النقد التاريخي / ٢٠٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه / ٢٠٩.

(٣) هو: قائد جيش أبي العباس، وهو الذي خاض معركة الزاب في الموصل وتحقق عنها انتصار جيشه على جيش مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية (ت ١٣٢هـ) ينظر الطبري: المصدر السابق ٧/ ٤٣٢-٤٣٥، ٧/ ٩-٨.

(٤) الإمامة والسياسة ٢/ ٢٣٢.

(٥) تاريخ اليعقوبي ٣/ ٩٤ (ط النجف ١٩٣٩م).

ويقول المقدسي<sup>(١)</sup>:

"كان أبو العباس السفاح يكره الدماء".

وهذا أن دل على شيء فإنما يدل على أنه لم يكن بطبعه سفاكاً.

ويقول ابن قتيبة<sup>(٢)</sup>:

أن أبا العباس غضب كثيراً حينما قتل عمه عبد الله العالم الزاهد<sup>(٣)</sup> عبد الواحد بن سليمان

بن عبد الملك وكتب إلى عمه:

إلا يقتل أحد من بني أمية حتى يعلم به أمير المؤمنين<sup>(٤)</sup>.

وهكذا يبين أبو العباس موقفه الواضح تجاه الدماء ولو كان مع ألد أعدائه ويتورع من فعل

ذلك.

إذا من أين أتى هذا اللقب إلى أبي العباس أمير المؤمنين؟

هناك من يرى من الباحثين<sup>(٥)</sup> أن اللقب جاء نتيجة التباس بعض المؤرخين؛ بين عبد الله بن

محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وبين عمه عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس.

ومن الباحثين من يذهب إلى أنه من صنع الشعوبية.

(١) البدء والتاريخ ٦/٩٩.

(٢) ينظر: الإمامة والسياسة ٢/٢٣٥.

(٣) الأموي، ولي أمرة مكة والمدينة سنة (١٢٩هـ) وقتل سنة (٢٣٢هـ) ينظر: الزبيدي: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت (ت ٢٣٦هـ/٨٥١م) كتاب نسب قريش، تحقيق أ. ليفي بروفنسال، دار المعارف - مصر ١٩٥٣ م ص ١٦٦، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٤/٣٣٣.

(٤) ومن المعاصرين يقول الشيبيني: كان أبو العباس لين العريكة إذا قورن بابي جعفر المنصور لم يسرف كأخيه في سفك الدماء، ينظر ابن الفوطي: مؤرخ العراق ١/٩٧.

بل كان أبو العباس يتقي الله في أدنى من ذلك كتب إليه جماعة من أهل الأنبار يذكرون أن منازلهم أخذت منهم وأدخلت في البناء الذي أمر به ولم يعطوا ثمنها فوقع: هذا بناء أسس على غير تقوى ثم أمر بدفع قيم منازلهم إليهم. ينظر ابن عبد ربه: العقد الفريد ٣/٤٦. ذكر الطبري في مواطن عديدة في تاريخه سفك عبد الله عمه للدماء ينظر: المصدر السابق ٧/٣٢٠، ٤٣١-٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٣، ٤٤٥.

(٥) ينظر عبد العزيز الدوري: العصر العباسي الأول ص ٦٥.

يقول الدكتور فاروق عمر<sup>(١)</sup>:

"والخليفة العباسي أبو العباس عبد الله كان بنظر الشعوبية سفاحاً بمعنى السفك للدماء لا كما لقب هو نفسه السفاح بمعنى الكريم المعطاء".

وذهب بروكلمان:

إلى أن أبا العباس هو الذي أطلق هذا اللقب على نفسه في الخطبة التي ألقاها يوم بويغ له بالخلافة<sup>(٢)</sup>، وهكذا أطلق بروكلمان هذه الكلمة وأثبتها في حق أبي العباس بدون تفسير ولا توضيح، بمكر ودهاء المستشرقين، على قاعدة اليهود، كما قال الله تعالى:

﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكَذِبِ لِتَحْسَبُوهُم مِّنَ الْكَاتِبِينَ وَمَا هُمْ مِّنَ الْكَاتِبِينَ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٨].

ونشأ نتيجة ذلك أن جميع طلاب المستشرقين، قلدوا هذا المستشرق اليهودي.

لعل أول من أشاع ذلك بين المؤرخين هو المسعودي<sup>(٣)</sup> ولكن أكان ذلك وهما أو اشتباهاً منه أم من تحريف النساخ أم دس وضع في كتبه؟!.

وفي كل الأحوال فتاريخ المسعودي فيه علل:

منها: أنه تاريخ لا سند له ولا رواة.

ومنها: أنه كتب بعد أكثر من قرنين من تاريخ الحادثة.

ومنها: أنه كتب في مصر بني عبيد.

ومنها: أن مؤلفه متهم بين رجال الجرح والتعديل.

(١) مباحث الشعوبية / ٤٤.

(٢) ينظر: تاريخ الشعوب الإسلامية - الامبراطورية الإسلامية وانحلالها ٢/ ٥.

(٣) ينظر: التنبيه والاشراف/ ٢٩٢، ومروج الذهب ٣/ ٢٧٨ (ط ٣ مطبعة السعادة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م) وفيه قال المسعودي: لم يكن أحد من الخلفاء يجب مسامرة الرجال مثل أبي العباس السفاح وكان كثيراً ما يقول: إنما العجب ممن يترك أن يزداد علماً ويختار أن يزداد جهلاً فقال له أبو بكر الهذلي: ما تاويل هذا الكلام يا أمير المؤمنين؟ قال يترك مجالسة مثلك وأمثال أصحابك ويدخل إلى امرأة أو جارية فلا يزال يسمع سخفاً ويروي نقصاً فقال له الهذلي: لذلك فضلكم الله على العالمين وجعل منكم خاتم النبيين.

وكل هذا يوجب علينا كما تعلمنا في قواعد ترجيح الروايات:

أن نرجح رواية الأقوى والأوثق والأكثر عدداً والأقدم تاريخاً والأبين حجة على الروايات الأخرى.

ولا شك أن رواية المسعودي التي لا إسناد لها تُردُّ بروايات الأقدمين، والأوثق والأكثر عدداً!

وروايته: إمّا أنها باطلة لا أساس لها، أو أن المقصود بهذه الروايات هو: عبد الله بن علي عم أبي العباس، وأبو العباس بريء من ذلك.

### أبو جعفر المنصور، واتهامه بالبخل:

إن من يتصفح أوراق كتب التاريخ والأدب الإسلاميين يجد عشرات الروايات التاريخية والأدبية وغيرها تتهم أبا جعفر المنصور بالبخل.

كما يجد العشرات من الروايات أيضاً تصفه بالكرم والعطاء والسخاء فإذا كان الأمر هكذا فما هي حقيقة ما وصف به المنصور أكان بخلاً كما تقول بعض هذه الروايات؟ أم كان سخياً معطاءً كما تقول الروايات الأخرى؟

نماذج من الروايات التي تدل على بخله:

من ينظر بعين واحدة إلى هذه الروايات التي سنذكرها سيحكم بلا تردد بأن أبا جعفر كان رجلاً بخيلاً جماعاً للمال مقتراً.

يقول الطبري<sup>(١)</sup>:

"وحدثني العباس<sup>(٢)</sup> بن سفيان بن يحيى بن زياد قال: سمعت أشياخنا لنا يقولون: لما ظهر محمد، ظهر وعبد الله بن علي، محبوس، فقال أبو جعفر لأخوته: أن هذا الأحق لا يزال يطلع الرأي الجيد في الحرب؛ فادخلوا عليه فشاوروه ولا تعلموه إني أمرتكم فدخلوا عليه فلما رأهم قال:

(١) روى ذلك الطبري عن عمر بن شبة، ولم يدركه، فالخبر منقطع في أوله، والعباس - كما سيأتي مجهول الحال - عن مجاهيل!

(٢) مولى الحجاج بن يوسف، وكان يحيى جده ممن سبي من عسكر قطري بن فجاعة ينظر: الطبري: المصدر السابق ٦٢٦/٧.

لأمر ما جئتم، ما جاء بكم جميعاً وقد هجرتوني دهرأً! قالوا استأذنا أمير المؤمنين فأذن لنا.

قال: فما ترون ابن سلامة صانعا؟ يعني أبا جعفر.

قالوا: لا ندري والله!

قال: إن البخل قد قتله فمروه فليخرج الأموال فليعط الأجناد فإن غلب فما أوشك أن يعود

إليه ماله، وإن غلب لم يقدم صاحبه على درهم واحد<sup>(١)</sup>.

وقال الطبري أيضاً<sup>(٢)</sup>:

"وذكر<sup>(٣)</sup> عن علي بن محمد أن الفضل بن الربيع<sup>(٤)</sup> حدث إن المنصور لما فرغ من بناء قصره

بالمدينة، دخله فطاف فيه، واستحسنه واستنظفه وأعجبه ما رأى فيه، غير أنه استكثر ما انفق عليه

... فدعا بالمسيب<sup>(٥)</sup>، فقال له: ادفع إليه أجره على حسب ما عمل معك.

قال: فحاسبه المسيب فأصابه خمسة دراهم، فاستكثر ذلك المنصور، وقال: لا أرض بذلك!

فلم يزل به حتى نقصه درهماً ثم أخذ المقادير، ونظر مقدار الطاق من الحجره حتى عرفه ثم أخذ

الوكلاء والمسيب بحملان النفقات وأخذ معه الأمانة من البنائين والمهندسين حتى عرفوه قيمة

ذلك فلم يزل يحسبه شيئاً فشيئاً. وحملهم على ما رفع في أجره بناء الطاق؛ فخرج على المسيب مما في

يده ستة آلاف درهم ونيف فأخذها بها واعتقله فما برح من القصر حتى أداها إليه."

وقال الذهبي وهو يصف المنصور<sup>(٦)</sup>:

"وكان فحل بني العباس هيبه وشجاعة ورأياً وحزماً ودهاءً وجبروتاً وكان جماعاً للمال

(١) المصدر نفسه ٥٦٥/٧.

(٢) الطبري: المصدر السابق ٦٥٤-٦٥٥.

(٣) هذه الصيغة للتضعيف، وفيها إشارة أن في السند مجهولاً، لأن الطبري لم يدرك المدائني.

(٤) بن يونس كنيته أبو الفضل، حاجب الرشيد، والأمين، كان أبوه حاجب المنصور والمهدي، وقد أسند

الحديث عن المنصور والمهدي. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه (ت ٢٠٧ وقيل ٢٠٨هـ) ينظر: تاريخ بغداد

١٢/٣٤٣-٣٤٤ (٦٧٨٥)، ميزان الاعتدال ٣/٣٥١ (٦٧٢٢).

(٥) هو: المسيب بن زهير بن عمرو، أبو مسلم الضبي، ولي شرطة بغداد، أيام المنصور والمهدي والرشيد (ت ١٥٧هـ)

وقيل (١٧٦هـ) لم أقف على حاله من حيث التوثيق أو التجريح، ينظر: ابن قتيبة: المعارف ص ١٨١، الطبري:

المصدر السابق ٧/٦٥٤، الخطيب: المصدر السابق ١٣/١٣٧ (٧١٢٢).

(٦) سير أعلام النبلاء ٧/٨٣ (٣٧).

حريصاً، تاركاً للهو واللعب كامل العقل بعيد الغور، حسن المشاركة في الفقه والأدب والعلم وكان يلقب أبا الدوائيق<sup>(١)</sup> لتدنيقه ومحاسبه الصناعات لما انشأ ببغداد".

ولم ترو من الروايات السابقة رواية واحدة منها بطريق صحيح، ففي جميع هذه الروايات: انقطاع، ومجاهيل، وضعفاء، وغير ذلك من العلل الموجة لترك رواياتهم.

روايات تدل على كرمه وسخائه:

ومن ينظر إلى الروايات التي سنذكرها لا يملك نفسه إلا أن يشهد بأن أبا جعفر المنصور كان واحداً من أكبر كرماء وأجواد بني البشر ولربما فاق كثيراً من رؤساء وملوك العالم بل حتى المسلمين في هباته وعطائه.

منها ما رواه الطبري نفسه قال:

(وذكر<sup>(٢)</sup> عن الهيثم بن عدي عن زيد<sup>(٣)</sup> مولى عيسى بن نهيك<sup>(٤)</sup>)، قال دعاني المنصور بعد

موت مولاي فقال:

يا زيد قلت لبيك يا أمير المؤمنين، قال كم خلف أبو زيد من المال؟

قلت: ألف دينار أو نحوهما.

قال: فأين هي؟

قلت: أنفقتها الحرة في مآتمه قال: فاستعظم ذلك.

وقال أنفقت الحرة في مآتمه ألف دينار! ما أعجب هذا!!

ثم قال: كم خلف من البنات؟

قلت: ستاً.

فأطرق ملياً ثم رفع رأسه وقال:

اغد إلى باب المهدي فغدوت فقيل لي: أمعك بغال؟

(١) الدائق ٦/١ من الدرهم ينظر: ابن منظور: لسان العرب ١٠١٩/١ (دق).

(٢) لأن الطبري لم يدرك الهيثم بن عدي حيث توفي سنة (٢٠٧هـ) وهو متروك الحديث ينظر: ميزان الاعتدال ٣٢٤/٤.

(٣) رجل مجهول لم أجد له أثراً في كتب الرجال، له ذكر في الطبري فقط ينظر: المصدر السابق ٨/٨٤.

(٤) كان على شرطة المنصور وخاتمة، مجهول الحال ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٤٦٧/٢، الطبري: المصدر السابق ٧/٥٠٦، ٨/٨٤.

فقلت لم أوامر بذلك ولا غيره؟ ولا أدري لم دعيت!

قال: فأعطيت ثمانين ومائة ألف دينار، وأمرت أن ادفع إلى كل واحدة من بنات عيسى:

ثلاثين ألف دينار، ثم دعاني المنصور فقال:

أقبضت ما أمرنا به لبنات أبي زيد؟

قلت نعم: يا أمير المؤمنين.

قال: اغد علي بأكفائهن حتى أزوجهن منهم.

قال: فغدوت عليه بثلاثة من ولد العكي<sup>(١)</sup> ثلاثة من آل نهيك من بني عمه فزوج كل

واحدة منهن على ثلاثين ألف درهم وأمر أن تحمل إليهن صدقاتهن من ماله وأمرني أن أشتري بها

أمر به لمن ضياعاً يكون معاشهن منها ففعلت<sup>(٢)</sup>.

هذا العطاء كان مع الأجانب أما عطاؤه مع أقاربه.

قال الطبري وقال الهيثم: فرق أبو جعفر على جماعة من أهل بيته في يوم واحد: عشرة آلاف

درهم.

وأمر للرجال من أعمامه بألف ألف، ولا نعرف خليفة قبله ولا بعده وصل بها أحداً من

الناس<sup>(٣)</sup>.

وقال العباس بن الفضل<sup>(٤)</sup>:

أمرنا المنصور لعمومته<sup>(٥)</sup>:

"سليمان<sup>(٦)</sup> وعيسى<sup>(١)</sup> وصالح<sup>(٢)</sup>، وإسماعيل<sup>(٣)</sup>، بني علي بن عبد الله بن عباس لكل رجل منهم:

(١) هو: مقاتل بن حكيم، أحد قواد أبي العباس وأبي جعفر، وولاه أبو جعفر الجزيرة وأرمينية وأذربيجان، لم أوفق على تاريخ وفاته ينظر: المصدران نفسيهما: ٤٣٦/٢، ٤٦٤، ٤٧٠/٧، ٤٧٥.

(٢) الطبري: نفسه ٨/ ٨٤.

(٣) نفسه ٤/ ٥٣٠. (الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٧هـ).

(٤) العباس بن الفضل بن الربيع (القائد) يبدو أنه من رواة الطبري، وقائد معتمد لدى الرشيد كما في خبر إيقاع الرشيد بالبرامكة، لم أجد له ذكراً إلا عند الطبري ينظر: نفسه ٨/ ٦٣، ٨٤، ٢٠٦، ٢٩٧-٢٩٨.

(٥) نفسه ٨/ ٨٤-٨٥.

(٦) الهاشمي عم أبي العباس والمنصور، جواد كريم، كان يعتق عشية كل عرفة مائة نسمة، وثقه بعض العلماء (ت ١٤٢هـ) ينظر: ابن حجر تقريب التهذيب ١/ ٣٢٨ (٤٧٥)، الخزرجي: خلاصته التهذيب ص ١٥٤.

بألف ألف معونة له من بيت المال؛ وكان أول خليفة أعطى ألف ألف من بيت المال؛ فكانت تجري في الدواوين".

وذكر عن الفضل بن الربيع عن ابان<sup>(٤)</sup> بن يزيد أن الهيثم<sup>(٥)</sup> القاريء البصري قرأ عند

المنصور:

﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ ﴾ [النساء: ٣٧].

فقال للناس:

لولا أن الأموال حصن للسلطان ودعامة للدين والدنيا وعزهما وزيتها ما بت ليلة وأنا أحرز منه ديناراً ولا درهماً لما أجد لبذل المال من اللذائة ولما اعلم في إعطائه من جزيل المثوبة<sup>(٦)</sup>.

يقول الجاحظ وهو يرد على من وصفه بالبخل<sup>(٧)</sup>:

"فهل سمع هذا الجاهل الخائن بمثل هذه المكارم؛ لعربي أو أعجمي؟

ولو أردنا أن نذكر محاسن المنصور على التفصيل والتقصي لطال بها الكتاب وكثرة فيه الأخبار".

==

- (١) الهاشمي أخو السابق، إليه ينسب قصر عيسى وقطية عيسى، ونهر عيسى، صدوق، مقل (ت ١٦٣ هـ) ينظر: تاريخ بغداد ١١/١٤٧-١٤٨ (٥٨٤٤)، ابن حجر: المصدر السابق ٢/١٠٠ (٨٩٩).
- (٢) الهاشمي أخو السابقين، أمير الشام، قائد حنك شجاع، هزم الروم يوم دابق (ت ١٥١ هـ) وقيل غيرها ينظر: العبر ١/١٦٦، شذرات الذهب ١/٢٣١.
- (٣) الهاشمي أخو أصحاب التراجم السابقة، والي المنصور على البصرة، وأميره على الحج في أكثر موسم، لم أقف على تاريخ وفاته وأكثر من ذلك ينظر: خليفة بن الخياط: المصدر السابق ٢/٤٤٣، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٦١، الطبري: المصدر السابق ٨/٤٧، ٨٥، وعدة مرات في المجلد السابع.
- (٤) لم أقف على ترجمته له ذكر في الطبري، ينظر: نفسه ٨/٨٧.
- (٥) ربما هو هيثم بن جهم البصري البكاء القاص، متروك الحديث، لم أقف على تاريخ وفاته ينظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين ص ٢٤٢ (٦٣٨)، الذهبي: ميزان الاعتدال: ٤/٣١٩-٣٢٠ (٩٢٩٢).
- (٦) الطبري: المصدر السابق ٨/٨٨، ابن كثير: البداية والنهاية ١٠/١٢٦.
- (٧) الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، تحقيق أحمد زكي باشا، الطبعة الأولى، المطبعة الأميرية - القاهرة ١٩١٤ م ص ٤٣، ١٤٠ وينظر عن كرم المنصور على سبيل المثال: البلاذري: أنساب الأشراف ٣/٣١ و ٤/٦، الطبري: المصدر السابق ٨/٩٤، ٩٩، ابن عبد ربه: العقد ١/١٧٥-١٧٦، المسعودي: مروج الذهب ٣/٢٨٨، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٦/٣٠، ٦٧، الذهبي: سير أعلام النبلاء ٥/١١٣، ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، (مطبعة محمد علي صبيح - القاهرة ١٣٨١ هـ/١٩٦٢ م) ص ١٢٧.

ويفهم من كلام جاحظ هذا أنه كان يعرف أن هذه الدسيسة والتهمة من فعل معين أو معينين!

بعد هذا الاستعراض السريع لما يتعلق بموضوع بخل وسخاء أبي جعفر المنصور فلننظر إلى ذلك بعينين مفتوحتين لكي نكون منصفين ونجمع بين كل تلك الروايات المتعارضة المتضاربة. لا شك أن التبذير ليس من صفات المسلمين ولا من صفات عقّال بني آدم، ولقد حذر الإسلام من ذلك أيما تحذير وكان بعض ما يؤخذ على المنصور من هذا الجانب، وقد بين أكثر المؤرخين ذلك فمنها:

ذكر الطبري عن الفضل بن الربيع عن ابان بن يزيد العنبري أن الهيثم القاريء البصري قرأ عند المنصور<sup>(١)</sup>:

﴿وَلَا تُبْذِرْ بَذِيرًا﴾ الآية [الإسراء: ٢٦].

فقال له المنصور - وجعل يدعو -:

اللهم جنبني التبذير فيما أنعمت به علينا من عطيتك "

وذكر عمر بن شبه عن أحمد بن خالد<sup>(٢)</sup> قال حدثني يحيى بن أبي نصر القراشي<sup>(٣)</sup> أن ابانا القاريء قرأ عند المنصور<sup>(٤)</sup>:

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء:

[٢٩].

فقال المنصور:

ما أحسن ما أدبنا ربنا!"

وقال أبو جعفر وهو يوصي ابته:

(وانظر الأموال فإنها عدة الملوك وبها السلطان ونظام التدبير، فوفرها بولاية أهل العفاف عنها والحيلة عليها، ولا تبذلها (وفي رواية الطبري وإياك والتبذير) إلا في إصلاح أمور السلطان

(١) المصدر السابق ٨/ ٨٧-٨٨.

(٢) مجهول لم أجد له ترجمة أو ذكر إلا عند الطبري ينظر: المصدر نفسه ٨/ ٧٠، ٧٢، ٨٩، ٩٢، ٩٩.

(٣) مجهول لم يذكره فيما رجعت إليه من المصادر غير الطبري ينظر: المصدر نفسه ٨/ ٨٩.

(٤) الطبري: نفسه ٨/ ٨٩.

والرعية وثواب أهل الطاعة والنصيحة<sup>(١)</sup>.

أن الروايات التي تتعلق بترفيه ثيابه وزهده في أموال المسلمين ما هي إلا دلالة واضحة بتأسيه بالسلف الصالح من الصحابة والتابعين بل هو صفة سيد البشرية رسول الله ﷺ ابن عمه كما هو صفة الفاروق عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وهو يملك خزائن الأرض يملك مشارق الأرض ومغاربها.

أما كان يستطيع أن يتنعم بألذ أنواع الطعام والشراب؟

أما كان يستطيع أن يلبس افخر أنواع الثياب؟

لكنه تقوى وحرص على أموال المسلمين!

يقول الجهشياري عنه<sup>(٢)</sup>:

"رأى يوماً قنديلاً مضيئاً معلقاً في مكان لا يحتاج إليه فأمر بإطفائه على أن لا ينار إلا في وقت الحاجة من الليل أو من آخر النهار.

فلما رأى كاتبه ذلك عمد فضول الموائد فباعها فاجتمع عنده في آخر الشهر مال من هذا الوفرة عرض عليه فسأله المنصور مصدره فاخبر به.

فسأله: وما كان يصنع بالطعام سابقاً؟

فقال له:

كان يأكله خدمك وغلمانك وحشمك وما فضل يتصدق به على الفقراء والمساكين.

فقال المنصور:

هذا لم يكن يضيع منه شيء، فأجر الأمر على ما كان جارياً عليه فيه.

وليس سبيل القنديل سبيل ذلك وفي ذلك الموضع، لأن ذلك الموضع الذي كان فيه كان مضيئاً بالنهار وكان الزيت يذهب ضياءً ولا وجه للتضييع في شيء وإن قلَّ."

وروى الطبري عن علي بن محمد قال<sup>(٣)</sup>:

(١) ينظر: أنساب الأشراف ٦/٤، الطبري: المصدر السابق ١٠٣/٨.

(٢) الوزراء والكتاب ص ١٣٩، وأنظر كذلك: الخطيب: تاريخ بغداد ٥٦/١٠.

(٣) تاريخ الأمم والملوك ٧٣/٨، وينظر خبر مشابه آخر لذلك: تاريخ ابن خلدون ١٥/١.

"قال واضح<sup>(١)</sup> مولى أبي جعفر، قال: أبو جعفر يوماً:

انظر ما عندك من الثياب الخلقان فاجمعها فإذا علمت بمجيء أبي عبد الله<sup>(٢)</sup> فاجئني بها قبل أن يدخل وليكن معها رقاع ففعلت.

ودخل عليه المهدي وهو يقدر الرقاع فضحك، وقال: يا أمير المؤمنين من ههنا يقول الناس:

نظروا في الدينار والدرهم وما دون ذلك، ولم يقل دانتق!.

فقال المنصور: أنه لا جديد لمن لا يصلح خلقه.

هذا الشتاء قد حضر ونحتاج إلى كسوة للعيال والولد!.

قال: فقال: المهدي:

فعلي كسوة أمير المؤمنين وعياله وولده!.

فقال له: دونك فافعل".

وإن دلّ هذا على شيء، فإنما يدل، على أن هؤلاء كانوا قدوة عمليين لأبنائهم وعمالمهم

وقضاتهم وللمسلمين عامة، ولم يكونوا من الذين يقولون ولا يفعلون.

٣- أما بقية الروايات الأخرى التي فيها التشدد مع الموظفين والحرص على أموال الدولة

فكانت كلها من باب المصلحة العليا للخلافة الإسلامية والنهوض بأعباء الجهاد وفي سبيل الله

وسد الثغور لأن المال ركن الدولة وحصنها المنيع، يجب حفظه وصونه<sup>(٣)</sup>.

لذا كان يقول<sup>(٤)</sup>:

"من قل ماله قل رجاله ومن قل رجاله قوي عليه عدوه ومن قوي عليه عدوه اتضح ملكه

ومن اتضح ملكه استبيح حماه".

(١) ووالي مصر، لم أوقف على تاريخ وفاته، ينظر الطبري: المصدر السابق ٤/٥٢٣، ٥٢٥، ٥٦٤، ٦٠٠،

القلقشندي: مآثر الانافة في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، الطبعة الثانية، مطبعة حكومة

الكويت - الكويت ١٩٨٥ م ١/١٨٧.

(٢) وهو الخليفة: المهدي يكنى أبا عبد الله، ينظر: شذرات الذهب ١/٢٦٦.

(٣) العاني: حسن فاضل زغين، سياسة المنصور أبي جعفر الداخلية والخارجية، مؤسسة إيف للطباعة - بيروت

١٩٨١ م ص ٤٥٢.

(٤) تاريخ اليعقوبي ٣/١٠١.

وجاء في وصيته لابنه المهدي<sup>(١)</sup>:

"وقد جمعت لك في بغداد من الأموال ما إن كسر عليك خراج عشر سنين، كان عندك كفاية لأرزاق الجند والنفقات وعطاء الذرية ومصلحة الثغور فاحتفظ بها فإنك لا تزال عزيزاً ما دام بيت مالك عامراً".

٤- يتضح بعد هذه الغرلة كيف نوفق بين هذه الروايات وكيف نجتمعها؟.

لكن هناك سؤال من كان وراء هذه الضجة الإعلامية، وحاول جمع هذه التهم ضد أبي جعفر؟!.

هنالك من يقول:

إن هذه الدعايات قد تكون من أعمال رجال الدولة والشعراء لأنهم لم يحضوا بما كانوا ينتظرونه من أمير المؤمنين من النفقات عليهم وأن هذه التهمة لم تقتصر على المنصور بل اتهم بها خلفاء قبله مثل:

عبد الملك بن مروان، وابنه هشام، ومروان ابن محمد، وهم من عظماء خلفاء بين أمية<sup>(٢)</sup>.

والذي ذهبنا إليه في الجمع والتوفيق ذهب إليه جمع من المؤرخين فعلى سبيل المثال:

يقول ابن شاکر<sup>(٣)</sup>:

"أن المنصور كان حريصاً على جمع المال".

من المعلوم أن الحرص يختلف عن البخل.

ثم نجد المسعودي - المعروف بولائه وعطفه للفرقة الضالة، والمتهم بها - يوضح ذلك

الحرص (وخير الشهادة والفضل ما شهد به الأعداء) بقوله<sup>(٤)</sup>:

(١) الطبري: المصدر السابق ١٠٣/٨، ينظر عن بيت مال المظالم، كيف كان يجعل رقابة صارمة على الموظفين حرصاً منه على بيت المال: المصدر نفسه ٨١/٨.

(٢) ينظر الجاحظ: التاج ص ١٤٠، ابن الطقطقي: الفخري ص ١٠٤، وينظر كذلك: العاني: سياسة المنصور أبي جعفر ص ٤٥٧.

(٣) فوات الوفيات ١/٣٩٦.

(٤) مروج الذهب ٣/٢٨٨.

"وكان المنصور يعطي الجزيل والخطير ما كان عطاؤه حزمًا ويمنع الحقير اليسير ما كان إعطاؤه تضييعاً".

كما أن ابن الطقطقي - هو مثل المسعودي في توجهه - يسلط الضوء على ذلك ويدفع تهمة البخل عن المنصور فيقول<sup>(١)</sup>:

"الصحيح أن المنصور كان رجلاً حازماً يعطي في موضع العطاء، ويمنع في موضع المنع".

---

(١) الفخري ص ١٢٧، من العجيب أن كل الروايات كما سبق متفقة على أنه سمي بذلك لمحاسبه العمال حين بنى بغداد على الدائق والشيء اليسير ثم نجد أن هذه الكلمة أقدم من بناء بغداد ومن محاسبته للعمال حيث نجد بطرق واهية من روايات مجاهيل أن أول من أطلق اسم الدوانيقي على المنصور هو أحد الرهبان حين أراد المنصور بناء بغداد فقال المنصور للراهب الذي في الدير (يا راهب أريد أن أبني هاهنا مدينة، فقال، لا يكون إنما يبني هاهنا ملك يقال له أبو الدوانيق فضحك المنصور في نفسه، وقال: أنا أبو الدوانيق)، وهذا دليل قوي بأن هذه الروايات، من الروايات الإسرائيلية، دخلت كتب المسلمين، عن طريق أهل الكتاب. ينظر الطبري: المصدر السابق ٦١٩/٧ نعم هذه أقدم رواية تاريخية حول هذه المسألة الذي وصمه به راهب نصراني...؟!.

## المبحث الرابع قواعد الأئمة الفقهاء

معنى القواعد:

القواعد لغة:

جمع قاعدة فهي فاعلة من قعدت قعوداً، والقاعدة: أصل الأسس والقواعد الأساس وقواعد البيت أساسه والقواعد أساطين البناء التي تعمده<sup>(١)</sup>.

قصدا بقواعد الأئمة الفقهاء:

هي الأسس والقواعد التي بنى الفقهاء؛ أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم الفقه الإسلامي عليها من خلال فهمهم واستنباطهم تلك القواعد من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وأصبحت تشريعاً للمسلمين منذ عهد السلف والى أن يرث الله الأرض ومن عليها؟.

صلة هذه القواعد بالتعارض والترجيح:

لعل أحداً يسأل ويقول:

ما هي صلة قواعد الفقهاء بهذا الموضوع؟

نقول:

أن هذا السؤال، هو سؤال وجيه، حيث لم يسبق أن فكر قديماً ولا حديثاً أحد من مؤرخي المسلمين أن يفحص الروايات التاريخية ويعارضها على الأسس الفقهية وبالتالي يحكم على هذه الروايات بالإيجاب أو السلب.

وحشر هذا الموضوع ضمن قواعد التعارض والترجيح وهو أنسب مكان حيث قد وردت روايات تاريخية (كما سنبينها) كثيرة في التاريخ الإسلامي، وهي تتعارض مع تلك الأسس والمناهج التي بنى الأئمة عليها التشريع الإسلامي فلا بد من التوفيق أو الترجيح بين هذه الروايات أو أنها روايات وضعت وأسندت إلى هؤلاء الأئمة الإجلاء من قبل أعداء الإسلام

(١) ينظر ابن منظور: لسان العرب ٣/١٢٨ (قعد).

وهم منها براء، وتحتاج إلى التحقيق والبيان والتوضيح لكي نرفع الأشكال بين ما وردت في الكتب الفقهية وبين ما وردت في الكتب التاريخية<sup>(١)</sup>.

### التاريخ الإسلامي والعلوم الشرعية:

إن ربط التاريخ الإسلامي بمختلف العلوم الشرعية أمر لا بد منه لأن تاريخنا تاريخ مرتبط بعقيدتنا وشريعتنا، ويختلف عن تاريخ بقية الأمم.

وإن أي مسألة تاريخية قد ترتبط بمسألة عقدية أو شرعية وقد تجد لتلك المسألة أصلاً في العلوم الإسلامية الأخرى كعلم العقائد والتوحيد والفقه أو أصول الفقه أو علوم القرآن أو التفسير أو علم القراءات أو الأدب أو غيرها من العلوم الإسلامية.

وهذه الخاصية أو الميزة كما قلنا لا توجد في تاريخ أية أمة أخرى من الأمم.

فإذن ومن هذا الباب ومن هذا المنطلق يجب محاسبة التاريخ وفق هذه الضوابط الشرعية العقيدية، ولا اعتقد أن أي باحث مهتم بلغ من العلم والنقد والتحليل يستطيع فهم هذا التاريخ دون أن يكون مطلعاً على ما ذكرنا من العلوم وإلا فدون ذلك خرط القتاد.

يقول أحد الباحثين وهو يتحدث عن الاختلاف بين التاريخ الإسلامي والتاريخ الغربي<sup>(٢)</sup>:

"وعلى الرغم من ذلك فإن هذا المقال سيحاول أن يؤكد على ضرورة أن تدخل أكبر عدد ممكن من فروع المعرفة في إبراز تصور تاريخي للتاريخ الإسلامي يعكس بصدق مدى التعقيد الذي تتسم به الحقيقة التاريخية التي يريد المؤرخ أن يفهمها ويحللها ويعكسها أو يعيد إخراجها".

(١) حيث أن الكتب الفقهية والأصولية، لها قدرة فائقة في تنقية الروايات، المتضاربة، لكونها تهتم بتحقيق المتون من جانب، وجمع كل الروايات المتعلقة بمسألة أو مفردة معينة، ويسمى ذلك عند الفقهاء، أحاديث الباب، فيستعرض الفقيه كل ما قيل في المسألة. الواحدة، وتاريخ هذه الأقوال، وما هو الصحيح أو الضعيف منها، وما يصلح أن يعضد ويقوى إلى غير ذلك، لا نجده في أي علم آخر.

(٢) محمد عبود، منهجية الأستشراق في دراسة التاريخ الإسلامي، مناهج المستشرقين في الدراسات العربية الإسلامية ١/ ٣٦٠.

## مميزات التاريخ الإسلامي:

- ١- التاريخ مرتبط بالدين والشريعة.
  - ٢- أن دراسات البنية أو النظم الاجتماعية تكون جزءاً لا يتجزأ من التاريخ الإسلامي.
  - ٣- اعتماد التاريخ الإسلامي على عدد كبير من العلوم الإسلامية<sup>(١)</sup>.
- نجد باحثاً آخر: يؤكد الاستفادة من تنوع المصادر الإسلامية لنقد الروايات التاريخية حيث يقول<sup>(٢)</sup>:

"ومع ذلك فإن تقديم العقلية النقدية عند علماء المسلمين القدامى ينبغي إلا يتم من خلال الكتب التاريخية وحدها وإنما ينظر إلى جملة النتائج الفكرية في الفقه والفقه المقارب (كتب أحاديث الأحكام) فلا شك أن كتب الفقه ركزت على المتون تركيزاً عظيماً تفسيراً وتوضيحاً، وإعراباً واستنباطاً، ومن الواضح إن عمل المحدثين، والفقهاء يتكامل فلا بد للمنصف أن يعترف بأن السنة النبوية نالت عناية عظيمة ومتوازنة من قبل العلماء المسلمين.

وتتضح في كتب أصول الفقه المحاكمات الدقيقة للمتون التي تكشف عن عقلية نقدية فذة".

إننا نجد هذه المسألة إحدى نقاط القوة في الدراسات الإسلامية إذ أنها وهي تعتمد على مثل هذا العدد الكبير من العلوم الإسلامية تثري التاريخ الإسلامي وتوسع من رقعة البحث وتتيح فرصاً أكبر بكثير لاكتشاف اتجاهات وظواهر تاريخية جديدة<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: المصدر نفسه ١/ ٣٦٠ يقول الشيخ أبو غدة وهو يعلق على كتابه تاريخ الفقه والحديث وقلة من كتب فيها:

"إذ يتطلب ذلك من الكاتب أن يكون عالماً متمكناً من علوم القرآن والسنة والرجال والفقه والأصول واختلاف فقهاء الأمصار والكلام والنحل والتاريخ وما إلى ذلك مما يتحقق معه تبين الحقيقة التاريخية على وجهها إذا تولاه القادرون على ذلك".

فقه أهل العراق ص ٤.

(٢) أكرم العمري: السيرة النبوية الصحيحة ١/ ١٦-١٧.

(٣) ينظر محمد عبود: المصدر السابق ١/ ٣٦١ ولذا نجد خريطة كبيرة للمستشرقين ومن يمشي على شاكلتهم ومن يقلدونهم التقليد الأعمى في تفسير أحداث التاريخ الإسلامي لأن هؤلاء في كثير من الأحيان يحكمون على الإسلام والتاريخ الإسلامي معتمدين على قيمهم ومقاييسهم الثقافية الخاصة بدلا من اعتمادهم على المصادر التاريخية والشرعية لتفسير وتقييم تلك الأحداث هذا إن كنا أحسننا الظن بهم وأبعدنا عنهم تبيت النوايا السيئة تجاه تاريخنا وعقيدتنا وحضارتنا. ينظر: المصدر نفسه ١/ ٣٦١.

عَدَّ المستشرق: روزنثال، طريقة الكافيحي (ربط علم التاريخ بعلم أصول الفقه، فقرة علمية رائعة في علم التاريخ)<sup>(١)</sup>.

### تطبيق القواعد الفقهية على الروايات التاريخية:

#### غزوة بني المصطلق<sup>(٢)</sup> بين الإغارة والإنذار:

تتعارض وتتضارب الروايات التي تتحدث عن هذه الغزوة من حيث أن رسول الله ﷺ أغار عليهم وداهمهم على غرة ودون سبق إنذار.

يذكر البخاري<sup>(٣)</sup> من حديث نافع عن ابن عمر:

(أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمِصْطَلِقِ وَهُمْ عَازُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُؤَيْرِيَّةً)<sup>(٤)</sup>.

وهناك روايات في كتب السير تعارض ذلك وتبين أنهم كانوا هم الذين يجمعون الجموع لرسول الله ﷺ:

فما يروى ابن هشام عن ابن إسحاق بالإسناد الجمعي<sup>(٥)</sup>:

"بلغ رسول الله ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار<sup>(٦)</sup> أبو

(١) روزنثال: علم التاريخ عند المسلمين ص ٣١٩.

(٢) بنو المصطلق بطن شهير من خزاعة وهو المصطلق بن سعيد بن عمرو بن الربيع بن حارثة ويقال أن المصطلق لقب اسمه جزيمة ينظر ابن حجر: فتح الباري ١٧١/٥.

(٣) ينظر: صحيح البخاري ١٩٨/٢ (٢٤٠٣)، صحيح مسلم ١٣٥٦/٣ (١٧٣٠)، فتح الباري ١٧٠/٥ (٢٥٤١) وينظر كذلك: ابن سيد الناس: عيون الأثر ٩٢/٢، وغارون: أي غافلون، ينظر: لسان العرب ١١/٥.

(٤) وهي بنت الحارث بن أبي ضرار وكان أبوها سيد قومه وقد أسلم بعد ذلك وكان أسماها برة كما يقول ابن عبد البر فغيره رسول الله ﷺ وسماها جويرية (ت ٥٦هـ) ينظر: الاستيعاب ٢٥٨/٤-٢٦١، ابن سيد الناس: المصدر السابق ٩٥/٢، بن حجر: المصدر السابق ١٧١/٥.

(٥) السيرة النبوية ٣/٣٠٢ حيث روى ذلك عن كل من عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان وقال: كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق قالوا... انظر أيضاً: ابن سيد الناس: عيون الأثر ٩١/٢، ابن كثير: السيرة النبوية ٣/٢٩٧.

(٦) ابن حبيب بن الحارث المصطلق أسلم بعد غزوة بني المصطلق، لم أقف على وفاته انظر: عبد البر: الاستيعاب ٢٩٩/١، ابن حجر: الإصابة ١/٢٨١ (١٤٢٧).

جويرية بنت الحارث، زوج رسول الله ﷺ فلما سمع رسول الله بهم خرج إليهم حتى لقيهم على ماء لهم يقال له: المرُيسيع من ناحية قديد<sup>(١)</sup>، إلى الساحل، فتزاحف الناس واقتتلوا فهزم الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ونقل رسول الله ﷺ أبناءهم ونسائهم ومواهم فأفاهم عليه".

إذن هناك روايات تقول بمفاجئة النبي ﷺ إياهم بالإغارة، وروايات تقول: أنهم هم الذين جمعوا الجموع لحرب النبي ﷺ وقد استشكلت هذه الروايات على بعض المحققين من أئمة الحديث والسير.

يقول ابن سيد الناس، وهو يحاول التوفيق بين هذه الروايات:

أن ابن عون كتب إلى نافع يسأله عن الدعاء قبل القتال.

قال: فكتب إلي إنما كان ذلك في أول الإسلام<sup>(٢)</sup>، أي أن الإنذار ودعوة المشركين والكفار إلى الإسلام كان في بداية الإسلام ثم نسخ ذلك<sup>(٣)</sup>.

لكن نجد أن ابن سيد الناس يرجع ويرجح رواية ابن سعد التي في السير وهي: أنه لا بد أن رسول الله ﷺ قد انذرهم قبل ذلك هي الصحيحة وهي أثبت.

أما الحافظ ابن حجر؛ فيحاول أن يرد دعوى ابن سعد، لترجيحه روايات أهل السير، على ما في صحيح البخاري وغيره، لا سيما مع إمكان الجمع، ولكنه لا يذكر شيئاً عن طريقته لجمع تلك الروايات<sup>(٤)</sup>.

هنا لا مفر ولا بد أن نعلم ماذا قال الأئمة الفقهاء بعد أن جمعوا تلك الروايات باجمعها (تحت أحاديث الباب) وهي الدعوة قبل القتال؟ وعلى ضوءها يمكن التوفيق أو الترجيح بين تلك الروايتين.

ذكر الأئمة في ذلك ثلاثة مذاهب:

١ - يجب تقديم دعوة الكفار إلى الإسلام من غير فرق بين من بلغته الدعوة منهم ومن لم

(١) اسم موضع قرب مكة ينظر: معجم البلدان ٤/ ٣١٣ (قديد).

(٢) ينظر: المصدر السابق ٢/ ٩٢

(٣) ينظر: فتح الباري ٥/ ١٧١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ٧/ ٤٣١ لكنني وجدت بعد ذلك أن الحافظ ابن حجر مستند على قاعدة فقهية وهي:

أعتبرهم أنهم كانوا مبلغين الدعوة، ينظر: نفسه ٦/ ١٠٨.

تبلغه، وبه، قال مالك والهادوية وغيرهم، وظاهر الحديث معهم.

٢- لا يجب مطلقاً، المازري<sup>(١)</sup>، والقاضي عياض.

٣- يجب لمن لم تبلغهم الدعوة، ولا يجب أن بلغتهم، لكن يستحب.

قال ابن المنذر<sup>(٢)</sup>:

وهو قول جمهور أهل العلم، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه وبه يجمع بين ما ظاهره الاختلاف من الأحاديث<sup>(٣)</sup>.

وبذا نستطيع بكل جزم أن نرجح رواية البخاري على الروايات الأخرى، أن رسول الله باغت بني المصطلق لكونهم ممن كانوا قد بلغتهم الدعوة، وكيف لا؟ والدعوة الإسلامية في السنة الخامسة قد انتشرت وعلم بها الروم والفرس وكثير من أمم الأرض فما بالك بمن يسكن الجزيرة بجوار الدعوة؟!.

### الإمام أبو حنيفة وروايات الخروج على السلطان:

هناك بعض الروايات<sup>(٤)</sup> من هنا وهناك، تقول أن الإمام أبي حنيفة النعمان وبعض الفقهاء الآخرين (رحمهم الله)، كانوا يساندون ويتعاونون مع الخارجين على الخلافة الإسلامية، بل كانوا مبايعين لهم سرّاً، وقد زود بعضهم هؤلاء بما يملك من مال مثل: أبي حنيفة<sup>(٥)</sup>.

(١) هو محمد بن علي بن عمر من الفقهاء المالكية (ت ٥٣٦هـ) ينظر ابن خلكان: وفيات الأعيان ٤/ ٢٨٥ (٦١٧)، الذهبي: العبر ٢/ ٤٥١.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الإمام، العلامة، شيخ الحرم، الثقة (ت ٣١٨هـ) ينظر الشيرازي: طبقات الفقهاء ص ٢٠١، السيوطي: طبقات الحفاظ ص ٣٣٠ (٧٤٦).

(٣) ينظر ابن قدامي: المغني ١٠/ ٣٨٥-٣٨٦، فتح الباري ٦/ ١٠٨ الشوكاني: نيل الأوطار ٧/ ٢٣٠-٢٣٢ الموسوعة الفقهية ٦/ ٣٢٨ أكرم العمري: السير النبوية الصحيحة ١/ ٤٣.

(٤) تخلو المصادر القديمة من رواية هذه الاخبار فمثلا لم ترد هذه الرواية وغيرها ولا ذكر اسم أبي حنيفة في مسالة خروج محمد ذو النفس الزكية وأخيه إبراهيم أبنا عبد الله على المنصور ينظر: خلفية بن خياط: الطبقات ص ١٦٧ (ترجمة أبي حنيفة) وص ٢٦٩ (ترجمة محمد بن عبد الله) تاريخ خليفة ٢/ ٤٤٩، ٤٥٣ (ترجمة الزكيتين وأبي حنيفة)، ابن قتيبة: المعارف ص ١٦٤-١٦٥، ٢١٦-٢١٧، تاريخ اليعقوبي ٣/ ٩٢-٩٦، تاريخ الأئم والمملوك ٧/ ٢٩٣، ٦١٨-٦١٩، مروج الذهب ٣/ ٢٧٧-٢٨٣، تبيين والاشراف ص ٢٩٥.

(٥) من العجيب أنسياق بعض المفسرين والفقهاء وغيرهم دون تدبر وتفكر وراء هذه الأخبار ونقلها في كتبهم من بعض الكتب التاريخية كأنها هي مسلمة من المسلمات العقائدية والتاريخية لا تقبل مناقشة ولا جدلا.

وبما أن هؤلاء الأئمة أصحاب مذاهب وقواعد فقهية، فلا بد أن نراجع مذاهبهم الفقهية التي تمثل قناعتهم وعقيدتهم وخلاصة أفكارهم وآرائهم تجاه كل المسائل الدنيوية والاخروية ومنها وبكل سهولة يتمكن الباحث المنصف أن يحكم على هذه الروايات بالصحة أو بالبطلان. ولنا في معالجة هذه الروايات ثلاث طرق:

- ١- تعارض هذه الروايات للقواعد الفقهية التي اقرها الإمام أبو حنيفة وبقيّة الفقهاء.
- ٢- تعارض هذه الروايات مع روايات أخرى صادرة عن هؤلاء الأئمة والتي تفيد تعاونهم مع خلفاء المسلمين وعدم خروجهم عليهم.
- ٣- مناقشة أسانيد ومتون هذه الروايات.

**أولاً: روايات تفيد دعم الإمام أبي حنيفة الخارجين على السلطان قال الخطيب<sup>(١)</sup>:**

اخبرنا محمد بن أحمد بن رزق<sup>(٢)</sup>، اخبرنا إسماعيل بن علي الخطيب<sup>(١)</sup> حدثنا محمد بن

(١) ينظر الخطيب: المصدر السابق ٣٢٩/١٣-٣٣٠، وما يرد هذه الرواية، روايات كثيرة، منها ما رواه الشمشاطي في تاريخه كما يذكر ذلك المقدسي والخطيب نفسه بأسانيد جيدة:

أن أبا حنيفة كان في بغداد، وليس في الكوفة، أيام خروج إبراهيم بن عبد الله سنة ١٤٥هـ، حيث كان مشرفاً على بناء بغداد منذ تخطيطها إلى بنائها، ومن المعلوم أن إبراهيم، خرج في أول رمضان سنة ١٤٥هـ وقيل: في ذي القعدة - كما يرجحه اليعقوبي وغيره وينص الطبري أن اختيار بناء بغداد وطلب المنصور ذلك كان سنة (١٤٤هـ) قبل خروج إبراهيم

"إن المنصور وجه في حشر الصناعات... وأمر باختيار قوم من ذوي الفضل والعدالة، والفقه، والأمانة، والمعرفة بالهندسة، فكان ممن أحظر لذلك الحجاج بن أرطاة، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت... الخ".

وهذه الروايات تبين لنا أن أبا حنيفة كان في بغداد قبل خروج إبراهيم بثمانية أشهر على أقل تقدير، عند خليفة بن الخياط واليعقوبي، وربما لمدة أكثر عند الطبري والخطيب ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٤٤٩/٢ - ٤٥٠، تاريخ اليعقوبي ٩٥/٣ - ٩٦، تاريخ الأمم والملوك ٦١٨/٧ - ٦١٩، المقدسي: أحسن التقاسيم ص ١٢١، الخطيب: المصدر السابق ٦٦/١ - ٦٧، ٧١، ١٣/٣٢٨ - ٣٢٩، إذا فسن هذا الخبر لا يخلو من مقال.

(٢) الحافظ محدث بغداد، وثقة الخطيب، وهو شيخه، كف بصره في حدود سنة (٤٠٦هـ) لازمه الخطيب إلى وفاته سنة (٤١٢هـ) وقد أخذ عنه الخطيب رواياته بعد أن كف بصره، وقد عاب العلامة محمد زاهد الكوثري على الخطيب لكونه روى عن ابن رزق بعد أن كبر وكف بصره، كما حاول العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني رد الكوثري على ذلك، ثم وجدت بعد شيء من التحقيق أن ابن رزق يأتي بالغرائب عن الثقات.

ينظر تفصيل ذلك: تاريخ بغداد ٣٥١/١ - ٣٥٢ (٢٧٨)، المنتظم ٤/٨ - ٥، الكامل في التاريخ ٣١٠/٧ - ٣١١، وفيات الأعيان ٣٣٠/٤، العبر ٦٧/٢، ٢٢١ - ٢٢٢، تذكرة الحفاظ ٣/١٠٥٢ (٩٦٦)، البداية

عثمان<sup>(٢)</sup>، حدثنا نصر بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> قال: حدثنا الفضل بن دكين<sup>(٤)</sup>، حدثني زفر بن الهذيل<sup>(٥)</sup> قال:

كان أبو حنيفة يجهر بالكلام أيام إبراهيم جهاراً شديداً، فقلت له: والله ما أنت بمتته حتى توضع الحبال في أعناقنا!

قال: فلم يلبث أن جاء كتاب المنصور إلى عيسى بن موسى أن احمل أبا حنيفة، قال:

فغدوت إليه ووجهه كأنه مسح، قال: فحمله إلى بغداد، فعاش خمسة عشر يوماً، ثم سقاه فمات وذلك في سنة (١٥٠هـ). ومات أبو حنيفة وله سبعون سنة".  
وقال الخطيب<sup>(٦)</sup>:

والنهاية ١٢/١٢، الأيوبي: عيسى بن محمد بن أيوب (ت ١٢٢٤هـ/١٢٢٧م) كتاب الرد على الخطيب (المعرف بالسهم المصيب في كيد الخطيب)، دار الكتب العلمية بيروت ص ١٤٢، الكوثري: تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، الطبعة الأولى، مطبعة الأنور - مصر ١٣٦١هـ/١٩٤٢م ص ٣٢، المعلمي البياني: التنكيل ١/٣٩٠ (١٨٩).

(١) وثقه بعض أهل العلم (ت ٣٥٠هـ) ينظر: الخطيب: المصدر السابق ٦/٣٠٤-٣٠٦ (٣٣٤٧) ابن الجوزي المصدر السابق ٧/٣-٤، ابن أبي يعلى: طبقات الحنابلة ٢/١١٨-١١٩، الذهبي: العبر ٢/٨٤.

(٢) بن أبي شيبه الحافظ (ت ٢٩٧هـ) وثقه صالح بن جزرة، وضعفه الجمهور، وحاول البياني رد الجمهور بحجة أن الذين نقلوا تجربته إنما نقلوه عن ابن عقدة وهو مخالف لمحمد بن عثمان في التوجه والمذهب.

ويبدو أن هذا الأمر غير صحيح حيث أن الذهبي ذكره في العبر، والميزان، في الضعفاء ثم نقل من جرحه منهم من هو من طريق ابن عقدة، ومنهم من غير طريقه، ولو أن الذهبي لم يكن على ثقة فيما أصدره من الحكم عليه لعاد وذكره في الثقات ممن تكلم فيهم، ينظر الخطيب: المصدر السابق ٣/٤٢-٤٧ (٩٧٩)، ابن الجوزي: المصدر السابق ٦/٩٥-٩٦ (١٣٢)، الذهبي: المصدر السابق ١/٤٣٤، ميزان الاعتدال: ٣/٦٤٢-٦٤٣ (٧٩٣٤).

(٣) بن بكار الناجي (ت ٢٤٨هـ) وثقه بعض أئمة الجرح والتعديل ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٠/٤٢٨ (٧٧٥)، الخرزجي: خلاصة التهذيب ص ٤٠٠.

(٤) وهو لقب، واسمه عمرو بن حماد بن زهير، أبو نعيم الأحوال الكوفي (ت ٢١٩هـ) ثقة ثقة ينظر: الذهبي: تذكرة الحفاظ ١/٣٧٢-٣٧٣ (٣٦٩)، ابن حجر: المصدر السابق ٨/٢٧٠-٢٧٦ (٥٠٤).

(٥) العنبري الإمام الفقيه، صاحب أبي حنيفة، ثقة توفي (١٥٨هـ) ينظر: الذهبي: العبر ١/١٧٦، ابن عماد: شذرات الذهب ١/٢٤٣.

(٦) تاريخ بغداد ١٣/٣٨٥.

"أخبرنا ابن الفضل<sup>(١)</sup>، أخبرنا ابن درستويه<sup>(٢)</sup>، حدثنا يعقوب<sup>(٣)</sup> قال:

حدثني صفوان بن صالح الدمشقي<sup>(٤)</sup>، حدثني عمر بن عبد الواحد السلمي<sup>(٥)</sup> قال:

سمعت إبراهيم بن محمد الفزاري<sup>(٦)</sup> يحدث الأوزاعي قال:

قتل أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبصرة، فركبت لأنظر في تركته فلقيت أبا حنيفة فقال لي:  
من أين أقبلت وأين أردت؟.

فأخبرته إني أقبلت من المصيصة<sup>(٧)</sup> وأردت أخألي قتل مع إبراهيم.  
فقال:

لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذي جئت منه.  
قلت فما منعك أنت من ذلك؟.

قال: لولا ودائع كانت عندي وأشياء للناس ما استثنيت في ذلك".

والآن فلنأت إلى مناقشة هذه الروايات من حيث القواعد والأسس الفقهية التي بنى عليها  
الإمام أبي حنيفة مذهبه وكذلك فقهاء مذهبه:  
لا شك بين المسلمين في أن أبا حنيفة من أكابر وأعظم فقهاء المسلمين بلا منازع.

(١) محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل، وثقه الخطيب (ت ٤١٥هـ) ينظر الخطيب: المصدر نفسه ٢/٢٤٩-٢٥٠ (٧١٨)، ابن الجوزي: المنتظم ٨/٢٠ (٤١).

(٢) عبد الله بن جعفر بن درستويه، ثقة (ت ٣٤٧هـ) وسأعه من يعقوب فيه نظر، لأن ولادة ابن درستويه سنة (٢٧١هـ) ووفاة يعقوب (٢٧٧هـ) فيكون عمر ابن درستويه يومئذ (ست سنين)، وحاول البيهقي أن يؤيد سماعه منه لكونه من بيت علم! ينظر: الخطيب: المصدر السابق ٩/٤٢٨-٤٢٩ (٥٠٤٥)، ابن الجوزي: المصدر السابق ٦/٣٨٨ (٦٥١)، الذهبي: العبر ٢/٧٦-٧٧، البيهقي: التنكيل ١/٢٨٥-٢٩١ (١١٩).

(٣) ثقة - سبق أن ترجم له.

(٤) ثقة (ت ٢٣٩هـ) على ما رجحه الذهبي، ينظر البخاري: التاريخ الكبير ٤/٣٠٩، الذهبي: المصدر السابق ١/٣٣٨، سير أعلام النبلاء ١١/٤٧٥، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٤٢٦-٤٢٧ (٧٣٥).

(٥) ثقة (ت ٢٠٠هـ) على رأي الأكثرين، ينظر الذهبي: العبر ١/٢٦٠، ابن حجر: المصدر السابق ٧/٤٧٩ (٧٩٤).

(٦) ثقة - تقدم ذكره -.

(٧) بالتشديد والتخفيف، والأول أصح، مدينة في ثغور الشام، بين أنطاكية وبلاد الروم، ينظر: معجم البلدان ١٤٤/١٤٥-١٤٤ (المصيصة).

كما لا نزاع في أن ثورة الزكينة كانت في سنة (١٤٥هـ) كما مرّ، وكان عمر أبي حنيفة (رحمه الله) يومئذ (٦٥) عاماً، عند أغلب المؤرخين.

وينفرد المسعودي<sup>(١)</sup> حيث يرى أن عمره يومها كان (٨٥) عاماً، حين وقوع الفتنة، لأنه يذهب أنه توفي وعمره (٩٠) سنة.

وسواء أخذنا برواية جمهور المؤرخين (وهو الأصوب)، أو برواية المسعودي فإن هذا العمر هو عمر الاستقرار العلمي، حيث يبلغ الإنسان أشده وكماله العقلي، وينظر في كل آراءه السابقة أن احتاجت إلى التغيير أو الترجيح أو غيرها.

وبما أن كل الآراء الواردة عن هذا الإمام سابقاً ولاحقاً، وكذلك إجماع فقهاء مذهبه ضد الخروج على السلطان، فإن هذه الروايات باطلة.

والصحيح عند بقية مذاهب المسلمين قاطبة هو عدم جواز الخروج على السلطان، إلا في حالة واحدة وهو: وقوع الكفر الصريح من السلطان.

يقول الشوكاني بعد أن يأتي بجميع آراء العلماء سلفاً وخلفاً عن هذه المسألة<sup>(٢)</sup>:

"أن الأحاديث الواردة في عدم الخروج على السلطان إلا بالشرط المذكور متواترة المعنى لمن له انسة بعلم السنة".

هذا بصورة عامة عند جميع فقهاء المسلمين.

ثم نأتي إلى الأحناف، وأهم كتبهم المعتمدة للاستدلال على ذلك:  
قال السرخسي<sup>(٣)</sup>:

"اعلم أن الفتنة إذا وقعت بين المسلمين فالواجب على كل مسلم أن يعتزل الفتنة ويقعد في بيته هكذا رواه الحسن عن أبي حنيفة".

ثم يقول<sup>(٤)</sup>:

(١) ينظر: مروج الذهب ٣/٢٨٥.

(٢) نيل الأوطار ٧/١٧٥، وأنظر كذلك الموسوعة الفقهية ٦/٢٢٠-٢٢١، ١٩/١١٣.

(٣) السرخسي: المبسوط، الطبعة الثالثة، دار المعرفة - بيروت ١٠/١٢٤ وهو أحد أمهات الفقه الحنفي والمقصود هنا باعتزال الفتنة أن لم يكن هناك امام أو لم يطق الإنسان القتال ينظر: المصدر نفسه ١٠/١٢٤.

(٤) المبسوط جزء ١٠/١٢٤.

"فإن كان المسلمون مجتمعين على واحد وكانوا آمنين به والسبيل آمنة، فخرج عليه طائفة من المسلمين فحينئذ يجب على من يقوى على القتال أن يقاتل مع إمام المسلمين الخارجين لقوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩].

والأمر حقيقة للوجوب ولأن الخارجين قصدوا أذى المسلمين وإماطة الأذى من أبواب الدين، وخروجهم معصية ففي القيام بقتالهم نهي عن المنكر وهو فرض ولأنهم يهيجون الفتنة... الخ" (١).

ومما نقل بعض الفقهاء عن أبي حنيفة (٢): "ويجب أن يدعى له بالصلاح ونحوه، ولا يجب الخروج عليه، كذا نقل الحنفية عن أبي حنيفة، وكلمتهم قاطبة متفقة في توجيهه على أن وجهه: هو أن بعض الصحابة رضي الله عنهم صلوا خلف أئمة الجور، وقبلوا الولاية عنهم، وهذا عندهم للضرورة وخشية الفتنة".  
وقال الدسوقي (٣):

"ويحرم الخروج على الإمام الجائر لأنه لا يعزل السلطان بالظلم والفسق وتعطيل الحقوق بعد انعقاد إمامته وإنما يجب وعظه وعدم الخروج عليه... الخ".

(١) هنالك أحاديث كثيرة صحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك منها: ما رواه الشيخان عن عبد الله بن عمر: (من حمل علينا السلاح فليس منا)، فتح الباري ١٢/١٩٢ (٦٨٧٤) ولللفظ له. ومنها حديث عرفجه الأشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه) رواه أحمد ومسلم: شرح صحيح مسلم ١٢/٢٤٢) ومنها حديث ابن عباس قال قال: (رسول الله صلى الله عليه وسلم): من رأى منكم من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة شراً فمات فميتته جاهلية وفي لفظ من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شراً فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية). متفق عليه: المصدر نفسه ١٢/٢٤٠) ومنها حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون قالوا فما تامرنا قال: وفوا بيعة الأول فالأول ثم اعطوهم حقهم فإن الله سألهم عما استرعاهم متفق عليه). المصدر نفسه ١٢/٢٣١).

(٢) القدسي: محمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٥٩٠٦هـ / ١٥٠١م) المسامرة بشرح المسامرة، الطبعة الأولى، دار الدعوة - استنبول ١٩٧٩ م ص ٣٢٣، ابن عابدين: الحاشية ١/٣٦٨.

(٣) الدسوقي: محمد بن أحمد بن عرفة، ت ١٢٣٠هـ / ١٨١٥م حاشية الدسوقي على الشرح الكبير على مختصر الخليل طبعة عيسى الحلبي ٤/٢٩٩.

يقول الملك عيسى بن العادل الأيوبي - وهو إمام من أئمة الأحناف - نقلاً عن الإمام أبي حنيفة<sup>(١)</sup>:

"ولا نرى الخروج على أئمتنا وأولياء أمورنا وإن جاروا علينا وندعوا لهم ثم قال: وإجماع أصحاب أبي حنيفة على ما قلت".

ثانياً: كان الإمام أبو حنيفة من أحسن الناس تمسكاً بامتثال رب الأمر (الخلافة). يروى أن محمد<sup>(٢)</sup> بن أبي ليلى - وهو أحد الفقهاء والقضاة، الكبار وكان من أصحاب الرأي - تولى القضاء بالكوفة، وكانت بينه وبين أبي حنيفة وحشة سيرة، فافتى ابن أبي ليلى يوماً في قضية، وعارضه أبو حنيفة فيها، فشكاه ابن أبي ليلى إلى والي الكوفة، وقال له<sup>(٣)</sup>:

"ها هنا شاب<sup>(٤)</sup> يقال له: أبو حنيفة، يعارضني في أحكامي ويفتي بخلاف حكمي، ويشيع علي بالخطأ، فأريد أن تزجره عن ذلك.

فبعث إليه الوالي ومنعه من الفتيا، فيقال:

أنه كان يوماً في بيته، وعنده زوجته، و ابنه حماد، وابنته.

فقال له ابنته:

إني صائمة وقد خرج من بين أسناني دم وبصقته حتى عاد الريق ابيض لا يظهر عليه اثر الدم، فهل افطر إذا بلعت الآن الريق؟.

فقال لها:

- 
- (١) السهم المصيب ص ٦٠.
- (٢) قاضي الكوفة، ثقة، صدوق (ت ١٤٨هـ) ينظر البخاري: التاريخ الكبير ١/ ١٦٢ (٤٨٠)، العجلي: معرفة الثقات ٢/ ٢٤٣ (١٦١٨).
- (٣) وفيات الأعيان ٤/ ١٧٩-١٨٠ (٥٦٤).
- (٤) يظهر أن هذا تصحيف من أحد النسخ، حيث لم يكن أبو حنيفة، شاباً في ذلك اليوم، بل كان شيخاً، لأن عيسى بن موسى، كان والي الكوفة، في ذلك اليوم، وهو: سنة (١٤٥هـ) والدليل الآخر على ذلك؛ أن في نفس الرواية، إشارة إلى أن ابنه حماد؛ كان مفتياً، ولا يمكن أن يتولى الإفتاء شخص إلا وعمره - غالباً - من ثلاثين، فما فوق، وربما تكون الكلمة الصحيحة هي: شيب، أو شيخ، أو شخص، فصحفه إلى: شاب، والله أعلم، والغريب أن الصفدي؛ نقل هذا النص من ابن خلكان، دون الإنباه إلى هذا الوهم، ونقل النص كما هو! ينظر: الوافي في الوفيات ص ٣٨٧.

سلي أخاك حماد فإن الأمير معني من الفتيا".

يعلق ابن خلكان على هذه الحادثة ويقول<sup>(١)</sup>:

"وهذه الحكاية معدودة في مناقب أبي حنيفة، وحسن تمسكه بامتثال رب الأمر، فإن إجابته طاعة، حتى أنه أطاعه في السر، ولم يرد على ابنته جواباً، وهذا غاية ما يكون من امتثال الأمر!!".

ثالثاً: تبين أن أسانيد بعض هذه الروايات<sup>(٢)</sup>، ضعيفة لا يعول عليها، وتخالف مذهب

(١) نفسه ٤ / ١٨٠.

(٢) هناك روايات أخرى ذكرها الأصبهاني، ووضعت في تاريخ بغداد حول هذا الموضوع لكنها ليست بأقوى من الروايات التي ذكرناها، وقد اكتفينا بنقد أقواها سندا ومتنا... الخ، ينظر: مقاتل الطالبين ص ٣٦١، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦-٣٦٨، الخطيب: المصدر السابق ١٣/ ٣٨٤-٣٨٦ لكن عبد الله بن الإمام أحمد أورد حول هذا الموضوع ست روايات ضعف رواية منها، وسكت عن أخرى ينظر: السنة ١ / ٢١٨ (٣٦٧)، ١ / ٢١٩ (٣٧٢)، وفيها نكارة واضحة حيث يعتبر؛ إبراهيم ذو النفس الزكية كان مع المبيضة، فقتله المسودة!، واربع روايات قال عنها: حسان.

فالرواية الأولى: عن أبي الفضل الخراساني عن الحسن بن موسى الاشيب. فابو الفضل الخراساني لم أقف على ترجمة له فيما رجعت إليه في عدد كبير من كتب الرجال! أما الحسن بن موسى فهو صدوق (ت ٢٠٩هـ) ينظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٣ / ٣٧ (١٦٠)، الربيعي: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ٢ / ٤٦٩-٤٦٨.

أما الرواية الثانية: فأيضاً عن أبي الفضل الخراساني، عن إبراهيم بن شماس وهو السمرقندي وكان معاصراً للإمام أحمد لم أقف على تاريخ وفاته ولا على حاله في كتب الرجال، ينظر أبو نعيم: حلية الأولياء ٨ / ٣٧٠، الذهبي: سير أعلام النبلاء ١١ / ١٨٨ و ٢٢٨، وينظر الخبرين عبد الله بن أحمد: المصدر السابق ١ / ١٨١ - ١٨٢ (٢٣٣-٢٣٤).

الرواية الثالثة: عن محمد بن هارون أبو نشيط عن أبي صالح الفراء وأبو نشيط هو البغدادي الإمام الحافظ الثقة (ت ٢٥٨هـ) ينظر الذهبي: المقتنى ٢ / ١١٠ (٦١٧٦) وأبو صالح هو محبوب بن موسى الانطاكي (وقيل محمود بن موسى، وقيل محبوب)، وثقه العجلي، وقال الدار قطني صويلح، وليس بالقوي، وذكر أبو داود بعد توثيقه إياه: أنه لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب (ولم يذكر الانطاكي هذا من أي كتاب روى هذه الحكاية (ت ٢٣٠هـ) ينظر العجلي: أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ)، معرفة الثقات، تحقيق عبد العليم عبد العظيم، الطبعة الأولى، مكتبة الدار- المدينة المنورة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م ٢ / ٢٦٦ (١٦٨٨)، المزي: تهذيب الكمال ٢٧ / ٢٦٥ (٥٧٩٦)، الذهبي: ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤٢ (٧٠٨٤).

الرواية الرابعة: عن أحمد بن إبراهيم عن خلف بن تميم واحمد هو بن إبراهيم الدورقي الحافظ لم أقف على وفاته ولم يتبين لي حاله بعد مراجعة عدد كبير من كتب الرجال، ينظر شعيب من اخباره: ابن أبي يعلى: طبقات محدثين ١ / ٨٢ (٨٧٩)، ابن ماكولا: الاكمال ٦ / ٥٥، ٧٣، وخلف هو بن تميم بن أبي عتاب أبو عبد

الإمام أبي حنيفة، وفقهاء مذهبه، بل يكاد يكون مذهب فقهاء المسلمين قاطبة.

بعد أن قمنا بتفتيش جميع المصادر الأساسية - للقرون الثلاثة الأولى - تبين لنا ما يلي:

١- أول من ذكر هذه الأخبار وبالأسانيد المذكورة هو: عبد الله بن الإمام أحمد في كتابه (السنة)<sup>(١)</sup>، وأبو الفرج الأصبهاني في كتابه (مقاتل الطالبين)<sup>(٢)</sup>، وهو تالف، متروك الحديث، عند أغلب المحدثين، وإن كان ذهب البعض منهم إلى تعديله، بصيغة: صدوق!.

٢- أن الروايات التي ذكرها عبد الله بن أحمد ترد للأمر الآتية:

- جميع هذه الروايات، لم ترد أغلبها بسند صحيح، ولا ربما بسند حسن كما بينا.

- وردت هذه الروايات عن طريق الفزاري وابن مبارك، وهما معاصران للإمام أبي حنيفة، وبينهما وبينه شيء من الوحشة، والمعاصرة والوحشة تمنعان من قبول روايتهما في حقه.

- الفزاري وابن مبارك، ومن روى تلك الروايات، من مدرسة أهل الحديث، وأبو حنيفة، من مدرسة أهل الرأي، ولا يخفى على المتتبع ما بين المدرستين من خلاف، والتعصب للمذهب أحد أسباب رد الرواية<sup>(٣)</sup>.

- هناك روايتان منهما قد ترقى إحداها إلى درجة: الصحيح، والأخرى؛ إلى درجة: الحسن، لكن متونها مظلمة لا تتفق مع ما نقل من قريب أو بعيد، من فتاوى، ومذهب، وأصول، وقواعد؛ الإمام؛ أبي حنيفة، في هذه القضية - كما مر - .

الرحمن، صدوق (ت ٢٠٦هـ) ينظر البخاري: التاريخ الصغير ٢/٣١٦ (٢٧٣٩)، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٣/٣٧٠ (١٦٨٤)، المزني: المصدر السابق ٨/٢٧٦-٢٧٩ (١٧٠٣)، وينظر الخبرين: السنة ٢١٨/١، (٣٦٨)، ٢١٩/١، (٣٧٣).

(١) ينظر ١/١٨١-١٨٢، ٢١٨-٢١٩.

(٢) ينظر النصوص مع الأسانيد ص ٣٦١، ٣٦٤.

(٣) يقول الحافظ الذهبي: (ثم لا يسمع قول العدو في عدوه)، ينظر: سير اعلام النبلاء ١٣/٢٢٩.

ولم يسلم كبار أهل العلم من مدرسة الإمام أبي حنيفة من طعونات أهل الحديث، فعلى سبيل المثال فقد تعرض الإمامان الجليلان (أبو يوسف، ومحمد بن الحسن) إلى ما تعرض له الإمام أبو حنيفة من قبل الفزاري، وابن مبارك، وابن معين وغيرهم. ينظر الخطيب: الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٣٥، الاحتجاج بالشافعي ص ٦٣، ٦٥، وقد قام الإمام الشافعي بدور جليل، لتقريب المدرستين، بعضهم من بعض، ينظر الخطيب: المصدر السابق ص ٣٠.

والذي يظهر أنه من صنع بعض ضعاف الإيوان، وأصحاب الحقد، والتعصب، لهذا الإمام، فوضع إسناداً صحيحاً على هذا المتن المنكر (تركيب الإسناد على المتن)، للنيل منه، عند أبي جعفر المنصور، أيام ثورة الزكيتين، ونجل أهل مدرسة الحديث من فعل مثل هذا الأمر، وهذا ما نفىء ونركن إليه، في قصة هذه الروايات.

٣- أما فيما يتعلق بروايات الخطيب، فربما كانت من نوع تركيب الإسناد على المتن للأمر الآتية :

- إن النسخة الأصلية لتاريخ بغداد قد تعرضت للحرق، والمنشور بين أيدينا هي غير نسخة الخطيب الأصلية، كما يقال أن ابن خيرون (محمد بن عبد الملك ت ٥٣٩هـ)، أو أن أحداً قد زاد فيها<sup>(١)</sup>.

- وقوع واضح هذا الخبر في تناقض واضح، حيث ذكر أن أبا حنيفة لما جهر للكلام أيام إبراهيم لم يلبث أن جيء به إلى بغداد، وعاش خمسة عشر يوماً، ثم سقي سمًا فمات سنة (١٥٠هـ)!

ومن المعلوم أن إبراهيم قتل سنة (١٤٥هـ) ! فكيف جيء به أيام إبراهيم مباشرة ولم يعيش إلا (١٥ يوماً) ثم مات سنة (١٥٠هـ)، وبغداد لم تبين بعد؟!!

- نبه الحافظ أبو بكر الخطيب نفسه إلى مثل تلك الدسائس والترويرات حيث يذكر في ترجمة القاضي محمد بن علي الواسطي، أبي العلاء<sup>(٢)</sup>:

"ورأيت لأبي العلاء أصولاً عتقا سماعه، فيها صحيح وأصول مضطربة... تدل على فساده... ورأيت في كتاب أبي العلاء عن بعض الشيوخ المعروفين حديثاً استنكرته وكان متنه طويلاً موضوعاً مركباً على إسناد واضح صحيح، عن رجال ثقات أئمة في الحديث".

- الذي ركب أسانيد ومتون الأصبهاني والوضاعين على أسانيد الخطيب شخص غير ذكي حيث ذكر أحاديث يعرفها، من هو دون مرتبة الإمام أبي حنيفة بدرجات ثم ذكر أن أبا حنيفة قال عنها (والعياذ بالله) هذا هذيان<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر ابن الجوزي: المنتظم ٨/ ٣٦٩ (٣١٢)، الكوثري: تأنيب الخطيب ص ٣١.

(٢) تاريخ بغداد ٣/ ٩٦، ٩٨، وينظر كذلك الأيوبي: السهم المصيب في كبد الخطيب ص ١٦٦-١٦٧.

(٣) من ذلك حديث: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا)، وحديث: (أن يهودياً رَضَّ رأس جارية بين حجرين فرض النبي ﷺ رأسه)، والحديث الأول سبق تخرجه، والثاني رواه الجماعة ينظر: فتح الباري ١٢/ ١٩٨ (٦٨٧٦)، والجماعة هم: الشيخان وأصحاب السنن وأحمد ينظر: ابن تيمية (الجد): المتقى من أخبار المصطفى ١/ ٣.

## الإمام مالك والغناء:

الغناء في اللغة: اسم يطلق على التطريب والترنم بالكلام الموزون وغيره، كما يطلق على الصوت والمدح والهجاء والغزل والحداء لكنه مقيد بالغناء للإبل<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح: فقد عرفه العلماء بتعاريف عديدة، وخلاصتها: هو كل كلام موزون سواء كان شعراً أو نثراً مع رفع الصوت بتمطيط وتكسر وتهيج، ويطلق على الترنم، والحداء، والتزمير، والتعزيف، وغناء الحجيج، والغزاة<sup>(٢)</sup>.

### أولاً: الروايات الواردة عن مالك في إباحة الغناء<sup>(٣)</sup>:

يروى أبو الفرج الأصبهاني يقول:

"أخبر محمد بن عمرو العباسي القرشي<sup>(٤)</sup> قال:

حدثنا محمد بن خلف بن المرزبان<sup>(٥)</sup> ولم أسمعه<sup>(٦)</sup> أنا من محمد بن خلف! قال: حدثني

إسحاق بن محمد بن إبان الكوفي<sup>(٧)</sup>.

(١) ذهب بعض أئمة اللغة إلى أن التغني على معنيين الأول: بمعنى الاستغناء فهو من الغنى مقصور ثانياً ومن ذهب به إلى التطريب فهو من الغناء، الصوت، ممدود، ينظر: لسان العرب ٣/ ١٠٢٤، الجوهري: الصحاح في اللغة والعلوم ٢/ ٢١١ (غنى).

(٢) ينظر ابن الجوزي تليس أبلبس، الناشر دار الكتب العلمية بيروت ص ٢٢٣، النووي: شرح صحيح مسلم ٦/ ١٨٢-١٨٣، ابن حجر: فتح الباري ٢/ ٤٤٢، القسطلاني: أرشاد الساري ٢/ ٢٠٤، ٢٠٧، السيوطي: شرح السيوطي على النسائي (مطبوع مع سنن النسائي، ٣/ ١٩٧، الشوكاني: نيل الأوطار ٨/ ٩٩ وما بعدها).

(٣) نظر بحثاً مفصلاً حول الغناء، القضاة: أحمد مصطفى علي: الشريعة الإسلامية والفنون، الطبعة الأولى، دار الجيل - بيروت ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م ص ٢٥٧-٣٢٦.

(٤) لم أقف على ترجمته فيما رجعت إليه من المصادر.

(٥) ذكره ابن خلكان ينظر: وفيات الأعيان ٦/ ٢١ (فهو مجهول الحال).

(٦) ولكن ممن سمع هذه الرواية ولم لا يصرح بأسمه!؟

(٧) أحد الكذابين الدجالين القائلين بألوهية علي من النصيرية، قال ابن حجر تعقيباً على روايته لهذه القصة: "ولا يفتقر بها فإنها من رواية هذا الكذاب" (ت سنة ٢٨٦ هـ) ينظر تفصيل ترجمته مع النص: لسان الميزان ١/ ٣٧٠ (١١٥٦).

قال: حدثني حسين بن دحمان الاشقر<sup>(١)</sup>، قال:

كنت بالمدينة فخلا لي الطريق وسط النهار فجعلت أتغنى:

ما بأل أهلك يا رَبَّابُ      خُزْرًا كَأَنَّهُمْ غِضَابُ

قال: فإذا خوخة قد فتحت، وإذا وجه قد بدا، تتبعه لحية حمراء، فقال:

يا فاسق، أسأت التأدية (وفي لفظ الأدب) ومنعت القائلة، وأذعت الفاحشة، ثم اندفع

وغنى الصوت غناء (وفي لفظ يغنيه فظننت أن طويساً<sup>(٢)</sup> قد نشر يغنيه) لم اسمع بمثله، فقلت له:

أصلحك الله من أين لك هذا الغناء؟.

فقال: كنت وأنا غلام يعجبني الأخذ عن المغنين فقالت لي والدتي: يا بني أن المغني إذا كان

قبيح<sup>(٣)</sup> الوجه لم يلتفت إلى غنائه.

فدع الغناء، واطلب الفقه، فطاوعتها فحصلت لي من الله العناية، فقلت:

اعد الصوت فقال: لا كرامة أن تقول أخذته عن مالك بن أنس فإذا به الإمام مالك

رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

بل في رواية أخرى يسيء إلى الإمام مالك أكثر من ذلك ويجعله أحد مطربي المدينة حيث

يقول:

(١) دحمان لقب واسمه عبد الرحمن بن عمرو، مولى بني ليث بن بكر، ويقال له دحمان الاشقر، ينظر:

الأصبهاني: الأغاني ٦/ ٢١٠١ - ٢١١٢ (طبعة دار الشعب)، ابن عبد ربه: العقد ٧/ ٢٤-٢٥، ابن نباتة:

سرح العيون ٢/ ١٩، ٢٠.

(٢) هو: عيسى ابن عبد الله، أبو عبد المنعم، مولى بني مخزوم، قيل أسمه طاوس، فلما تخنث سمي طويساً، وهو

أول من غنى من المخنثين، ويضرب المثل بشأمة (ت ٩٢هـ) ينظر العسكري: الأوائل ص ٢٦٨، ٢٧٠،

الأصبهاني: المصدر السابق ٤/ ١٤٣٣ - ١٤٣٧ (طبعة دار الشعب)، ابن خلكان: المصدر السابق

٣/ ٥٠٦-٥٠٧ (٥١٩).

(٣) بل روايات الثقات تؤكد أن الإمام مالك كان جميلاً مليحاً، طويلاً جسيماً، شديد البياض إلى الشقرة أزرق

العينين ينظر: ابن خلكان: المصدر نفسه ٤/ ١٣٨، الذهبي: العبر ١/ ٢٧٢-٢٧٣.

(٤) الأصبهاني: المصدر السابق ٤/ ٢٢٥-٢٢٦، ابن عبد ربه: المصدر السابق ٧/ ٢٤-٢٥، ابن نباتة: المصدر

السابق ٢/ ١٩-٢٠، والشعر لابن ذي يزن ينظر الأصبهاني: المصدر السابق ٤/ ٢٢٦، والخزرج هو ضيق

العين وصغرهما، ينظر ابن منظور: لسان العرب ١/ ٨٢٣ (خزر).

(اخبرني الحسين بن يحيى<sup>(١)</sup> ومحمد بن مزيد<sup>(٢)</sup> قالاً:

حدثنا حماد بن إسحاق<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> قال:

سمعت إبراهيم بن سعد<sup>(٥)</sup> وفي العقد<sup>(٦)</sup> (الزهري) يحلف للرشيد، وقد سأله عمن بالمدينة

يكره الغناء، فقال:

من منعه؟ الله يخزيه، مالك بن أنس، ثم حلف أنه سمع مالكا يغني.

سَلِمَى أَرْمَعَتْ بَيْنَا فَأَيْنَ تَقُولُهَا أَيْنَا<sup>(٧)</sup>.

(١) هو: الحسين بن يحيى الكاتب، ممن روى عن حماد بن إسحاق الموصلي، ويبدو أنه مجهول الحال، لم أستطع الوقوف على أخباره، فيما رجعت إليه من المصادر. ينظر شيء عنه: تاريخ بغداد ٤/١٤٧، ٦/٣٤٢، تاريخ دمشق: ٨/١٤٢، ١٢/٤٠٥، ٣٣/٣٠٧.

(٢) محمد بن مزيد بن محمود بن منصور بن راشد أبو بكر ابن أبي الأزهر الخزاعي النحوي المعروف بابن أبي الأزهر، هكذا ذكره الخطيب. وذكره محمد بن إسحاق فقال: محمد بن أحمد بن مزيد النحوي الاخباري البوسنجي (ت ٣٢٥هـ) روى عنه... وأبو الفرج علي بن الحسين الأصبهاني، قال الخطيب: وكان كذاباً يضع الأحاديث على الثقات، ينظر: تاريخ بغداد ٣/٢٨٨ (١٣٧٦)، لسان الميزان ٥/٣٧٧ (١٢٢٧)، الوافي في الوفيات ص ٥٩٧.

(٣) هو: حماد بن إسحاق بن إبراهيم بن ماهان الموصلي (فارسي الأصل) أحد المغنين روى عن أبيه كتاب الأغاني، لم أقف على تاريخ وفاته ينظر الخطيب: تاريخ بغداد ٨/١٥٩ (٤٢٦٣).

(٤) هو: إسحاق بن إبراهيم الموصلي، النديم، اخباري عالم، رأس في صناعة الأغاني، اختلف في توثيقه (ت ٢٣٥هـ) ينظر الخطيب: المصدر السابق ٦/٣٣٨-٣٤٥ (٣٣٨٠)، الذهبي: المصدر السابق ١/٣٣٠.

(٥) هو: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة تكلم فيه بلا قادح (ت ٢٨٥هـ) وقيل غير ذلك ينظر الخطيب: المصدر السابق ٦/٨١-٨٦ (٣١١٩)، ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/١٢١-١٢٣ (٢١٦).

(٦) ١٠/٧.

(٧) الجبوري: يحيى، شعر عروة بن أذينة، مكتبة الاندلس - بغداد ص ٣٩٨، الأصبهاني: الأغاني ٢/٢٣٠ (ط ٢، تحقيق: سمير جابر). وتكملة الشعر:

وقد قالت لأترب	لها زُهر تلافينا
تعالين فقد طاب	لنا العيش تعالينا
وغاب البرم الليلة	والعين فلا عينا
فأقبلن إليها مسرعات	يتهادينا
إلى مثل مهارة الرمل	تكسو المجلس الزينا
إلى حود منعمة	حففن بها وفدينا
تمنين مناهن	فكننا ما تمنينا

ينظر: المصدران السابقان مع صفحاتهما.

وفي زيادة من رواية العقد: ولو سمعت مالكا يحرمه ويدي تناوله، لأحسنت أدبه ! قال: فتبسم الرشيد<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: مذهب مالك في الغناء:

ذكر القرطبي عن إسحاق بن عيسى الطباع<sup>(٢)</sup> قال<sup>(٣)</sup>:  
 "سألت مالك بن أنس عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال:  
 إنها فعله عندنا الفساق. وذكر أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال<sup>(٤)</sup>:  
 أما مالك بن أنس فإنه نهى عن الغناء وعن استماعه، وقال:  
 إذا اشترى جارية ووجدها مغنية كان له ردها بالعيب، وهو مذهب سائر أهل المدينة. إلا  
 إبراهيم بن سعد".  
 وقال الدردير<sup>(٥)</sup>:  
 "يحرم سماع الغناء وهو الصوت الذي يطرب السامع المشتتل على محرم. فإن لم يشتمل على  
 محرم فمكروه، ما لم يشتمل على مدح النبي صلى الله عليه وسلم فيندب".  
 وذكر ابن رجب الحنبلي:  
 أن مالكا يحرم الغناء، وجاء عن مالك أن الرجل إذا اشترى جارية ووجدها مغنية كان له  
 ردها بالعيب<sup>(٦)</sup>.

- (١) الأصبهاني: المصدر السابق ٢/ ٢٣١، ابن عبد ربه: المصدر السابق ٧/ ١٠ (بشيء من التقديم والتأخير في الألفاظ، وهذا الخبر باطل لأنه من رواية الأصبهاني كما أن في الخبر مجاهيل، ومتروكين!).  
 وينظر بحثاً جيداً حول هذا الموضوع، الشكعة: مصطفى، الأئمة الأربعة، الطبعة الثانية، دار الكتاب المصري - القاهرة ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ م ص ٣٤٧-٣٥٢.
- (٢) أبو يعقوب، روى عن مالك وغيره، صدوق (ت ٢١٥هـ) ينظر ابن حجر: المصدر السابق ١/ ٦٠ (٤٢٤)، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٢٩.
- (٣) الجامع لأحكام القرآن ١٤/ ٥٥.
- (٤) ثقة، صادق (ت ٤٥٥هـ) ينظر الخطيب: المصدر السابق ٩/ ٣٥٨-٣٦٠ (٤٩٢٦)، ابن خلكان: المصدر السابق ٢/ ٥١٢-٥١٥ (٣٠٧).
- (٥) الدردير: أحمد بن محمد (ت ١٢٠١هـ/ ١٧٨٦ م) الشرح الصغير على اقرب المسالك، دار المعارف - مصر ٤/ ٧٤٤.
- (٦) ابن رجب: جامع العلوم والحكم، دار المعرفة-بيروت ص ٣٩٠.

وذكر ابن تيمية:

أنه لا نزاع في حرمة الغناء عند مالك<sup>(١)</sup>.

ولو نزلنا إلى أسوء الاحتمالات وهو القول بالكرهية، فيا ترى أكان مالك يكره ذلك للناس وهو يفعله؟.

وهو الرجل المتشدد المتخرج من الابتسامة، وكان مجلسه كما يقول الذهبي<sup>(٢)</sup>: "مجلس وقار وعلم، وكان رجلاً مهيباً نبيلاً ليس في مجلسه شيء من المراء واللغظ ولا رفع الصوت". بل أن بعض أولاد أمير المؤمنين المنصور كما يذكر الذهبي أيضاً، كان يهاب أن يجلس في مجلس فيه الإمام مالك<sup>(٣)</sup>.

### نسبة أبيات إلى الإمام الشافعي:

مما نسب إلى الشافعي أبيات من الشعر توحى أن مذهبه توجب الصلاة على الآل في الصلاة وهي:

يا آل بيت رسول الله حُبُّكُمْ  
يكفيكم من عظيم القدرِ أنكم  
فَرَضَ من الله في القرآن أنزله  
مَنْ لم يُصَلِّ عليكم لا صلاة له<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى، الطبعة الأولى (مصورة) ٥٧٧/١١.

(٢) التذكرة ٢١١/١.

(٣) ينظر الذهبي: المصدر السابق ٢٠٩/١ بل كان هارون الرشيد يسبي معه إلى بيته متواضعاً ويجلس بين يديه احتراماً وإجلالاً. ينظر: شذرات الذهب ٢٩١/١.

عن عمر بن عثمان الزهري يقال: دخل شاعر على مالك بن أنس فمدحه:

يأتي الجواب فلا يرجع هيبته والسائلون نواكس الأذقان

أدب الوقار وعز السلطان التقى فهو المطاع وليس ذا السلطان

ينظر السيوطي: تنوير الحوالك ٤/١.

(٤) ينظر الأبيات: المحبي: محمد أمين بن فضل الله (ت ١١١١هـ/١٦٩٩م) نفحة الرحمانية، تحقيق عبد الفتاح الحلوة، طبعة عيسى البابي الحلبي - القاهرة ١٩٦٩م ٤/٦٦٠، القدوري: إبراهيم بن محمد بن معروف بابا خواجه الحسيني (ت ١٢٧٠هـ/١٨٥٣م) ينابيع المودة، طبعة الأعلمي - بيروت ٢/١٢٠، البكري: أبو بكر عثمان بن محمد الدمياطي (ت بعد ١٣٠٢هـ/١٨٨٥م) إعانة الطالبين، طبعة دار إحياء الكتب العربية - مصر ١/١٧١، الشبلنجي: مؤمن بن حسن (ت ١٣٠٨هـ/١٨٩١م) نور الابصار في مناقب آل بيت النبي المختار، طبعة مصطفى محمد مصطفى - القاهرة ١٣٣٤هـ ص ١١٥، الألويسي: نعمان بن محمود (ت ١٣١٧هـ/

ومناقشة هذه الآيات من أوجه:

أد مخالفتها لما ورد عن الشافعي من أصول وقواعد فقهية.

إن من يفتش كتاب (الأم) وهو مؤلف الإمام الشافعي الرئيسي، وأساس مذهبه، والعمدة عند أهل المذهب، باب التشهد وأذكاره، وهو مظان هذا البحث، لا يجد حول ذلك ما يفيد حتى ندب ذلك.

يروي الشافعي صيغة التشهد - بإسناده إلى ابن عباس قال:

" كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن، فكان يقول:

(التحيات المباركات، الصلوات الطيبات لله، سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله).

قال:

وبهذا نقول، وقد رويت في التشهد أحاديث مختلفة كلها فكان هذا أحبها إلي لأنه أكملها"<sup>(١)</sup>.

ويبين الشافعي أن مذهبه: وجوب الصلاة على النبي ﷺ دون الصلاة على الآل، فيقول:

فرض الله عز وجل الصلاة على رسول الله ﷺ فقال:

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

[الأحزاب: ٥٦].

قال الشافعي:

فلم يكن فرض الصلاة عليه في موضع أولى منه في الصلاة، ووجدنا الدلالة عن رسول الله

ﷺ بما وصفت من أن الصلاة على رسول الله ﷺ فرض في الصلاة"<sup>(٢)</sup>.

١٩٠٠م) غالية المواعظ، الطبعة الأميرية - بولاق ١٣٠٠هـ/٢/٨٧، مصطفى: محمد مصطفى، الجوهر النفيس في أشعار الإمام محمد بن إدريس، مطبعة النيل - مصر ١٩٠٣م ص ٦٤، الزعي: محمد عفيف، ديوان الإمام الشافعي، دار النور - بيروت ١٣٩١هـ/١٩٧١م ص ٧٢، بهجت: شعر الشافعي ص ١٧٦.

(١) الشافعي: محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ/٨٢٠م) كتاب الام، تصحيح محمد زهري النجار، الطبعة الثانية، مطبعة دار المعرفة - بيروت ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م، ١/١١٧.

(٢) الشافعي: المصدر نفسه ١/١١٧: مسند الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ص ٤٢ (١٧٠)، وهذا الحديث رواه عدد كبير من أئمة الحديث ينظر على سبيل المثال: مسند الإمام أحمد بن حنبل ١/٢٩٢ (٢٦٦٥) سنن النسائي الكبرى ١/٢٥٣ (٧٦٢) سنن الترمذي ٢/٨٣ (٢٩٠).

ويوضح الشافعي ويضع النقاط على الحروف في هذا الموضوع الدقيق، ويقول<sup>(١)</sup>:

"ولو لم يزد رجل في التشهد على أن يقول: التحيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وصلى على رسوله، كرهت له ذلك، ولم أر عليه إعادة، لأنه قد جاء باسم تشهد وصلاة على النبي، وعلى عباد الله، والتشهد في الأولى، والثانية، لفظ واحد، لا يختلف".

بمد مذهب اتباع الشافعي:

ذهب الأئمة المجتهدون في مذهب الإمام الشافعي - على الصحيح - أن الصلاة على الآل سنة في التشهد.

يقول النووي<sup>(٢)</sup>:

"والصلاة على النبي فرض في التشهد الأخير، والأظهر سننها في الأول، ولا تسن على الآل في الأول على الصحيح، وتسن في الآخر".

وقال أيضاً<sup>(٣)</sup>:

"وفي الصلاة على الآل وجهان ... والمذهب أنها: لا تجب للإجماع ... الصحيح المنصوص وبه قطع جمهور الأصحاب أنها لا تجب".

وأقل ما تصح به من الصلاة على النبي، قال الشافعي، والأصحاب<sup>(٤)</sup>:

"هو أن يقول: اللهم صلّ على محمد".

ج- بقية المذاهب:

لم يوجب الإمام أبو حنيفة ومالك، الصلاة على النبي، وبالطريق الأولى لا يجب على الآل<sup>(٥)</sup>.

(١) نفسه ١ / ١١٨.

(٢) القفال: سيف الدين، محمد بن أحمد الشاشي (ت ٥٠٧هـ / ١١١٣م) حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: ياسين أحمد إبراهيم، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م ٢ / ١٨٠، الشريبي: مغني المحتاج ١ / ١٧٤، الغزي: فتح القريب المجيب ص ١٧.

(٣) النووي: المجموع شرح المهذب، طبعة دار الفكر، ٣ / ٤٦٤، ٤٦٥.

(٤) المصدر نفسه ٣ / ٤٦٦.

(٥) عالمكير: محي الدين، محمد أوردنك، الفتاوى الهندية، الطبعة الثالثة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٣م (تصوير طبعة بولاق

وفي مذهب الإمام أحمد وجهان للصلاة على النبي دون الآل<sup>(١)</sup>.

د- عدم ورود ذلك في المصادر الأساسية والقديمة، بل عدم وجود ذكرها حتى في مصادر القرن الخامس، من الكتب المشهورة<sup>(٢)</sup>.

هـ- من المعروف أن عصر الشافعي عصر إسناد، لماذا لم تصلنا هذه الأشعار عن طريق الإسناد كما رويت بقية أشعاره<sup>(٣)!</sup>!

و- والذي نرجحه أن سبب نسبة هذه الآيات إلى الشافعي كان لوجود ثغرتين:

- وجود مذهب شاذ في مذهب الشافعي - دون بقية المذاهب - بوجوب الصلاة على الآل.

- وجود شخص يحمل كنية الشافعي وهو ابن إدريس<sup>(٤)</sup>، الذي نسب كثيراً من الآيات تحت تدليس كنيته إلى الإمام الشافعي<sup>(٥)</sup>.

ز- ونرجح أن تكون هذه الآيات قد وضعت أما في العهد البويهي أو الصفوي، والأخير أرجح عندنا.

==  
- مصر ١٣١٠هـ) ١/ ٧١-٧٢، المالكي: عبد الرحمن بن القاسم (ت ١٩١هـ/ ٨٠٦م) المدونة الكبرى، مطبعة السعادة - مصر ١/ ١٤٣.

(١) ينظر ابن قدامي: المغني ١/ ٥٧٩.

(٢) ولم يذكر حتى اسمه في تلك المصادر، ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٢/ ٥١٠، تاريخ يعقوبي ٣/ ١٥٠-١٥١، تاريخ الأمم والملوك ٨/ ٥٧٤-٥٧٦، التنبيه والاشراف ص ٣٠٣-٣٠٤، ومن ذكره لم ينسب إليه من هذه الآيات من المتقدمين والمتأخرين: المسعودي: مروج الذهب ٤/ ٢٦-٢٧، أبو نعيم: حلية الأولياء ٩/ ٦٣-٦١ (٤١٥) وقد ذكر له حوالي (١٠٠) بيت من الشعر، الخطيب: تاريخ بغداد ٢/ ٥٦-٧٣ (٤٥٤)، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٥/ ١٩٦، ابن خلكان: وفيات الأعيان ٤/ ١٦٣-١٦٩ (٥٥٨)، ابن كثير: البداية والنهاية ١٠/ ٢٥١-٢٥٤.

(٣) ينظر أبو نعيم: المصدر السابق ٩/ ٨٠-٨٣، ١٣١، ١٤١، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩ وصفحات أخرى، ابن خلكان: المصدر السابق ٤/ ١٦٦.

(٤) هو محمد بن أحمد بن إدريس الحلي، من اعيان الروافض (ت ٥٩٨هـ) ينظر القمي: الكنى والألقاب ١/ ٢٠٥، وينظر كذلك الألويسي: مختصر التحفة الاثني عشرية ص ٣٤-٣٥، ٦٣، وانظر كذلك: مجاهد مصطفى: شعر الشافعي ص ٣٢.

(٥) ينظر الألويسي: المصدر السابق ص ٣٤-٣٥.

## الفصل السابع

### تطبيقات أخرى

يتطرق هذا الفصل إلى المباحث الآتية :

- ✍ المبحث الأول: عصر الصحابة.
- ✍ المبحث الثاني: عصر التابعين.
- ✍ المبحث الثالث: عصر أتباع التابعين.

obeikandi.com

## الفصل السابع

### تطبيقات أخرى

#### المبحث الأول

#### عصر الصحابة

سقيفة بني ساعدة<sup>(١)</sup>:

١- سقيفة بني ساعدة في الأخبار الضعيفة والموضوعة<sup>(٢)</sup>.

يقول الطبري<sup>(٣)</sup>:

"حدثنا<sup>(١)</sup> هشام بن محمد، عن أبي مخنف<sup>(٢)</sup>، قال:

(١) هي ظلة كانوا يجلسون تحتها، فيها بويج أبو بكر الصديق رضي الله عنه وبنو ساعدة هم: حيّ من الأنصار. وهم: بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج بن حارثة الأنصاري، ينظر: الحموي: معجم البلدان ٣/ ٢٢٨-٢٢٩ (سقيفة بني ساعدة)، الفيروزآبادي، المعانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر، الطبعة الأولى، دار البيامة- الرياض ١٣٨٩هـ ص ١٨١، وينظر كذلك: المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٤٧.

(٢) لم يذكر المسعودي- مع كون منهجه خارجاً عن منهجنا- إلا ذكراً يسيراً عن السقيفة ومآخضا جداً وهو: أن أبا بكر، بويج في السقيفة، يوم الاثنين الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأضاف في التنبيه: أن الأنصار نصبت للبيعة سعد بن عبادة، وقد وقعت منازعة طويلة في ذلك، ينظر: مروج الذهب ٢/ ٣٠٥، التنبيه والإشراف ص ٢٤٧، مع أنه لا يخفى تشيع المسعودي وطعونه في الصحابة، وقد خدم التشيع بذكاء وبطريقة تخفى على كثير من الناس. ينظر: ابن العربي: القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد (ت ٥٤٣هـ/ ١١٤٨م) العواصم من القواصم، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبعة الخامسة، المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٩٩هـ ص ٢٢٢، ابن تيمية: منهاج السنة ٢/ ١٦٣، ابن خلدون: المقدمة: ص ٣، ابن حجر: لسان الميزان ٤/ ٢٢٥، (د) سليمان حمد العودة: نزعة التشيع وأثرها في الكتابة التاريخية ص ٥٢، السويكت: سليمان: منهج المسعودي في كتابة التاريخ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م ص ٧٤، ٤٠٠.

(٣) ولد على الصحيح سنة ٢٢٤ وقيل ٢١٤هـ) وتوفي (٣١٠هـ.) وهو إمام جليل، ثقة، ينظر: ابن الجوزي: المنتظم ٦/ ١٧٠ (٢٨٥)، الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/ ٤٩٨-٤٩٩ (٧٣٠٦)، العبر ١/ ٤٦٠.

حدثني عبد الله<sup>(٣)</sup> بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup> بن أبي عمرة الأنصاري<sup>(٥)</sup> أن النبي ﷺ لما قبض، اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة، فقالوا:

نولي هذا الأمر بعد محمد عليه السلام، سعد بن عباد، وأخرجوا سعداً إليهم وهو مريض

(١) هذا وهم من النساخ، والصحيح (حُدِّثْنَا عَنْ هِشَامٍ) وقد ورد حُدِّثْتُ عَنْ هِشَامٍ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْمَرَاتِ فِي تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ يَنْظُرُ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ ٣/٢٠٠، ٢٠٩، لِأَنَّ هِشَامَ تَوَفَّى عَلَى الصَّحِيحِ سَنَةَ (٥٢٠٤هـ) حَيْثُ لَمْ يَدْرِكْهُ الطَّبْرِيُّ، وَهِشَامٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، لَا يُوْتَقُ بِهِ، يَنْظُرُ: الذَّهَبِيُّ: الْمَصْدَرَانِ السَّابِقَانِ ٤/٣٠٤-٣٠٥ (٩٢٣٧)، ١/٢٧١.

(٢) (ت ١٥٧هـ) تالَفَ مَجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ، يَنْظُرُ: الذَّهَبِيُّ: مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ ٣/٤١٩-٤٢٠ (٦٩٩٢)، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٧/٣٠١، ابْنُ حَجْرٍ: لِسَانُ الْمِيزَانِ ٤/٤٩٢.

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري الخزرجي المازني، ذكره البخاري في: تاريخه الكبير، وذكره ابن حبان في: ثقاته، وابن أبي حاتم في: الجرح والتعديل، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وعمه مجهول لا يعرف اسمه، ولم يرو عنه غير ابن أخيه عبد الله هذا. ووهب ابن حجر رحمه الله في: أطراف المسند، فسماه: عبيد الله مصغراً، وهما.

يَنْظُرُ عَنْهُ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٥/١٣٦ (٤٠٨) ابْنُ حَبَانَ: الثَّقَاتُ ٧/٤٥ (٨٩٣٣) ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٥/٩٦ (٤٤٣)، ابْنُ حَجْرٍ: أَطْرَافُ الْمَسْنَدِ ٨/٢٢٠.

وهذه الرواية، أطول رواية وردت في تاريخ الطبري في السقيفة وبيعة أبي بكر، وهي رواية في أول إسنادها انقطاع، وحال هشام وأبي مخنف معلومان، ولا نعلم هل لقي أبو مخنف عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري وروى عنه، حيث بعد الرجوع إلى المصادر المتوفرة لذي لم أصل إلى شيء من ذلك. والخبر أيضاً مرسل وهو أن عبد الله بن عبد الرحمن لم يشهد السقيفة، وسند هذه الرواية ضعيف جداً وإلى الوضع أقرب، أما متنه فمظلم ومُنْكَرٌ خَالَفَ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الصَّحَابَةَ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ مِنَ الْمَحَبَةِ وَالْأَخْوَةِ.

(٤) عبد الرحمن بن أبي عمرة واسمه عمرو بن محسن وقيل محمد الأنصاري النجاري المدني أبوه صحابي شهير - كما سيأتي - وأما هو فقال بن سعد ولد في عهد النبي ﷺ واختلف في صحبته، والصحيح أنه ليس له صحبة، كان ثقة كثير الحديث، ينظر البخاري: التاريخ الكبير ٢/٩٨٣ (٩٢٢) ابن حبان: الثقات ٥/٩١ (٣٩٩٩) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٥/٢٧٣ (١٢٩٧) ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦/٢٤٢-٢٤٣ (٤٨٦) الإصابة ٥/٤٥ (٦٢٣٢)، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٢٣٢.

(٥) أبو عمرة في آخره هاءٌ هو أبو عمرة الأنصاري، اختلف في اسمه، فقيل: بشير. وقيل: ثعلبة بن عمرو بن محسن ابن عمرو بن عتيك بن عمرو بن مبدول، واسمه عامر بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي وقال: (من بني مازن بن النجار).

والأول أصح، وفي بني مالك بن النجار ذكره ابن إسحاق. شهد بدرًا وشهد أحدًا والمشاهد، وقتل مع علي بصفين، قاله أبو نعيم، وأبو عمر.. ينظر ترجمته: أسد الغابة ٦/٢٤٣ (٦١٢٢) الإصابة ٧/٢٩٠ (١٠٢٩٨).

(وعصبته بعصابة وثبت له وسادة)<sup>(١)</sup>.

فلما اجتمعوا قال لأبنة أو بعض بني عمه:

إني لا اقدر لشكواي أن اسمع القوم كلهم كلامي؛ ولكن تلقَّ منِّي قولي، فأسمعهموه؛ فكان يتكلم ويحفظ الرجل قوله، فيرفع صوته فيُسمع أصحابه، فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: يا معشر الأنصار لكم سابقة في الدين، وفضيلة في الإسلام، ليست لقبيلة من العرب. إن محمداً عليه السلام لبث بضعة عشرة سنة في قومه يدعوهم إلى عبادة الرحمن وخلع الأنداد والأوثان؛ فما آمن به من قومه إلا رجال قليل.

وكان ما كانوا يقدرون على أن يمنعوا رسول الله؛ ولا أن يعزّوا دينه، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم صَيِّباً عُمُوماً به؛ حتى إذا أراد بكم الفضيلة، ساق إليكم الكرامة، وخصكم بالنعمة، فرزقكم الله الإيمان به وبرسوله، والمنع له ولأصحابه، والإعزاز له ولدينه؛ والجهاد لأعدائه؛ فكنتم اشد الناس على عدوه منكم، وأثقله على عدوه من غيركم؛ حتى اتخن الله عز وجل لرسوله بكم الأرض، ودانت بأسيافكم له العرب، وتوفاه الله وهو عنكم راض، وبكم قيرير عين. إستبدّوا بهذا الأمر، فإنه لكم دون الناس.

فأجابوه بأجمعهم؛ أن قد وُفقت في الرأي وأصبت في القول، ولن نعدو ما رأيت، ونوليكَ هذا الأمر، فإنك فينا مَقَنَعٌ ولصالح المؤمنين رضا.

ثم أنهم ترادوا الكلام بينهم، فقالوا: فإن أبت مهاجرة قريش.

فقالوا: نحن المهاجرون وصحابة رسول الله ﷺ الأولون؛ ونحن عشيرته وأولياؤه؛ فعلام تنازعونا هذا الأمر بعده!

فقال طائفة منهم:

فإنا نقول إذا؛ منا أمير ومنكم أمير؛ ولن نرضى بدون هذا الأمر أبداً، فقال سعد بن عبادة حين سمعها؛ هذا أول الوهن!.

(١) ينظر هذه الزيادة: تاريخ اليعقوبي ٨٢/٢، وهذا التاريخ أيضاً خارج عن نطاق منهجنا لكونه لا يعتمد على الإسناد، واليعقوبي، شيعي متحمس لا يعتمد عليه في مثل هذه القضايا الهامة في تاريخ الإسلام. ينظر: بروكلمان: تاريخ الأدب العربي ٦٥/١، فلهوزن: أحزاب المعارضة ص ١٧٩.

وأتى عمرَ الخبر، فأقبل إلى النبي ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر، وأبو بكر في الدار، وعلي بن أبي طالب عليه السلام، دائب في جهاز رسول الله ﷺ.

فأرسل إلى أبي بكر أن اخرج إليّ، فأرسل إليه:

إني مشتغل؛ فأرسل إليه أنه قد حدث أمر لا بد لك من حضوره؛ فخرج إليه.

فقال: أما علمت أن الأنصار قد اجتمعت في سقيفة بني ساعدة، يريدون أن يولّوا هذا الأمر سعد بن عباد، وأحسنهم مقالة من يقول: منا أمير ومن قريش أمير.

فمضيا مسرعين نحوهم؛ فلحقيا أبا عبيدة بن الجراح؛ فتماشوا إليهم ثلاثتهم، فلقاهم عاصم بن عدي<sup>(١)</sup>، وعويم بن ساعدة<sup>(٢)</sup> فقالا لهم: ارجعوا فإنه لا يكون ما تريدون.

فقالوا:

لا نفعل، فجاؤوا وهم مجتمعون.

فقال عمر بن الخطاب:

أتيناهم - وقد كنت زورت كلاماً<sup>(٣)</sup> أردت أن أقوم به فيهم - فلما أن دفعت إليهم ذهباً لأبتدئ المنطق فقال لي أبو بكر: زويدا حتى أتكلم ثم أنطق بعدُ بما أحببت.

فنطق، فقال عمر:

فما شيء كنت أردت أن أقوله إلا وقد أتى به أو زاد عليه.

فقال عبد الله بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>:

فبدأ أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه؛ ثم قال:

إن الله بعث محمداً رسولاً إلى خلقه، وشهيدا على أمته، ليعبدوا الله ويوحده وهم يعبدون من دونه آلهة شتى؛ ويزعمون أنها لهم عنده شافعة، ولهم نافعة؛ وإنما هي من حَجَرٍ منحوت،

(١) هو عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان العجلاني حليف الأنصار، لم يشهد بدرًا على الصحيح، صحابي جليل معمر مات سنة (٤٥هـ) عن (١٢٠) سنة ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/١٣٤، ابن حجر: الإصابة ٢/٢٤٦ (٣٤٥٣).

(٢) هو: عويم بن ساعدة بن عائش الأنصاري صحابي شهد العقبة وما بعدها، مات في خلافة عمر على الصحيح. ينظر ابن عبد البر وابن حجر: المصدران نفسيهما ٣/١٧١-١٧٣، ٣/٤٤-٤٥ (٦١١٢).

(٣) أي هيأته ينظر: لسان العرب ٢/٦٣ (زور).

(٤) هو راوي الخبر.

وخشب منجور، ثم قرأ: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨].

وقالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣].

فعظم على العرب أن يتركوا دين آبائهم، فخص الله المهاجرين الأولين من قومه بتصديقه، والإيمان به، والمؤاساة له، والصبر معه على شدة أذى قومهم لهم، وتكذيبهم إياهم؛ وكل الناس لهم مخالف؛ زار<sup>(١)</sup> عليهم، فلم يستوحشوا القلة عددهم، وسَنَفِ<sup>(٢)</sup> الناس لهم؛ وإجماع قومهم عليهم. فهم أول من عبد الله في الأرض وآمن بالله وبالرسول؛ وهم أولياؤه وعشيرته، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده، ولا ينازعهم ذلك إلا ظالم، وأنتم يا معشر الأنصار، من لا ينكر فضلهم في الدين، ولا سابقتهم العظيمة في الإسلام، رضيكم الله أنصارا لدينه ورسوله، وجعل إليكم هجرته، وفيكم جلة أزواجه وأصحابه؛ فليس بعد المهاجرين الأولين عندها أحد بمنزلتكم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، لا تفتانون بمشورة، ولا نقضي دونكم الأمور.

قال: فقام الحُباب بن المنذر بن الجموح<sup>(٣)</sup> فقال:

يا معشر الأنصار، املكوا عليكم أمركم؛ فإن الناس في فيئكم وفي ظلكم؛ ولن يجترئ مجترئ على خلافكم؛ ولن يُصدر الناس إلا عن رأيكم، أنتم أهل العز والثروة، وأولو العدد والمنعة والتجربة، وذو البأس والنجدة؛ وإنما ينظر الناس إلى ما تصنعون؛ ولا تختلفوا فيفسد عليكم رأيكم، ويتنقض عليكم أمركم؛ فإن أبي هؤلاء إلا ما سمعتم؛ فمن أمير ومنهم أمير.

فقال عمر:

هيهات لا يجتمع إثنان في قرن<sup>(٤)</sup>! والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها من غيركم.

(١) أي طاعن فيهم ينظر: الزاوي: طاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط، الطبعة الثانية، مطبعة عيسى البابي الحلبي ٢/ ٤٤٤، وفي ابن اثير: الكامل ٢/ ٢٢٣ زار عليهم، والزار، صوت الأسد، ينظر: الرازي: مختار الصحاح ص ٢٦٧ (زار).

(٢) أي يبغضونهم ينظر: لسان العرب ٢/ ٣٦٩ (سَنَف).

(٣) هو: الحباب بن المنذر بن الجموح الأنصاري، شهد بدرًا والمشاهد كلها، أشار رسول الله في بدر بتغيير مكانه، وكان ذا رأي. مات في خلافة عمر: ينظر: ابن عبد البر وابن حجر: المصدران السابقان ١/ ٣٥٤، ٣٠٢/١-٣٠٣ (١٥٥٢).

(٤) هو: جمعك بين دابتين في جبل، أي يستحيل جمع أميرين على حكومة واحدة، ينظر: ابن منظور: المصدر

ولكن العرب لا تمتنع أن تولى أمرها من كانت النبوة فيهم وولى أمورهم منهم؛ ولنا بذلك على من أبى من العرب الحجّة الظاهرة والسلطان المبين؛ من ذا ينازعنا سلطان محمد وإمارته؛ ونحن أولياؤه وعشيرته إلا مدلّ باطل، أو متجانف لإثم، ومتورط في هلكة!

(وقام عبد الرحمن بن عوف<sup>(١)</sup> وتكلم فقال:

يا معشر الأنصار، إنكم وإن كنتم على فضل فليس فيكم مثل أبي بكر وعمر وعلي.

وقام المنذر بن الأرقم<sup>(٢)</sup> فقال:

السابق ٧٥/٣، لم أجد المثل في كتب الأمثال فيها رجعت إليه إلا بصيغة (لا يجتمع سيفان في غمد)، ينظر الميداني: أحمد بن محمد بن أحمد (ت ٥١٨هـ/١١٢٤م) مجمع الأمثال، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، دار الجليل - بيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ٣/١٨٤ (٣٥٨٩).

(١) هو: عبد الرحمن بن سوف بن عبد عوف القرشي أحد السابقين الأولين، وأحد العشرة المبشرة، وأحد الستة أصحاب الشورى (ت ٣١ وقيل ٣٢هـ) ينظر: ابن عبد البر وابن حجر ٢/٣٩٣/٣٩٨، ٢/٤١٦-٤١٧ (٥١٧٩).

(٢) لم أقف على ترجمته فيما رجعت إليه من المصادر، قبل قرابة ثلاثة عقود ثم راجعت بعد ذلك عشرات من أمهات المصادر - إن لم تكن مئات - المتعلقة بالصحابة والطبقات والتراجم والتاريخ وغيرها، فلم أجد له ذكرا لأبي كاتب وفي أي مصدر!.

وهذا دليل آخر أن: يعقوبي، أو أحدا ممن يعتنق مثل توجهه وعقيدته - حين أفلس - عن رواية الخبر المذكور بالسند، الذي هو: عادة وقانون عصرهم، وذلك من أجل التضليل، ودس ما يشاء أن يدسه في تاريخنا وتراثنا، لأن من المعروف أن من يعدل عن الإسناد إلى غيره - الغالب عليه - سوء الطوية والنية، فلما لم يجد شيئا يتعلق به، صنع راويا، أو بالأحرى بطلا - مثل الغول في الصحراء، أو العنقاء - من الصحابة كما يزعم، كي ينتصر لدينه وعقيدته!.

لكن هيهات هيهات، فالكذب حيله قصير! فلو كان هذا هذا البطل موجودا، لذكره رجال كتب الحديث، وكتب الصحابة، والتابعين والتراجم والتاريخ والطبقات، وعدم ذكره في جميع هذه المصادر، دليل أنه: بطل مصنوع من أبطال الشيعة الضالين التابعين للفرس.

والخبر كله باطل لأمر:

١- لأنه بدون سند.

٢- وبعض ما ذكر من السند فيه مجاهيل.

٣- من رواية يعقوبي المتهم بالتشيع معدن الكذب، كما يتفق على ذلك علماء المسلمين.

٤- الخبر واضح أنه وضع من أجل نصره دين وعقيدة معينة وهي: عقيدة ودين الشيعة، ولو كان في غير هذا الموضوع، لكان من الممكن النظر فيه، إذا شفّعت له رواية أخرى، أو ذكره مؤرخ موثق!!!.

ما ندفع فضل من ذكرت، وإن فيهم لرجلاً لو طلب هذا الأمر، لم ينازعه فيه أحد- يعني علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>.

فقام الحُباب بن المنذر فقال:

يا معشر الأنصار، أمَلِكُوا على أيديكم، ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه فيذهبوا بنصيبكم من هذا الأمر، فإن أبوا عليكم ما سألتموه فأجلوهم عن هذه البلاد، وتولوا عليهم هذه الأمور؛ فأنتم والله أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيا فكم دان لهذا الدين من دان ممن لم يكن يدين؛ أنا جُذيلها المحكَّك<sup>(٢)</sup> وعُذيقها المرَّجَب<sup>(٣)</sup> أما والله لئن شتتم لنعيدتها جَدَعَةً<sup>(٤)</sup>؛ فقال عمر: إذا يقتلك الله! قال: بل إياك يقتل!

فقال أبو عبيدة:

يا معشر الأنصار إنكم أول من نصر وأزر؛ فلا تكونوا أول من بدل وغير.

(قال سعد: صدقت، فتحن الوزراء وأنتم الأمراء)<sup>(٥)</sup>.

(١) تاريخ اليعقوبي ٢/٨٢-٨٣.

(٢) تصغير جِذَل، وهو العود الذي ينصب للابل الجُزْبى لتحتك به، أي أنا ممن يستشفى برأيه ينظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ١/٢٥١ (جذَل).

(٣) الترجيب: أن تُدعم الشجرة إذا كثرت حملها لثلا تتكسر أغصانها، أي أنا صاحب عشيرة. ينظر: ابن منظور: المصدر السابق ١/١١٢٤ (رجب).

(٤) أي أول ما يتدئ فيها، يريد بذلك إرجاع المدينة على العهد الأول قبل الهجرة! ينظر: المصدر نفسه ١/٤٢٤ (جذع).

(٥) تاريخ الأمم والملوك ٣/٢٠٣ وقد رواه عن زكريا بن يحيى الضرير، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا داود بن عبد الله الاودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري.

أما زكريا فهو ابن يحيى بن أيوب أبو علي الضرير المدائني، لم أقف على وفاته، وهو مجهول الحال (فيما رجعت إليه من المصادر) وربما ادركه الطبري، لأن الضرير روى عن شبابه بن سوار (ت ٢٠٤-٢٠٦هـ).

وروى عن شبابة أيضاً الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت ٣١٠هـ) فيكون بذلك قد ادركه الطبري، ينظر ترجمة الضرير، الخطيب: تاريخ بغداد ٨/٤٥٧-٤٥٨ (٤٥٧١). وترجمة سوار، ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٣٤٥ (٦)، و ترجمة المحاملي؛ الذهبي: العبر ٢/٣٧.

لكن الضرير روى حديثاً ينظر الخطيب: المصدر السابق ٨/٤٥٧-٤٥٨، موافقاً للفظ مسلم في صحيحه ينظر: النووي شرح صحيح مسلم ١٧/١٩٧-١٩٩.

وأبو عوانة هو: وضاح بن عبد الله الشكري (ت ١٧٦هـ) ثقة، ينظر: الذهبي: المصدر السابق ١/٢٠٨، ابن حجر: المصدر السابق ١١/١١٦-١٢٠ (٢٠٤).

فقام بشير بن سعد أبو النعمان بن بشير<sup>(١)</sup> فقال:

يا معشر الأنصار؛ إنا والله لئن كنا أولى فضيلة في جهاد المشركين، وسابقة في هذا الدين؛ ما أردنا به إلا رضى ربنا وطاعة نبينا؛ والكُدْحَ لأنفسنا؛ فما ينبغي لنا أن نستطيل على الناس بذلك، ولا نبتغي به من الدنيا عرضاً؛ فإن الله وليّ المنة علينا بذلك: ألا إن محمداً ﷺ من قريش، وقومه أحق به وأولى.

وأيم الله لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً، فاتقوا الله ولا تخالفوهم ولا تنازعوهم!

فقال أبو بكر:

هذا عمر، وهذا أبو عبيدة، فأيهما شئتم فبايعوا، فقالا: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك، فإنك أفضل المهاجرين وثاني اثنين إذ هما في الغار، وخليفة رسول الله على الصلاة؛ والصلاة أفضل دين المسلمين؛ فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك أو يتولى هذا الأمر عليك! ابسط يدك نبايعك.

فلما ذهب لبايعاه، سبقها إليه بشير بن سعد، فبايعه، فناداه الحُباب بن المنذر:

يا بشير بن سعد عَقَقْتَ<sup>(٢)</sup> عَقَاقٍ؛ ما أحوجك إلى ما صنعت، أنفستَ<sup>(٣)</sup> على ابن عمك الإمارة؟!.

فقال:

لا والله، ولكني كرهت أن أنازع قوماً حقاً جعله الله لهم.

وداود بن عبد الله الاودي الكوفي، ثقة، لم أقف على تاريخ وفاته، ينظر: المصدر نفسه ١٩١/٣ (٣٦٤)، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ١١٠.

وحُميد بن عبد الرحمن الحميري، تابعي من الثالثة، روى عن علي، وأبي هريرة، ثقة فقيه لم أقف على تاريخ وفاته ينظر: ابن حجر والخزرجي: المصدران السابقان ٤٦/٣ (٧٨)، ص ٩٤. وهذا الخبر مرسل، حيث أن حميد لم يدرك السقيفة.

(١) هو: بشير بن سعد بن ثعلبة بن جُلاس وقيل خَلَّاس الأنصاري الخزرجي، من السابقين الأولين، وهو أول من بايع أبا بكر يوم السقيفة، قتل في عين التمر أيام أبي بكر الصديق ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ١٤٩-١٥٠، ابن حجر: الإصابة ١٥٨/١ (٦٩٤).

(٢) في الطبري عقتك، والتصحيح من الكامل في التاريخ، وعَقَاقٍ، مبنية على الكسر مثل حذام، والمراد بها العقوق ينظر: ابن منظور: لسان العرب ٨٤٣/٢ (عقق)

(٣) أي: اضنتت وابتخلت ينظر: الرازي: مختار الصحاح ص ٦٧٢ (ن. ف. س)

ولما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد، وما تدعو إليه قريش، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عبادة، قال بعضهم لبعض، وفيهم أسيد بن حُضير<sup>(١)</sup> وكان أحد النقباء:

والله لئن وَلِيَّتْهَا الخزرج عليكم مرة لازالت لهم عليكم بذلك الفضيلة؛ ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً، فقوموا فبايعوا أبا بكر.

فقاموا إليه فبايعوه، فانكسر على سعد بن عبادة، وعلى الخزرج ما كانوا اجتمعوا له من أمرهم.

قال هشام، عن أبي مخنف، قال عبد الله بن عبد الرحمن:

فاقبل الناس من كل جانب يبائعون أبا بكر، وكادوا يطؤون سعد بن عبادة، فقال ناس من أصحاب سعد<sup>(٢)</sup>:

اتقوا سعداً ولا تطؤوه!

فقال عمر:

اقتلوه قتله الله! ثم قام على رأسه، فقال:

لقد هممت أن أطأك حتى تُنْدَرَ عَضْدُكَ<sup>(٣)</sup>.

فأخذ سعد بلحية عمر، فقال:

والله لو حصصت منه شعرة ما رجعت وفي فيك واضحة<sup>(٤)</sup>!

فقال أبو بكر:

مهلاً يا عمر! الرفق ها هنا ابلغ، فاعرض عنه عمر.

وقال سعد:

أما والله لو أن بي قوة مآ، أقوى على النهوض لسمعت مني في أقطارها وسككها زئيراً..

(١) هو: أسيد بن الحضير بن سهاك بن عتيك الأنصاري الأشهلي، من السابقين الأولين، من أفاضل الصحابة (ت ٢٠ وقيل ٢١هـ) في زمن عمر ينظر ابن عبد البر وابن حجر: المصدران السابقان ١/٥٣-٥٦، ١/٤٩ (١٨٥).

(٢) أعاد السند بعد أن قطعه برواية أخرى صغيرة تتعلق بمبايعة قبيلة أسلم أبا بكر.

(٣) أي تسقط عن موضعها ينظر: ابن منظور: المصدر السابق ٣/٦٠٧ (ندر).

(٤) الواضحة: الأسنان التي تبدو عند الضحك، ينظر: ابن منظور: المصدر نفسه ٣/٩٤٠ (وضح).

يُجْرِكُ<sup>(١)</sup> وأصحابك، أما والله إذا لألحقنك بقوم كنت فيهم تابعا غير متبوع! احملوني من هذا المكان فحملوه، فأدخلوه في داره، وترك أياما ثم بعث إليه أن أقبل فبايع فقد بايع الناس وبايع قومك.

فقال:

أما والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبي وأخضب سنان رمحي، وأضربكم بسيفي ما ملكته يدي، وأقاتلكم بأهل بيتي ومن أطاعني من قومي؛ فلا أفعل، وأيم الله لو أن، الجن اجتمعت لكم مع الأنس ما بايعتكم، حتى أعرض على ربي، وأعلم ما حسابي!.  
فلما أتى أبو بكر بذلك قال له عمر:  
لا تدعه حتى يبايع!.

فقال له بشير بن سعد: أنه قد لَجَّ وأبى؛ وليس بمبايعكم حتى يقتل، وليس بمقتول حتى يُقتل ولده وأهل بيته وطائفة من عشيرته؛ فأتركوه فليس تركه بضاركم؛ إنما هو رجل واحد. فتركوه وقبلوا مشورة بشير بن سعد واستنصحوه لما بدا لهم منه؛ فكان سعد لا يصلي بصلاتهم، ولا يجمع معهم ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم؛ فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر رحمه الله<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أخرى بعد أن قام الحُباب بن المنذر وتكلم:  
"فحامله عمر فضرب يده، فندَر<sup>(٣)</sup> السيف، فأخذه، ثم وثب على سعد، ووثبوا على سعد؛ وتتابع القوم على البيعة، وبايع سعد؛ وكانت فلتة<sup>(٤)</sup> كفلتات الجاهلية؛ قام أبو بكر دونها.  
وقال قائل حين أوطى سعد: قتلتم سعدا!.  
فقال عمر:

- 
- (١) أي يدخلك الجحر. ينظر: نفسه ٤٠٤/١ - جحر).
- (٢) تاريخ الأمم والملوك ٢١٨/٣ - ٢٢٣، الكامل في التاريخ ٢/٢٢٢ - ٢٢٤ باختلاف يسير.
- (٣) أي سقط. ينظر: الرازي: المصدر السابق ص ٦٥٢ (ن در).
- (٤) الفلتة أي الفجأة، وقيل كل شيء فُعِلَ من غير رؤية، وإنما بوذِرَ بها خوف انتشار الأمر. ينظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٤٦٧/٣ (فَلَّت).

قتله الله! إنه منافق، واعترض عمر بالسيف صخرة فقطعه"<sup>(١)</sup>.

ويكمل اليعقوبي هذه المسرحية لصالح علي عليه السلام ويقول:

"وجاء البراء بن عازب فضرب الباب على بني هاشم، وقال:

يا معشر بني هاشم بويع أبو بكر!.

فقال بعضهم:

ما كان المسلمون يحدثون حدثاً، نغيب عنه، ونحن أولى بمحمد.

فقال العباس:

فعلوها ورب الكعبة، وكان المهاجرون والأنصار لا يشكّون في علي عليه السلام!!.

فلما خرجوا من الدار، قام الفضل بن العباس، وكان لسان قريش، فقال:

يا معشر قريش إنه ما حققت لكم الخلافة بالتمويه، ونحن أهلها دونكم، وصاحبنا أولى بها

منكم، وقام عتبة بن أبي لهب<sup>(٢)</sup> فقال:

(١) الطبري: المصدر السابق ٢٢٣/٣، عن عبيد الله بن سعد، قال حدثنا عمي، قال: أخبرنا سيف بن عمر، عن سهل وأبي عثمان، عن الضحّاك بن خليفة. وعبيد الله هو: ابن سعد (وليس بن سعيد كما في الطبري ينظر: المصدر نفسه ٢٠٧/٣، ٢٢٣) بن إبراهيم بن سعد الزهري. (ثقة ت ٢٦٠هـ) ينظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٥٣٣ (١٤٤٩)، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٢٥٠ وعم عبيد الله هو: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة (ت ٢٠٨هـ) ينظر: الذهبي: تذكرة الحفاظ ١/٣٣٥-٣٣٦ (٣١٧) وفيه خطأ لأحد النساخ حيث أرخ لوفاته سنة (١٠٨هـ) ابن حجر: تهذيب التهذيب ١١/٣٨٠-٣٨١ (٧٤١).

وسيف هو: ابن عمر الضبي التميمي الكوفي، ضعيف بالإجماع توفي في عهد الرشيد بحدود (١٨٠هـ) ينظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين ص ١٢٣ (٢٧١)، ابن حبان: المجروحين من المحدثين ١/٣٤٥، الذهبي: الكاشف ١/٣٣٣، المغني ١/٢٩٢، الميزان ٢/٢٥٥-٢٥٦ (٣٦٣٧)، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/٢٩٦/٢٩٥ (٥٠٦).

وسهل هو: ابن يوسف السلمي (مجهول) ينظر: الطبري: المصدر السابق ١/١٤٣.

وأبو عثمان أيضاً (مجهول).

وضحّاك هو: ابن خليفة بن ثعلبة صحابي شهد أحد وما بعدها عاش إلى خلافة عمر انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٢/٢٠٨ ابن حجر: الإصابة ٢/٢٠٥-٢٠٦ (٤١٦٢) والخبر بهذا السند موضوع والمتن كذلك موضوع ومظلم.

(٢) هو: عتبة بن أبي لهب بن عبد المطلب، شهد حنيناً وكان ممن ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم.

أسلم هو وأخوه مُعْتَب عام الفتح، وكانا قد هربا، فبعث العباس فأتى بهما فأسلما، فمَرَّ رسول الله ﷺ بإسلامهما، ودعا لهما، وشهدا معه حُتَيْبًا والطائف، ولم يخرجوا من مكة، ولم يأتيا المدينة، ولهما عقب عند أهل النسب. مات على الأرجح في خلافة أبي بكر ينظر: طبقات ابن سعد ٥٩/٤، ٥٥٥/٥، تاريخ ابن معين ٣٩١-٣٩٢ ابن عبد البر: الاستيعاب ١١٧/٣، ابن الأثير: جامع الأصول في أحاديث الرسول ٥٩٦/١٢ (١٥٠٢) ابن حجر: الإصابة ٤٥٥-٤٥٦ (٥٤١٣).

وابنه هو: العباس بن عتبة بن أبي لهب الهاشمي مات أبوه كافرا بدعوة النبي ﷺ قبل الهجرة!! وخلف هذا وكان عند وفاة النبي ﷺ رجلاً.

وما قاله ابن حجر عن موت أبيه: عتبة على الكفر، غير صحيح، إلا أن يقصد بأبيه: جدّه أبي لهب فهذا صحيح والله أعلم.

ينظر: الإصابة ٦٣٢/٣ (٤٥١١)

وهذه الأبيات نقلها عدد من المتأخرين لكنهم أجمعوا أنّ قائل هذه الأبيات هو: الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ.

قال ابن الأثير: وله (أي للعباس بن عتبة بن أبي لهب) ولد اسمه الفضل شاعر مشهور وهو صاحب الأبيات المشهورة في مدح علي، كان معاصراً للفرزدق والاحوص، وله معها أخبار. ومدح عبد الملك بن مروان، وهو أول هاشمي مدح أمويًا بعد ما كان بينهما، فأكرمه، توفي كما يقول الزركلي نحو سنة (٥٩٥هـ).

ينظر ترجمته والأبيات ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١١٣٣/٣، تاريخ دمشق ٣٣٥/٤٨ - ٣٤٣ (٥٦١٨) ابن الأثير: أسد الغابة ١٣٣/٤، الصفدي: الوافي بالوفيات ١٧٦/٧ - ١٧٧، ٤٥٩، الإصابة ٦٣٢/٣ (٤٥١١) الزركلي: الأعلام ١٥٠/٥.

وبهذا التدقيق يتبيّن لنا بوضوح أن عتبة بن أبي لهب الذي أسند إليه يعقوب هذه الأبيات:

- ١- لم يكن شاعراً.
- ٢- لم يكن له ذكر في قصيدة سقيفة، عند أحد من الخلق - ممن اطلعنا على كتبهم وهم كثير -، وأن بعضهم أصلاً لا يعلم متى مات عتبة؟.
- ٣- أن هذه الأبيات (بالإجماع) هو لحفيده: الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، وقد مات بحدود سنة (٥٩٥هـ) أي لم يكن مولوداً على عهد رسول الله ﷺ، لأن أباه: العباس بن عتبة قد كان بالغاً أي رجلاً في ذلك اليوم؛ أي عند وفاة النبي ﷺ.

ولو سلّمنا جدلاً أنه كان مولوداً، فإنه لا يتعدى عمره أربع أو خمس سنوات في ذلك اليوم!.

فكيف ينشد هذا الشعر في السقيفة؟.

ومن المؤكّد أن هذه الأبيات قد قيلت بعد وفاة النبي ﷺ، بعشرات السنين، مع أنني أشكّ أصلاً أن تكون هذه الأبيات له، لأن من يتديره - وله خبرة في كتب التاريخ، والحديث، والتحقيق، وفي التشيع - لا يتردد، أن يقول: أنّ هذه الأبيات منحوّلة، وقد نسب إلى الفضل زورا وبهتاناً ومن صنائع أتباع اليهود والمجوس لأُمور:

عَنْ هَاشِمٍ ثُمَّ مِنْهَا عَنْ أَبِي حَسَنِ  
وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِالْقُرْآنِ وَالسَّنَنِ  
جَبْرِيلُ عَوْنٌ لَهُ فِي الْغُسْلِ وَالْكَفَنِ  
وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ مَا فِيهِ مِنَ الْحَسَنِ

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ الْأَمْرَ مُنْصَرِفًا  
عَنْ أَوْلِ النَّاسِ إِيمَانًا وَسَابِقَةً  
وَأَخْرُ النَّاسِ عَهْدًا بِالنَّبِيِّ وَمَنْ  
مَنْ فِيهِ مَا فِيهِمْ لَا تَمْتَرُونَ بِهِ  
فَبَعَثَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَهَاها.

وتخلف عن بيعة أبي بكر قوم من المهاجرين والأنصار، ومالوا مع علي بن أبي طالب، منهم:  
العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، والزيبر بن العوام بن العاص، وخالد بن  
سعيد<sup>(١)</sup>، والمقداد بن عمرو، وسلمان الفارسي، وأبو ذر الغفاري، وعمار بن ياسر<sup>(٢)</sup>، والبراء بن  
عازب، وأبي بن كعب<sup>(٣)</sup>، فأرسل أبو بكر إلى عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح والمغيرة بن  
شعبة، فقال:

١- أنك لو نظرت في الآيات، لرأيت فيها غلوا واطرائا واضحا في مدح علي<sup>عليه السلام</sup>، ومغالطات دينية  
وتاريخية كذلك، إذ أن عليا<sup>عليه السلام</sup>، لم يكن - كما يقول هذا الكاذب - أعلم الناس بالقرآن والسنة، فكثير  
من الصحابة لم يكن بأقل منه شأنًا في ذلك، كما أن بعضهم بلا أدنى منازعة كان أعلم منه بالقرآن  
والسنة منهم: ابن عمه: عبد الله بن عباس<sup>رضي الله عنه</sup> أجمعين!  
ومن الصحابة من كان يحفظ من سنة رسول الله<sup>صلى الله عليه وسلم</sup>، أضعاف ما كان يحفظه علي<sup>عليه السلام</sup>، وكذلك أعلم منه في  
ذلك، وهم كثير!!!

- وانظر أيها الباحث عن الحق والحقيقة، كيف دس هذا اللئيم ورتب هذا الموضوع، ونسب آياتا قد قيل:  
في غير مناسبة وفي غير زمن ومن قبل غير ناس، إلى مناسبة، وزمن، وناس، المناسبة منها براء، والزمن منه  
بريء، والرجل المنسوب إليه الآيات بريء منها كبراءة الذئب من دم بني يعقوب!!!
- (١) هو: خالد بن سعيد بن العاص الأموي، من السابقين الأولين، هاجر المهجرتين، قيل أنه أسلم مع أبي بكر،  
ولاه النبي على صدقات مُذحج قتل في معركة اجنادين سنة (١٣هـ) قبل وفاة أبي بكر بياوم وقيل في معركة مرج  
الصفرة سنة (١٤هـ) ينظر: ابن عبد البر وابن حجر: المصدران نفسيهما ١/٣٩٩-٤٠٣، ١/٤٠٦-٤٠٧ (٢١٦٧).
- (٢) هو: عمار بن ياسر بن عامر بن مالك حليف بني مخزوم، من السابقين الأولين هو وأبوه وأمه، وكان ممن  
تعذب في سبيل الله، شهد المشاهد كلها، قتل مع علي بصفتين سنة (٣٧هـ) ينظر: ابن عبد البر وابن حجر:  
المصدران نفسيهما ٢/٤٧٦-٤٨١، ٢/٥١٢-٥١٣ (٥٧٠٤).
- (٣) هو: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري الخزرجي، من أصحاب العقبة الثانية، شهد بدرًا والمشاهد  
كلها، وعمر كان يسميه سيد المسلمين، وكان من قراء القرآن الكريم ومن كتبة الوحي (ت ٣٠هـ) وهو  
اصح الاقوال كما يقول ابن حجر ينظر: المصدران نفسيهما ١/٤٧-٥٢، ١/١٩-٢٠ (٣٢).

ما الرأي؟

قالوا:

الرأي أن تلقى العباس بن عبد المطلب؛ فتجعل له في هذا الأمر نصيبا يكون له ولعقبه من بعده، فتقطعون به ناحية علي بن أبي طالب حجة لكم على علي إذا مال معكم!.

فانطلق أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح والمغيرة، حتى دخلوا على العباس ليلا، فحمد أبو بكر الله وأثنى عليه، ثم قال:

إن الله بعث محمدا نبيا وللمؤمنين وليا فمنّ عليهم بكونه بين أظهرهم، حتى اختار له ما عنده، فخلى على الناس أمورا ليختاروا لأنفسهم في مصلحتهم مشفقين فاختروني عليهم واليا ولأمورهم راعيا، فوليت ذلك، وما أخاف بعون الله وتسديده وهنأ ولا حيرة ولا جبا، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت واليه أنيب، وما أنفك يبلغني عن طاعن يقول: الخلاف على عامة المسلمين، يتخذكم لجأ فتكون حصنه المنيع وخطبه البديع، فإما دخلتم مع الناس فيما اجتمعوا عليه، وإما صرفتموهم عما مالوا إليه، ولقد جئناك ونحن نريد أن نجعل لك في هذا الأمر نصيبا يكون لك ويكون لمن بعدك من عقبك، إذ كنت عم رسول الله وإن كان الناس قد رأوا مكانك ومكان صاحبك<sup>(١)</sup> عنكم، على رسلكم بني هاشم فإن رسول الله منا ومنكم!!.

فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

أي والله، وأخرى إنا لم نأتكم لحاجة إليكم ولكن كرها أن يكون الطعن في ما اجتمع عليه المسلمون منكم، فيتفاقم الخطب بكم وبهم فانظروا لأنفسكم.

فحمد العباس الله وأثنى عليه وقال:

أن الله بعث محمدا كما وصفت نبيا وللمؤمنين وليا، فمنّ على أمته به عليه حتى قبضه الله إليه، واختار له ما عنده فخلى على المسلمين أمورهم ليختاروا لأنفسهم مصيبين الحق، لا مائلين بزيف الهوى، فإن كنت برسول الله فحقا أخذت، وإن كنت بالمؤمنين فنحن منهم، فما تقدمنا في أمرك فرطا ولا حللنا وسطا ولا برحنا سخطا.

وإن كان هذا الأمر إنما وجب لك بالمؤمنين فيما وجب، إذ كنا كارهين، ما أبعد قولك من أنهم طعنوا عليك من قولك أنهم اختاروك ومالوا إليك!.

(١) بياض في الأصل، لعلّه: (فعدلوا في الأمر) ينظر: الإمامة والسياسة ص ١٦.

وما أبعد تسميتك خليفة رسول الله من قولك خلى على الناس أمورهم، ليختاروا،  
فاختاروك!.

فَأَمَّا مَا قُلْتَ:

أَنْكَ تَجْعَلُهُ لِي، فَإِنْ كَانَ حَقًّا لِلْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَحْكُمَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ لَنَا فَلَمْ نَرْضَ  
بِبَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ وَعَلَى رِسْلِكَ، فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَجَرَةٍ نَحْنُ أَغْصَانُهَا وَأَنْتُمْ جِيرَانُهَا! فَخَرَجُوا  
مِنْ عِنْدِهِ"<sup>(١)</sup>.

ويضيف الطبري<sup>(٢)</sup>:

"قال أبو سفيان<sup>(٣)</sup> لعلي:

ما بال هذا الأمر في أقل حيٍّ من قریش!

والله لئن شئت لاملأنها عليه خيلاً ورجالاً!

فقال علي:

(١) تاريخ الأمم والملوك ٢/ ٨٤.

(٢) المصدر السابق ٣/ ٢٠٩ وقد رواها عن محمد بن عثمان قال: حدثنا أبو قتبية، قال: حدثنا مالك بن مغول،  
عن ابن الحرّ ومحمد هو: ابن عثمان بن أبي صفوان (على الصحيح) بن مروان الثقفي ثقة (ت ٢٥٠هـ) وقيل  
٢٥٢هـ) ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٩/ ٣٣٧/ ٣٣٨ (٥٥٨). الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٣٥١  
وأبو قتبية ربا هو: سلم بن قتبية الشعيري الخراساني، ثقة (ت ٢٠١هـ) ينظر ابن حجر والخزرجي: ٤/ ١٣٣  
١٣٤/ (٢٢٥)، ص ١٤٠-١٤٧.

ومالك هو: ابن مغول بن عاصم ثقة (ت ١٥٩هـ) ينظر: الذهبي: العبر ١/ ١٧٨-١٧٩، ابن حجر: المصدر  
السابق ١٠/ ٢٢-٢٣ (٣٥).

وابن الحرّ هو: ابن أبي الحرّ. حصين بن مالك بن الخشخاش التميمي البصري. ثقة توفي بحدود سنة  
٩٠هـ) ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ١/ ٥٥٣ (٢٠٩٠)، ابن حجر: المصدر السابق ٢/ ٣٨٨-٣٨٩  
(٦٧٥)، تقريب التهذيب ١/ ١٨٣ (٤١٨) وقد أرسل الخبر، حيث أنه لم يشهد الحادثة.

(٣) هو: صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي، أسلم عام الفتح، شهد حنيناً والطائف صحابي جليل، أحد  
دهاة العرب، وشيخ قریش، فُقِّمَتْ عينه يوم الطائف، وقيل فُقِّمَتْ عينه الأخرى يوم اليرموك في سبيل الله،  
روى ابن حجر بإسناد صحيح قال: فقدت الاصوات يوم اليرموك، إلا صوت رجل يقول: يا نصر الله  
اقترّب، قال (أي الراوي): فنظرت فإذا هو أبو سفيان تحت راية ابنه يزيد (ت ٣١هـ) وقيل غير ذلك. ينظر:  
ابن عبد البر وابن حجر: المصدران السابقان ٢/ ١٩٠-١٩١، ٢/ ١٧٨-١٨٠ (٤٠٤٦) الذهبي: تاريخ  
الإسلام ص ٣٦٩-٣٧٠ (عهد الراشدين).

يا أبا سفيان، طالما عادت في الإسلام وأهله فلم تضره بذلك شيئاً! إنا وجدنا أبا بكر لها أهلاً".

وفي رواية أخرى للطبري<sup>(١)</sup>:

"ف قيل له (أي لابي سفيان) إنه قد وليّ ابنك، قال وصلّته رَحِمَ!".

وفي رواية أخرى له أيضاً<sup>(٢)</sup>:

"لما اجتمع الناس على بيعة أبي بكر، أقبل أبو سفيان: وهو يقول: والله إني لأرى عجاجة لا يطفئها إلا دم!".

يا آل عبد مناف فيم أبو بكر من أموركم! أين المستضعفان! أين الأذلان: علي والعباس!.

وقال:

أبا حسن! أبسط يدك حتى أبايعك، فأبى علي عليه، فجعل يتمثل بشعر المتلمس: <sup>(٣)</sup>

ولن يقيم على خَسْفٍ<sup>(٤)</sup> يراد به إلا الأذلانَ عَيْرُ الحَيِّ والوتدُ  
هذا على معكوس مَرْبُوطٌ بِرَمْتِهِ<sup>(١)</sup> وَذَا يُشَجُّ فَلَا يَبْكِي لَهُ أَحَدٌ

(١) المصدر السابق ٢٠٩/٣ عن محمد بن عثمان الثقفي، قال: حدثنا أمية بن خالد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت.

وأمية هو: ابن خالد بن الأسود بن هذبة، ثقة تكلم فيه ت ٢٠١ وقيل (٢٠٠هـ) ينظر: الذهبي: العبر ٢٦٠/١، ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/٣٧٠-٣٧١ (٦٧٦).

وحماد بن سلمة ثقة (ت ١٦٧هـ) ينظر: الذهبي: تذكرة الحفاظ ١/٢٠٢-٢٠٣ (١٩٧)، الفيروز آبادي: البلغة ص ٩٤ (١١٥)، ابن حجر: المصدر السابق ٣/١١-١٦ (١٤).

وثابت البناني، ثقة، حجة (ت ١٢٣ وقيل ١٢٧هـ) ينظر الذهبي وابن حجر: المصدران السابقان ١/١٢٥ (١١٠)، ٢/٢-٤ (٢) والخبر مرسل وربما معضل حيث لم يشهد الحادثة.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ٣/٢٠٩ قال حدثت عن هشام، قال: حدثني عوانة.

(٣) هو جرير بن عبد العزى وقيل عبد المسيح الضبيعي شاعر من شعراء الجاهلية، وكان يضرب به المثل في الشؤم، توفي نحو (٥٠ ق/هـ ٥٦٩م) ينظر ترجمته ابن قتيبة: الشعر والشعراء ١/١١٢-١١٦، الأصبهاني: الأغاني ٢٩/٩٧٧٤ - ٩٨٢٣ (طبعة دار الشعب)، الثعالبي: عبد الملك بن محمد (ت ٤٢٩هـ/ ١٠٣٨م) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، طبعة مصر ١٣٢٦هـ ص ١٧١، وينظر البيت: ديوان شعر المتلمس الضبيعي، تحقيق حسن كامل الصيرفي، الشركة المصرية للطباعة والنشر ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م ص ٢٠٨.

(٤) في الديوان يسام به ينظر: ص ٢٠٨.

قال: فزجره علي، وقال: أنك والله ما أردت بهذا إلا الفتنة، وإنك والله طالما بغيت الإسلام شراً! لا حاجة لنا في نصحك!"

وفي رواية أخرى<sup>(١)</sup>:

"أتى عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup> منزل علي وفيه طلحة والزبير ورجال من المهاجرين فقال: والله لاحرقن عليكم أو لتخرجن إلى البيعة!"

فخرج عليه الزبير مصلاً بالسيف<sup>(٣)</sup>، فعثر فسقط السيف من يده، فوثبوا عليه، فأخذوه!"

وفي رواية<sup>(٤)</sup>:

"خرجت فاطمة، فقالت:

(١) الخسف: الإذلال، وتحميل الإنسان ما يكره. والعكس: شد عنق الدابة إلى إحدى يديه وهو بارك.

والرمة: الحبل ينظر على التوالي: لسان العرب ١/ ٨٣١ (خسف)، ٢/ ٨٥٢ (عكس)، ١/ ١٢٢٩ (رمم).

(٢) الطبري: المصدر السابق ٣/ ٢٠٢، رواه عن ابن هبيل، قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن زياد بن كليب.

ابن هبيل هو: محمد بن حميد بن حيان الرازي حافظ ضعيف كذبه جمع من أئمة الجرح والتعديل وقال بعضهم يركب الاسانيد على المتون وقال الذهبي: لا يحتج به (ت ٥٢٤٨هـ) ينظر: البخاري: التاريخ الكبير ١/ ٦٩ - ٧٠): الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/ ٥٣٠-٥٣١ (٧٤٥٣)، العبر ١/ ٣٥٦، سير اعلام النبلاء ١٢/ ٧٧، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٩/ ١٢٧-١٣١ (١٨٠)، الخرجي: خلاصة التهذيب ص ٣٣٣.

وجرير هو: ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي، ثقة كان يهيم في آخر عمره (ت ١٨٨هـ) ينظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢/ ٥٠٥، الذهبي: سير اعلام النبلاء ٩/ ٩، العبر ١/ ٢٣١، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٧١-٢٧٢ (٢٥٧). ميزان الاعتدال ١/ ٣٩٤-٣٩٦ (١٤٦٦)، الكاشف ١/ ١٨٢ ومغيرة هو: ابن مقسم الضبي أبو هشام، ثقة، لكنه يدلّس (ت ١٣٦هـ) ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/ ١٦٥-١٦٦ (٨٧٢٣)، ابن حجر: المصدر السابق ١٠/ ٢٦٩-٢٧١ (٤٨٢).

وزياد هو: ابن كليب أبو معشر الحنظلي الكوفي، ثقة (ت ١٢٠هـ) ينظر: ابن حجر: المصدر السابق ٣/ ٣٨٢ (٦٩٨)، الخرجي: خلاصة التهذيب ص ١٢٥، وزياد لم يشهد الحادثة فقد ارسل الخبر.

والخبر بهذا السند باطل، لوجود من لا يحتج به في السند، ووجود الإرسال في آخره.

(٣) في تاريخ يعقوبي:

"وبلغ أبا بكر وعمر إن جماعة من المهاجرين والانصار قد اجتمعوا مع علي بن أبي طالب في منزل فاطمة بنت رسول الله فأتوا في جماعة حتى هجموا على الدار... الخ" ينظر: ٢/ ٨٥.

(٤) في يعقوبي: أن الذي خرج، علي ومعه السيف، فلقبه عمر فصارعه وكسر سيفه. ينظر: ٢/ ٨٥.

(٥) تاريخ يعقوبي ٢/ ٨٥.

والله لتخرجن أو لأكشفن شعري ولأعجن<sup>(١)</sup> إلى الله!

فخرجوا، وخرج من كان في الدار، وأقام القوم أياما ثم جعل الواحد بعد الواحد يبايع ولم يبايع علي عليه السلام إلا بعد ستة أشهر، وقيل أربعين يوما".

## ٢- السقيفة في الأخبار الصحيحة والحسنة:

كانت وفاة رسول الله ﷺ يوم الاثنين من ربيع الأول سنة إحدى عشرة بلا خلاف وكاد يكون إجماعا<sup>(٢)</sup>.

وأختلف في مدة مرضه ﷺ، وفي سند صحيح أنها عشرة أيام<sup>(٣)</sup>، وكان سبب وفاته ﷺ والله اعلم كما تروي عائشة رضي الله عنها:

(كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان<sup>(٤)</sup> وجدت انقطاع أبهري<sup>(٥)</sup> من ذلك السُم<sup>(٦)</sup>).

وكان وفاته ﷺ بعد الزوال يوم الاثنين على الصحيح، قال أنس<sup>(٧)</sup>:

(آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ يوم الاثنين كشف الستارة، والناس خلف أبي بكر، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف، فأراد الناس أن ينحرفوا، فأشار إليهم أن امكثوا ألقى السجف<sup>(٨)</sup>. وتوفي من آخر ذلك اليوم).

(١) والعاجن: هو المعتمد على الأرض بجُمعوه إذا أراد النهوض لعلّة، أي أنها تدعوا الله عليهم لضعفها! ينظر: ابن منظور: لسان العرب ٦٩٩/٢.

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ١/٥٨-٥٩، الطبري: المصدر السابق ٣/١٩٩، السهيلي: الروض الأنف ٧/٥٧٨، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٤/٢٢٣، ابن كثير: البداية والنهاية ٥/٢٥٤، ابن حجر: فتح الباري ٨/١٢٩، التلمساني: أبو الحسن علي بن محمد (ت ١٣٨٧هـ/١٧٨٩م) تخرّيج الدلالات السمعية، تحقيق محمد أبو سلامة، لجنة التراث الإسلامي في وزارة الأوقاف - مصر ١٤٠١هـ ص ٢٣.

(٣) ينظر ابن حجر: المصدر السابق ٨/١٢٩.

(٤) في رواية أخرى (أوان انقطاع أبهري) بدون (وجدت) ينظر: ابن حجر: المصدر نفسه ٨/١٣١.

(٥) والاهبر: عرق مستبطن بالظهر، متصل بالقلب، ينظر: لسان العرب ١/٢٧٥ (بهر).

(٦) رواه البخاري، ابن حجر: المصدر السابق ٨/١٣١ (٤٤٢٨).

(٧) البداية والنهاية ٥/٢٥٤-٢٥٥، واصل الخبر في البخاري، ينظر: ابن حجر: فتح الباري ٨/١٤٣ (٤٤٤٨).

(٨) السجف: الستر ينظر ابن منظور: المصدر السابق ٢/١٠١ (سجف).

وقد توفي ﷺ في بيت عائشة، ورأسه الشريف في حجرها<sup>(١)</sup>:  
 (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا عَدَاً أَيْنَ أَنَا عَدَاً؟».)  
 يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا.  
 قَالَتْ عَائِشَةُ: قَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيِّنَ  
 نَحْرِي<sup>(٢)</sup> وَسَحْرِي<sup>(٣)</sup>، وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي.

ثُمَّ قَالَتْ:

دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ<sup>(٤)</sup> وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ لَهُ:

أَعْطَنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ.

فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي).

ولم ينص ﷺ على الخلافة عينا لأحد من الناس، لا لأبي بكر ولا لغيره<sup>(٥)</sup>.

وأراد ﷺ أن يكتب كتابا للمسلمين لن يضلوا بعده، قال ابن عباس<sup>(٦)</sup>:

(يَوْمَ الْخَيْبِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ اسْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعَهُ فَقَالَ:

«أَتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا».

فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهْجَرَ؟

اسْتَفْهَمُوهُ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ.

فَقَالَ:

(١) صحيح البخاري ٤/١٦١٧ (٤١٨٥)، ابن حجر: المصدر السابق ٨/١٣٢ (٤٤٣٢).

(٢) النَّحْرُ: موضع القلادة من الصدر، ينظر: الرازي: مختار الصحاح ص ٦٤٩ (ن ح ر).

(٣) السَّحْرُ: ما الترق بالخلقوم والمريء من أعلى البطن، ينظر: ابن منظور: المصدر السابق ٢/١٠٧ (سحر).

(٤) هو: عبد الرحمن بن عبد الله (أبو بكر الصديق) بن عثمان، قيل أسلم مع معاوية رضي الله عنه قبل فتح مكة، وقيل في

فتح مكة، صحابي جليل من اشجع رجال قريش وأرماهم بسهم أختلف في وفاته ورجح ابن حجر سنة

(٥٥٨هـ) ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٢/٣٩٩٩-٤٠٢، ابن حجر: الإصابة ٢/٤٠٧-٤٠٨ (٥١٥١).

(٥) ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٥/٢٥٠.

(٦) صحيح البخاري ٤/١٦١٢ (٤١٦٨)، ابن حجر: فتح الباري ٨/١٣٢ (٤٤٣١).

«دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ».

وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ:

«أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ». وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ، أَوْ قَالَ فَسَيِّئَتُهَا).

وفي رواية أخرى<sup>(١)</sup>:

(فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>).

فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «قُومُوا».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ:

فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ:

إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِإِخْتِلَافِهِمْ وَلِعَظْمِهِمْ).

ولو كان ما أراد كتابته حتماً وواجباً لما تركه ﷺ لأنه يجب عليه التبليغ<sup>(٣)</sup> ﷺ، كما أوصاهم بإخراج المشركين من جزيرة العرب، وإكرام الوفد.

وقد ثبت أن طلبه الكتاب كان يوم الخميس، وبينه وبين وفاته الاثنين؛ أربعة أيام، وكان

(١) صحيح البخاري ٤/١٦١٢ (٤١٦٩)، فتح الباري ٨/١٣٢ (٤٤٣١).

(٢) وهو قول عمر رضي الله عنه، قال ابن حجر: (قال النووي اتفق العلماء على أن قول عمر (حسبنا كتاب الله) من قوة فقهه ودقيق نظره، لأنه خشى أن يكتب أموراً ريباً عجزوا عنها. فاستحقوا العقوبة، لكونها منصوبة، وأراد أن لا ينسد باب الاجتهاد على العلماء. وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر إشارة إلى تصويب رأيه) ينظر: المصدر السابق ٨/١٣٤.

وقد ذكر رسول الله ﷺ الحج (فقال رجل أكل عام يا رسول الله، فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم، ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤاهاهم واختلافهم على أنبيائهم... الخ) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ٩/١٠٠-١٠١.

(٣) يقول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧].

فيها متسعاً لكتابة ما كان يريد ﷺ، ولا سيما أنه ﷺ قد صحا يوم الاثنين، وكشف ستر حجرة عائشة، ونظر إلى المسلمين، وهو يبتسم، حتى كاد المسلمون أن يفتنوا فرحاً به ﷺ <sup>(١)</sup>.

"وهذا يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً متحتماً، لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم، ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه، وبلغه لهم، لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك، وقد عاش بعد هذه المقالة أياماً وحفظوا عنه أشياء لفظاً" <sup>(٢)</sup>.

وأراد العباس استفسار ذلك من رسول الله فقال لعلي <sup>(٣)</sup>:

(أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَسَأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ إِنَّا وَاللَّهِ لَلَّذِينَ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ).

لكن هناك إشارات واضحات وقويّات، يفهمها كل ذي لب وعقل، أن رسول الله ﷺ قد أشار إلى أبي بكر بالخلافة من بعده <sup>(٤)</sup>.

(قَالَ أَتَتْ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ.

قَالَتْ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتُ ؟

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ» <sup>(٥)</sup>.

وقوله ﷺ في مرض موته <sup>(١)</sup>:

(١) رواه البخاري ينظر: فتح الباري ١٤٣/٨ (٤٤٤٨).

(٢) المصدر نفسه ١٣٤/٨، ينظر كذلك: أكرم العمري: السيرة النبوية الصحيحة ٥٥٤/٢.

(٣) صحيح البخاري ١٦١٥/٤ (٤١٨٢)، فتح الباري ١٤٢/٨ (٤٤٤٧)، وينظر كذلك ابن كثير: المصدر السابق ٢٥١/٥ وقال فهذا يكون في يوم الاثنين يوم الوفاة، فدل على أنه ﷺ توفي عن غير وصية في الإمارة.

(٤) ينظر ابن كثير: المصدر نفسه ٢٥٠/٥.

(٥) صحيح البخاري ١٣٣٨/٣ (٣٤٥٩)، ابن حجر: فتح الباري ١٧/٧ (٣٦٥٩)، ٢٠٦/١٣ (٧٢٢٠) و٣٣٠/١٣ (٧٣٦٠)، النووي: شرح صحيح مسلم ١٥٤/١٥، الترمذي: السنن ٥٧٤-٥٧٥ (٣٦٧٦)، وقال هذا حديث صحيح، ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٧٨/٣، الذهبي: تاريخ الإسلام ص ١١٠ (عهد الراشدين).

(مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ:

«مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

قَالَتْ عَائِشَةُ:

إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ.

قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

فَعَادَتْ فَقَالَ:

«مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ».

أَنَّهُ الرَّسُولُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ).

وفي رواية أخرى عن عائشة قالت<sup>(٢)</sup>:

(قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ

كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَتَّى مُتَمِّنٌ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْتِي اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ).

وكانت وفاة رسول الله ﷺ مصيبة عظيمة في حياة المسلمين<sup>(٣)</sup>:

"لأن المصيبة به أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة؛ أنقطع الوحي،

ومات النبوة.

وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك، وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه".

يقول أنس<sup>(٤)</sup>:

(لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قَدِمَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ فَلَمَّا

==

(١) صحيح البخاري ١/٢٤٠ (٦٤٦) صحيح مسلم ١/٣١٦ (٤٢٠) وينظر: فتح الباري ٢/١٦٤-١٦٥

(٦٧٨-٦٨٢) بعدة روايات وألفاظ، شرح صحيح مسلم ٤/١٣٥-١٣٨.

(٢) صحيح مسلم ٤/١٨٥٧ (٢٣٨٧) الحميدي: الجمع بين الصحيحين ٤/١٣٦ (٣٣٢٢) فتح الباري

١٣/٢٠٥ (٧٢١٧)، شرح صحيح مسلم ١٥/١٥٥، ابن كثير: المصدر السابق ٥/٢٥٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٢/١٧٦.

(٤) مسند أحمد ٣/٢٢١، الترمذي: السنن ٥/٥٨٨ (٣٦١٨) وقال: حديث غريب صحيح، ابن ماجه: السنن

١/٥٢٢ (١٦٣١)، قال ابن كثير: إسناده على شرط الصحيحين ينظر: البداية والنهاية ٥/٢٧٣-٢٧٤، وهناك

روايات أخرى في ذلك ينظر التفصيل: المصدر نفسه ٥/٢٧٤، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢/١٧٦.

كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلِّ شَيْءٍ وَقَالَ مَا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَيْدِي حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا).

ولشدة الصدمة قال الناس:

لم يممت رسول الله ﷺ، منهم عمر رضي الله عنه فقام يقول<sup>(١)</sup>:

(والله ما مات رسول الله ﷺ).

قَالَتْ وَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَلِكَ وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالِي وَأَرْجُلَهُمْ).

وقال<sup>(٢)</sup>:

(وَلَكِنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَبُّهُ، كَمَا أُرْسِلَ إِلَى مُوسَى رَبُّهُ، فَقَدْ أُرْسَلَ اللَّهُ إِلَى مُوسَى، فَلَبِثَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) الحديث.

وقال مهديا<sup>(٣)</sup>:

(وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا صَرَبَتْهُ بِسَيْفِي هَذَا)

وهنا تظهر شخصية رجل الرجال الصديق الأكبر رضي الله عنه وشجاعته وجرأته<sup>(٤)</sup>:

"فإن الشجاعة والجرأة حدّهما ثبوت القلب عند حلول المصائب، ولا مصيبة أعظم من موت النبي... فظهرت عنده شجاعته وعلمه".

وكان الصديق خارج المدينة بالسُّنْح<sup>(٥)</sup>، وطلب الناس لسالم بن عبيد<sup>(١)</sup> الأشجعي أن يدعو

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٣٤١ (٣٤٦٧)، فتح الباري ٧/ ١٩ (٣٦٦٧)، القرطبي: المصدر السابق ٤/ ٢٢٢.

(٢) عبد الرزاق: المصنف ٥/ ٤٣٣، بإسناد صحيح، مُصنّف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٥٨ (٣٨١٩١) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٢/ ٢٦٦، ٢٦٩ بإسناد صحيح، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١٤/ ٥٨٧ (٦٦٢٠)، وينظر كذلك: أكرم العمري: عصر الخلافة الراشدة، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة ١٤١٤-١٩٩٤م ص ٣٨.

(٣) ينظر النسائي: السنن الكبرى ٦/ ٣٩٥ (٧٠٨١) أبو بكر الشيباني: الآحاد والمثاني ٣/ ١٢ (١٢٩٩) الطبراني: المعجم الكبير ٧/ ٥٦-٥٧، الهيثمي: مجمع الزوائد ٥/ ١٨٢، وقال: رجاله ثقات.

(٤) القرطبي: المصدر السابق ٤/ ٢٢٢.

(٥) إحدى المحال في المدينة المنورة-بضواحيها-فيها بيت إحدى زوجات أبي بكر رضي الله عنه ينظر: معجم البلدان ٣/ ٢٦٥ (سُنْح).

أبا بكر رضي الله عنه فرآه في المسجد فأخبره خبر الوفاة<sup>(١)</sup>، فأقبل<sup>(٢)</sup>:

"أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّ يُكَلِّمُ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَتَيَمَّمُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه وَهُوَ مُعَشَى بِنُوبِ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى".

ثُمَّ قَالَ<sup>(٤)</sup>:

(يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا).

ثم أقبل على الناس<sup>(٥)</sup>:

(ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رِسَالِكَ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ فَحَمِدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ.

وَقَالَ:

﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

وَقَالَ:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ<sup>(٦)</sup>.

(١) هو: سالم بن عبيد الاشجعي الكوفي، صحابي من أهل الصفة، لم تذكر كتب الرجال شيئاً كثيراً عنه ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٧٢/٢، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤٤١/٣ (٨١٢).

(٢) النسائي: كتاب الوفاة، تحقيق محمد زغلول، نشر مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة ص ٧٣، الطبراني: المصدر السابق ٥٦/٧، الهيثمي: المصدر السابق ١٨٢/٥ وقال: رجاله ثقات.

(٣) صحيح البخاري ٣٩٣/١٤ (٤٤٥٢)، فتح الباري ١٤٥/٨ (٤٤٥٢).

(٤) صحيح البخاري ٣٩٤/١٤ (٤٤٥٣)، فتح الباري ١٤٥/٨ (٤٤٥٣)، ١٩/٧.

(٥) ينظر: فتح الباري ١٩/٧ وقالت عائشة:

(فما كان من خطبتها من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوف عمر الناس وإن فيهم نفاقاً فردّهم إلى الله بذلك).

رواه البخاري: فتح الباري ٢٠/٧ (٣٦٦٩).

(٦) صحيح البخاري ١٣٣١/٣ (٣٤٦٧): ابن حجر: المصدر السابق ٢٠/٧ (٣٦٦٨).

وقال<sup>(١)</sup>:

(والله لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا. فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقَرْتُ حَتَّى مَا تَقْلِنِي رِجْلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ مَاتَ).

وأدرك المسلمون أن اختيار خليفة لهم في هذا اليوم هو من أ فرض وأهم المهام والمسائل الشرعية الملقاة على أعناقهم، لأن ترك المسلمين بدون خليفة سيؤدي إلى فوضى لا نهاية لها، لذلك قدموا ذلك حتى على تشييع ودفن الجسد الطاهر، بل قد فكر بعضهم - كما سلف - في ذلك قبل وفاته ﷺ، وقد فكر النبي ﷺ قبلهم في ذلك أيضاً، لذا اجمعوا على هذا الأمر.

"وكانت الضوابط الشرعية لاختيار المسؤول الأول للدولة تنحصر في قرشيته ومكانته التي يحددها قدمه في الإسلام، وخدمته للدعوة وللدولة، منزلته لدى النبي ﷺ وإمكان إجماع الأمة أو أكثرها على شرعية توليه لرئاسة الدولة وخلافة النبوة"<sup>(٢)</sup>.

وظن الأنصار ﷺ أن لهم في الخلافة نصيباً، وذلك باجتهادهم بما قدموه للمسلمين من عون ومن نصره لدين الله، فلما سمع أبو بكر بذلك توجه مع عمر وأبي عبيدة إليهم، يقول عمر ﷺ<sup>(٣)</sup>:

(١) صحيح البخاري ٤/١٦١٨ (٤١٨٧)، المصدر السابق ٨/١٤٥ (٤٤٥٤).

(٢) ينظر العمري: عصر الخلافة الراشدة ص ٣٩.

(٣) صحيح البخاري ٦/٢٥٠٣ (٦٤٤٢)، ابن حجر: المصدر السابق ١٢/١٤٥ (٦٨٣٠) وهو حديث طويل جداً وقد اقتصرنا على ما يخص الموضوع، ورواه أحمد أيضاً، ينظر: المسند ١٩٣/١ (شرح أحمد شاذلي)، ورواه الطبري ينظر: المصدر السابق ٣/٢٠٣-٢٠٦ عن علي بن مسلم، قال: حدثنا عباد بن عباد، قال: حدثنا عباد بن راشد، قال: حدثنا عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس. وعلي هو: بن مسلم بن سعيد الطوسي أبو الحسن، صدوق مات (٢٥٣هـ) ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٧/٣٨٢-٣٨٣ (٦٢٢)، الخزرجي: خلاصه التهذيب ص ٢٧٧.

وعباد هو ابن عباد بن حبيب بن المهلب البصري، ثقة قد يهيم (ت ١٨٠هـ) ينظر: الذهبي: العبر ١/٢١٦-٢١٧، ابن حجر: المصدر السابق ٥/٩٥-٩٦ (١٦١).

وعباد الآخر هو: ابن راشد التميمي البصري، صدوق، من السابعة ينظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٣٩١ (٨٨)، الخزرجي: المصدر السابق ص ١٨٦، أيضاً بسند الإمام أحمد ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٤/٢٤٦-٢٤٥، وابن هشام: السيرة النبوية ٤/٣٠٧-٣١١ بسند صحيح.

(وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ حَخِرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ إِلَّا أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا<sup>(١)</sup>، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَاَنْطَلَقْنَا نُرِيدُهُمْ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ (وهما: عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ، مَعْنُ بْنُ عَلِيٍّ)<sup>(٢)(٣)</sup>.

فَذَكَرَا مَا تَمَلَّى عَلَيْهِ الْقَوْمُ.

فَقَالَا أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟

فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ أَقْضُوا أَمْرَكُمْ.

فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِنَأْتِيَهُمْ.

فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مَرْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟

فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ.

فَقُلْتُ مَا لَهُ؟

قَالُوا: يُوعَكُ.

فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ حَاطِبُهُمْ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ:

أَمَّا بَعْدُ فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْ

قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَحْتَزِرُوا لَنَا مِنْ أَصْلِنَا وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ.

فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَكُنْتُ زَوْرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ،

وَكُنْتُ أُدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رِسْلِكَ.

(١) أوضحت بعض الروايات أنها في بيت فاطمة، ينظر: أحمد: المسند، شرح أحمد محمد شاكر، الطبعة الرابعة، دار المعارف-مصر ١٣٧٣هـ / ١٩٣١، تاريخ الأمم والملوك ٣/ ٢٠٥، البداية والنهاية ٥/ ٢٤٦.

(٢) هو معد بن عدي بن الجعد بن العجلان وهو أخو عاصم بن عدي الأنصاري، شهد بدرًا وما بعدها من خيار الصحابة قتل يوم اليمامة شهيدًا في خلافة الصديق ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/ ٤٤٥-٤٤٧، ابن حجر: الإصابة ٣/ ٤٤٩/ ٤٥٠ (٨١٥٨) وينظر كذلك: الخطيب البغدادي: الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكممة، تعليق: عز الدين السيد، الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي-مصر ١٤٥٥هـ ص ٤٨٥.

(٣) مابين القوسين إضافة من عندنا؛ لغرض التوضيح في هذه الرواية.

فَكَرِهْتُ أَنْ أَعْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْفَرَ، وَاللَّهُ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ  
أَعْجَبْتَنِي فِي تَرْوِيرِي إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ.

فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ،  
هُم أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ.

فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ بِمَا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهُ  
أَنْ أُقَدَّمَ فَتَضَرَّبَ عُنُقِي لَا يُعْرَبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ،  
اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ إِلَى نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ.

فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ (حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ<sup>(١)</sup>):

أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُدَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّغَطُ،  
وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ.

فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أبا بَكْرٍ.

فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ<sup>(٢)</sup>، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ، وَتَرَوْنَا<sup>(٣)</sup> عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ  
فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ!

فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ عُمَرُ:

وَأَنَا وَاللَّهُ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتَنَا مِنْ أَمْرٍ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ خَشِينًا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ  
بَيْعَةً أَنْ يَبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا تَرْضَى، وَإِمَّا نُخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ  
بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَتَابِعْهُ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَعَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ).

ومما يؤكد رغبة الخزرج في اتباع الحق بعد ما تبين أن الذي تدخل في فض النزاع بين

(١) رواه البخاري ينظر: فتح الباري ٧/ ٢٠ (٣٦٦٨).

(٢) وفي رواية أخرى بإسناد جيد إن عمر قال (ثم أخذت بيده، وبدرني رجل من الأنصار فضرب على يده قبل أن اضرب على يده، ثم ضربت على يده، وتبايع الناس) وقد بينت رواية أخرى، أيضاً بإسناد جيد - أن ذلك الرجل هو: بشير بن سعد والد النعمان بن بشير. ينظر: ابن كثير: المصدر السابق ٥/ ٢٤٧.

(٣) أي: وثبنا، ينظر: لسان العرب ٣/ ٦٢١ (نرا)

(٤) أي دفع الله شره ينظر ابن الأثير: المصدر السابق ٤/ ١٣ (قتل).

المهاجرين والأنصار هو رجل من الخزرج وهو كاتب الوحي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه فقال <sup>(١)</sup>:  
 (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَإِنَّمَا الْإِمَامُ يَكُونُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
 وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا  
 مِنْ حَيٍّ يَا مَعْشَرَ).

ولم يكن أبو بكر رضي الله عنه حريصا على الأمانة، فقد حاول أن يوليها عمر أو أبا عبيدة ولكنها أبا  
 ذلك، وقد قال رضي الله عنه <sup>(٢)</sup>:

(وَاللَّهُ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ، وَلَكِنْ قُلِدْتُ أَمْرًا  
 عَظِيمًا مَا لِي بِهِ مِنْ طَاقَةٍ وَلَا يَدٍ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوِ دِدْتُ أَنْ أَقْوَى النَّاسَ عَلَيْهَا مَكَانِي  
 الْيَوْمَ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَدَرَ بِهِ).

وبعد بيعة السقيفة - وهي البيعة الأولى، وكانت في يوم الاثنين - اجتمع المسلمون للبيعة  
 العامة في يوم الثلاثاء، قبل تجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم، في المسجد وقام عمر فجلس على المنبر، وذكر  
 صدمتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال <sup>(٣)</sup>:

(وَإِنْ أبا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ  
 بِأُمُورِكُمْ، فَقُومُوا فَبَايَعُوهُ.

وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى  
 الْمِنْبَرِ).

(١) مسند أحمد ١٨٥/٥ بإسناد صحيح، ابن أبي شيبه: عبد الله بن محمد (ت ٢٣٥هـ/٨٥٠م) مصنف ابن أبي  
 شيبه، تحقيق كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد - الرياض ١٤٠٩هـ/٧٤٣٠ (٣٧٠٤٠)،  
 ابن سعد: الطبقات الكبرى ٢١٢/٣ البلاذري انساب الأشراف، ص ٦٥، الطبراني: المعجم الكبير  
 ١٨٣/٥ ورجاله رجال الصحيح، الحاكم: المستدرک ١٧٦/٣ وقال الصحيح على شرط الشيخين،  
 وسكت عنه الذهبي، ابن كثير: المصدر السابق ٢٤٨/٥ - ٢٤٩.

(٢) الحاكم: المستدرک ٦٦/٣ وصححه ووافقه الذهبي، سنن البيهقي الكبرى ١٥٢/٨ (١٦٣٦٤)، البداية  
 والنهاية ٣٠٢/٦ بإسناد جيد، الحاكم: المستدرک ٦٦/٣ وصححه ووافقه الذهبي، كثر العمال في سنن  
 الأقوال والأفعال ٥٩٧/٥ (١٤٠٦٠).

(٣) البخاري: فتح الباري ٢٠٦/١٣، تاريخ خليفة بن الخياط ٦٤-٦٥. ابن كثير: المصدر السابق  
 ٢٤٨/٥.

ولم يتخلف عن هذه البيعة أحد من المسلمين، لا سعد بن عباد، ولا علياً ولا غيرهما، فقد ثبت بإسناد قوي أن سعد بن عباد بايع أبا بكر في اليوم الذي قبله، أي في السقيفة<sup>(١)</sup>.

وقد نظر أبو بكر في البيعة العامة فلم ير علياً والزبير، فسأل عنها، ثم أرسل إليهما فكلّمهما أمام المسلمين، فبايعا جميعاً، طوعاً وسمعاً وطاعة<sup>(٢)</sup>.

أما سبب تأخر علي والزبير ساعات عن البيعة، فلأنهما لم يستشارا وقد بينّا ذلك صراحة. روى الحاكم بالسند الصحيح الذي ذكرنا في يوم البيعة العامة، بعد أن بايع جميع الناس فلم يبق إلا: علي والزبير فدعاهما فقال **عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالزُّبَيْرُ**<sup>(٣)</sup>:

(مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّآ قَدْ أَخْرَجْنَا عَنِ الْمَشَاوِرَةِ، وَإِنَّا نَرَى أبا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّهُ لِصَاحِبِ الْعَارِ، وَثَانِيِ اثْنَيْنِ، وَإِنَّا لَنَعْلَمُ بِشَرَفِهِ وَكِبَرِهِ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ).

وقيل:

ذلك في أول يوم.

وقيل:

في اليوم الثاني<sup>(٤)</sup>.

" وهذا حق فإن علي بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات، ولم ينقطع في

(١) ينظر أحمد: المصدر السابق ١٨/١ (شرح أحمد شاكر) ابن تيمية: منهاج السنة ١٩٢/١ (وقال مرسل حسن)، ابن كثير: المصدر السابق ٥/٢٤٧-٢٤٨ وقال: إسناده جيد وقوي.

(٢) ينظر الذهبي: تاريخ الإسلام ص ١٠، وابن كثير بعدة روايات: ينظر: المصدر السابق ٥/٢٤٩ وقال عن بعضها بأنها جيدة، وعن رواية (علي بن عاصم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري). وهي تنص على بيعة علي والزبير لأبي بكر وإقرارهما بالبيعة أمام الملائكة في المسجد - قال عن هذه الرواية، وهذا إسناده صحيح محفوظ.

(٣) الحاكم: المستدرک ٣/٦٦ وصححه ووافقه الذهبي، سنن البيهقي الكبرى ٨/١٥٢ (١٦٣٦٤)، البداية والنهاية ٦/٣٠٢ بإسناد جيد، الحاكم: المستدرک ٣/٦٦ وصححه ووافقه الذهبي، كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال ٥/٥٩٧ (١٤٠٦٠) وينظر كذلك ابن حنبل: عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٩٠هـ/٩٠٣م) كتاب السنة، تحقيق محمد سعيد القحطاني، الطبعة الأولى، دار ابن القيم - الدمام ١٤٠٦هـ ٢/٥٦٣.

(٤) ينظر ابن كثير: المصدر نفسه ٥/٢٤٩.

صلاة من الصلوات خلفه... وخرج معه إلى ذي القصة<sup>(١)</sup> لما خرج الصديق شاهراً سيفه يريد قتال أهل الردة"<sup>(٢)</sup>.

وحدث شيء من الجفوة بين أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وفاطمة رضي الله عنها حول ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله<sup>(٣)</sup> وأرض خبير وفدك قد بين لها أنه صلى الله عليه وآله ينفذ وصية أبيها<sup>(٤)</sup>:

(١) موضع بينه وبين المدينة أربع وعشرون ميلاً تلقاء نجد ينظر: الحموي: معجم البلدان ٤/٣٦٦ (قصة).

(٢) ابن كثير: المصدر السابق ٥/٢٤٩.

(٣) رواه مسلم ينظر: (النووي: شرح صحيح مسلم ١٢/٧٧) (باب حكم الفيء).

(٤) رواه الشيخان ينظر: فتح الباري ٩/٥٠٢ (٥٣٥٨)، شرح صحيح مسلم ١٢/٧٦ (حكم الفيء)، وقد أيد جمع كبير من كبار الصحابة أبا بكر الصديق رضي الله عنه فيما ذهب إليه (بل لم يكن له مخالف من الصحابة في ذلك) منهم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وعائشة رضي الله عنها، وقد اعترف كبير علماء أهل البيت بصحة حكم أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما رواه البيهقي بإسناد جيد عن زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنه أنه قال (أما أنا فلو كنت مكان أبي بكر رضي الله عنه لحكمت بمثل ما حكم به أبو بكر في فدك)، ينظر البيهقي: السنن الكبرى ٦/٣٠١، ٣٠٢ (١٢٥١٥، ١٢٥٢٤)، ابن كثير: السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة - بيروت ١٣٩٥هـ/١٩٧٦ م ٤/٥٦٩، ٥٧٠ - ٥٧١، ٥٧٥، أما ما ورد في الصحيح عن إرضاء عمر لعلي والعباس رضي الله عنهم بعد ستان من حكمه وتنصيبها ناظرين على بعض تلك الأموال:

- كان علي والعباس يتطلع كل واحد منهما أن يجعله عمر ناظراً على تلك الأموال، وقد وقع بينهما جفوة كبيرة بسبب ذلك حتى قال بعض الصحابة لأمر المؤمنين عمر رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين اقض بينهما، أو ارح أحدهما من الآخر، فحكم عمر بتنصيبها ناظرين على تلك الأموال.

- اشترط عمر رضي الله عنه عليها أن يعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وآله، وأبو بكر، وعمر رضي الله عنهم! لا أنها ميراث النبي!

- كانت فاطمة رضي الله عنها تتطلع أن يجعل أبو بكر رضي الله عنه زوجها ناظراً على هذه الصدقات، خاصة بعد تراضيهما معه في مرض موتها وبعد قناعتهما بحكمه في قضية الميراث، لكنه لم يفعل ذلك سداً للذرائع، واستجاب عمر رضي الله عنه لذلك بعد ذهاب تلك الذرائع، ينظر: صحيح البخاري ٤/١٤٧٩ (٣٨٠٩)، ابن كثير: السيرة النبوية ٤/٥٧١-٥٧٥، أما استدلال الروافض بأن خبر أبي بكر رضي الله عنه مخالف لقوله تعالى ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] وقوله تعالى:

﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۗ ﴿٥﴾ بَرِّئْتُ مِنْ مِيرَاثِ آلِ يَعْقُوبَ وَجَعَلَهُ رَبِّي رَضِيًّا ۗ ﴿٦﴾﴾ [مريم: ٥-٦].

فهو باطل لأن المقصود بالميراث في الآية الأولى: الملك والنبوة، لا وراثة المال لأنه كان لداود مئة من

(لَا نُورَتْ مَا تَرَكَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ).

وأنه حجبتها، وحجب معها أزواجه، وعمّه من ذلك<sup>(١)</sup>، واحتاج علي أن يراعي ضعفها وخاطرهما إلى أن توفت<sup>(٢)</sup>.

وكان في نفس الوقت في نفس علي استفسار فاستفسر من أبي بكر وقال له<sup>(٣)</sup>:

(وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

فوضح له أبو بكر ذلك، وذكر ما شجر بينه وبينهم بسبب المال وأنه في كل ذلك إمتثل أمر رسول الله ﷺ، فافتنع بذلك.

وسدّاً للذريعة جدّد البيعة<sup>(٤)</sup> (بيعة مؤكدة للصلح الذي وقع بينهما وهي ثانية للبيعة التي ذكرناها أولاً يوم السقيفة).

الأولاد فلم اقتصر على ذكر سليمان من بينهم لو كان المراد ورثة المال!؟

أما المقصود بالميراث في الآية الثانية فهو أيضاً: النبوة والقيام بمصالح بني إسرائيل ويوضح ذلك آخر الآية (يرثي ويرث من آل يعقوب) أي النبوة، ومن المعلوم أن زكريا عليه السلام كان نجاراً فقيراً ما كان لديه مال حتى يدخره.

أما الحديث من الناحية اللغوية (ما تركناه صدقة) فيحتمل أن يكون خبراً عن حكمه عليه السلام وحكم سائر الأنبياء معه على ما تقدم، وهو مسلك جمهور العلماء.

أو أن يكون إنشاء وصية وكأنه يقول: لا نورث، لأن جميع ما تركناه صدقة.

ويؤيد ذلك حديث البخاري (لا تقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة). أما ما ذهب إليه الروافض من نصب (صدقة) بجعل ما نافية، فما قولهم في أول الحديث: لا نورث، وحديث: لا تقتسم ورثتي ديناراً.. الخ، ينظر البخاري: المصدر السابق ١٠٢٠/٣ (٢٦٢٤)، مسلم: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٣٨٢/٣ (١٧٦٠)، أبو عوانة: يعقوب بن إسحاق (ت ٣١٦هـ/ ٩٢٨م) مسند أبي عوانة، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، الطبعة الأولى، دار المعرفة - بيروت ١٩٩٨ م ٤/٤ (٢٤٥)، الطبري: جامع البيان ١٩/١٤٠-١٤١، البيهقي: السنن الكبرى ٧/٥٨ (١٣١٤٧)، ابن الجوزي: زاد المسير ٦/١٥٩، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١١/٨٧، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ٣/١١٢، السيرة النبوية ٤/٥٧٦، ٥٧٨.

(١) ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٤/٥٦٦ - ٥٦٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه ٥/٢٥٠.

(٣) صحيح مسلم ٣/١٣٨٠ (١٧٥٩)، شرح صحيح مسلم ١٢/٧٩، ابن كثير: السيرة ٤/٥٦٨.

(٤) ينظر: المصدران نفسيهما ١٢/٧٩، ٤/٥٦٩.

لأن هناك من فسّر ما وقع بينهم، بأن علياً لم يبايع إلا كرهاً— وبهذا يمكن الجمع بين روايات الباب<sup>(١)</sup>، والمثبت مقدم على النافي كما تقرر.

وقد كان أبو بكر خطب الناس بعد البيعة العامة، وبين علاقة الحاكم بالمحكومين، والأساس الذي لا بد أن تقوم عليه دولة الإسلام، كما بين دعائمها، وأن مجيئه كان بإرادة الأمة<sup>(٢)</sup> فوقف قائلاً<sup>(٣)</sup>:

"أما بعد، أيها الناس: فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم. فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني.

الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف منكم قوي عندي حتى أزيح علته إن شاء الله وفي رواية: حتى أزيح عليه حقه<sup>(٤)</sup>، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ منه الحق إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا يشيع قوم قط الفاحشة إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله".

### مقارنة بين الروايات الصحيحة والروايات الأخرى:

أن أهم النقاط الجوهرية بين الروايات الصحيحة والروايات الموضوعية والضعيفة يمكن إجمالها في الأمور التالية:

١- الروايات الضعيفة والموضوعية صورت لنا السقيفة، كأنها سلسلة من المؤامرات، بين فرق متناحرة فمن جانب مؤامرة من طرف الأنصار ضد المهاجرين بأجمعهم، ثم تأمر المهاجرين- وتمثلهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة- على الأنصار، ثم تأمر المهاجرين فيما بينهم، بين أنصار أبي بكر وعمر، وبين أنصار علي والعباس.

وفي رواية الزبير أيضاً، معتكفين في بيت فاطمة للتأمر على أبي بكر وعمر.

(١) ينظر ابن كثير: البداية والنهاية ٢٤٩/٥، السيرة النبوية ٥٦٨/٤ - ٥٦٩.

(٢) العمري: عصر الخلافة الراشدة ص ٤٦.

(٣) المصدر نفسه ٣١١/٤، بإسناد رجاله ثقات، عبد الرزاق: المصنف ٣٦٦/١١، ابن كثير: البداية والنهاية ٢٤٨/٥ وقال: هذا إسناد صحيح، كتز العمال في سنن الأقوال والأفعال ٦٠٠/٥ (١٤٠٦٤).

(٤) ينظر ابن هشام: السيرة النبوية ٣١١/٤.

وهناك مؤامرة أخرى بين الأنصار أنفسهم حيث يتآمر الأوس والخزرج بعضهم على بعض في تنحي الطرف الآخر! هكذا وكأنهم خلقوا للتكالب على السلطة والدنيا كما تتنافس أهل عصرنا هذا!.

٢- كأن تربية رسول الله ﷺ - حوالي عقدين من الزمن لم تثمر شيئاً مع المهاجرين والأنصار ولم تخضر عودا، كي يصلوا إلى نتيجة خبيثة وهي: ظن السوء بالرسالة وبحملتها الأولين الذين اصطفاهم الله لدينه ولنصرة نبيه ﷺ الذين لولاهم لما عرفنا الإيمان والإسلام!.

٣- قياس مجتمع الصحابة وأخلاقهم، على قيم وأخلاق المجتمعات الرذيلة والساقطة، حيث، الشتائم واللعنات تملأ أفواه المتخاصمين، والمصارعة، بل المعركة وصلت - كما في بعض روايات الطبري اليعقوبي - إلى الضرب بالسلح الأبيض!.

٤- مباينة روايات اليعقوبي للروايات الأخرى - حتى الضعيفة والموضوعة - بأن المهاجرين والأنصار كانوا لا يشكون في علي (أي أنه هو الخليفة بعد رسول الله ﷺ).

وفي رواية أخرى له أن المنذر بن الأرقم قال:

(وإن فيكم لرجلاً لو طلب هذا الأمر لم ينازعه فيه أحد)!

٥- الطعن ببطلان الإسلام: علي، والعباس، ووصفها؛ بالأذلين والأضعفين، وتأجيج نار العداوة - مسبقاً - بين بني أمية وبني هاشم، واتهام بعضها الطرف الآخر، ثم سكوت أبي سفيان - كما في رواية منها - بعد ما يسمع أن أبا بكر قد ولى ابنه!.

٦- إرجاع الأنصار إلى مفاهيم وقيم الجاهلية الأولى واستخدام مبدأ وقاعدة ابن سلول في محاربة المهاجرين:

﴿ يَقُولُونَ لِنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [٨: المنافقون].

وكانهم ليسوا الذين ضحوا من أجل إخوانهم المهاجرين بالنفس والنفيس:

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [٨: الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْأَيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْمَةَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمَفْضَلُونَ ﴾ [٩: الحشر].

٧- إيراد اليعقوبي التفاصيل الباطلة والإطباب في ما يتعلق في أحقية علي في الخلافة،

والتركيز على أن الخلافة مسألة تتعلق بالقرب من رسول الله ﷺ وأنها وراثية كما عند الأكاسرة والقيصرة!.

وتصوير بضعة الرسول فاطمة عليها السلام بصفة غير لائقة بعمامة نساء المؤمنين - فكيف بأهل بيت النبوة - وهي: التهديد بكشف الشعر أمام الأجانب بعد صرع عمر علياً وكسره سيفه داخل بيتها؟!.

٨- إبراز الروايات الباطلة والضعيفة إطلاق سعد بن عبادة لكلمة - الوهن - على ما حدث بعد رسول الله ﷺ وكأنها مؤامرة كبرى.

بينما الروايات الصحيحة تؤكد، أن سعداً والأنصار لما استمعوا إلى توضيح أبي بكر في أحقية قريش، انقادوا لهم، وقد اجتهدوا قبل ذلك فخفي الحكم عليهم.

٩- هذه الروايات تذكر أن علياً - حينما بويح أبو بكر بالخلافة - كان مشغولاً بتجهيز<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ وهي تخالف تماماً جميع الروايات الصحيحة - وحتى بعض الروايات الباطلة والضعيفة مثلها كما سبق - التي توضح أن جهاز رسول الله ﷺ لم يبدأ به إلا يوم الثلاثاء!.

١٠- ذكر بعض هذه الروايات أن جلة أزواج النبي من الأنصار، وهذا أمر غير صحيح ومخالف لجميع الروايات الصحيحة وكذلك الضعيفة، بل أن عامة أزواج النبي من قريش<sup>(٢)</sup>.

١١- بيان بطلان ما في تلك الروايات التالفة بأن أوساً ما بايعوا أبا بكر إلا تخلصاً من ولاية الخزرج!.

وقد بينا في بعض الروايات الصحيحة أن أول من بايع أبا بكر هو خزرجي!.

١٢- الافتراء على سيد الخزرج، والمسلمين - سعد بن عبادة - بأنه - حاشاه - كان لا يصلي بصلاتهم، ولا يجمع معهم ويحج، ولا يفيض معهم بإفاضتهم، حتى توفي أبا بكر عليه السلام!.

وهذه الأمور كلها مخالفة لما أمر الله به ورسوله ﷺ، ويعلمها بسطاء المسلمين، لا سيدياً من ساداتهم ممن كان له قدم صدق في الإسلام والجهاد وملازمة النبي عليه السلام!.

(١) ينظر كذلك: المسعودي، التنبيه والإشراف ص ٢٤٧.

(٢) ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية ٤/٢٩٣-٢٩٨، ابن سيد الناس: عيون الأثر ٢/٣٠٠-٣٠٩، الذهبي: السيرة النبوية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية-بيروت ١٤٠١هـ ص ٤١٤، ابن كثير: السيرة النبوية ٤/٥٧٩-٥٩٥؛ الفصول في اختصار سيرة الرسول، الطبعة الأولى مؤسسة علوم القرآن-دمشق ١٣٩٩هـ ص ٢١٧-٢٢٦.

١٣- لو كان ما صورته لنا الروايات التالفة، صحيحة، لما كانت هناك بيعة ولا خليفة ولا خلافة، وكانت الدماء تجري في أزقة وشوارع المدينة وكانت فتنة لا يعلم مداها ولا يظفي نارها إلا الله تعالى.

١٤- السقيفة تؤكد على عظمة الإسلام، وتربية النبي ﷺ للرجال، حيث أن أخطر حدث في حياة المسلمين بعد رسول الله ﷺ انحسرت في مدة قياسية لا تتجاوز (٢٤) ساعة، ولم يكن أبو بكر الصديق يملك جيشاً جراراً، أو حتى حرساً، كي يدافعوا عنه، أو يفرضوه على المسلمين، وإنما هداية الله، وتفهم الأنصار والمهاجرين- بعد توضيحات أبي بكر وعمر- جعلهم كلهم يقولون:

(نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر)<sup>(١)</sup>.

### صلح الحسن مع معاوية رضي الله عنه وعام الجماعة:

طُعنَ أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يوم الجمعة السابع عشر من رمضان سنة أربعين على ما ذهب إليه الجمهور<sup>(٢)</sup>.

قيل مات من يومه، وقيل مات يوم الأحد<sup>(٣)</sup>. ولم يوص رضي الله عنه لأحد من بعده.

تذكر الروايات الصحيحة، أنه قيل له رضي الله عنه ألا تستخلف قال<sup>(٤)</sup>: " لَا وَلَكِنْ أَتْرَكُكُمْ إِلَى مَا تَرَكَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ".

قَالُوا:

فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا آتَيْتَهُ؟ - وَقَالَ وَكَيْعُ مَرَّةٍ: إِذَا لَقَيْتَهُ؟ -

قَالَ:

(١) مسند أحمد ٥/٣٧٦٥، ٣٨٤٢ (تحقيق أحمد شاكر) وقال إسناده صحيح، ابن أبي شيبة: المصنف ٧/٤٣٢ (٣٧٠٤٤)، الهيثمي: مجمع الزوائد ٥/١٨٣ بإسناد جيد أيضاً.

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن الخياط ١/١٨٢، تاريخ الأمم والملوك ١٤٣/٥، ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/٥٦، ابن كثير: البداية والنهاية ٨/١٥، ابن حجر: الإصابة ٢/٥١٠.

(٣) ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٨/١٥.

(٤) أحمد: المصدر السابق ١/١٣٠ (١٠٧٨)، ١٥٦ (١٣٣٩)، والخبران صحيحان، كما قال القاضي ابن العربي، ينظر: العواصم من القواصم ص ١٨١، وينظر كذلك: البيهقي: السنن الكبرى ٨/١٤٩.

أقول اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي فِيهِمْ مَا بَدَا لَكَ ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ".

وفي رواية أخرى قال (١):

"وَلَكِنْ إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا جَمَعَهُمْ عَلَى خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ".

ثم بويح الحسن بن علي عليه السلام، قيل إن أول من بايعه هو: قيس بن سعد بن عبادة (٢) فقال له (٣):

"ابسط يدك أبايعك على كتاب الله وسنة نبيه، فسكت الحسن فبايعه ثم بايعه الناس بعده".

وكان علي عليه السلام قد جعل قبل موته، قيس بن سعد على مقدمة أهل العراق - وكانوا أربعين ألفاً - بايعوه على الموت، لقتال أهل الشام، فلما قتل علي بايعوا الحسن بالخلافة.

وألح قيس بن سعد على الحسن في النفير لقتال أهل الشام، وكان الحسن لا يحب القتال، ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه، وعلم الحسن أن قيساً لا يطاوعه على الصلح فعزله، وأبدله، بعبد الله بن العباس، فاشترط ابن عباس لنفسه كما اشترط الحسن (٤).

وكان معاوية لما بلغه قتل علي، خرج في عساكر من الشام ونزل مَسْكِينَ (٥).

لما سمع جيش الحسن بقدوم معاوية وتحركه تجاه العراق، اجتمع جيش الحسن اجتماعاً

(١) أبو العاصم: السنة ٥٥١/٢ (١١٥٨) مسند البزار (البحر الزخار) ١٨٦/٢ (٥٦٥) المستدرک علی الصحیحین ٧٩/٣ (٤٤٦٧) البيهقي: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ٢٢٣/٧ (٣١٥٥) السنن الكبرى ١٤٩/٨ (١٦٣٥٠) البداية والنهاية ٢٥٠-٢٥١، و١٤/٨ بإسناد جيد.

(٢) هو: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الحزرجي، صحابي جليل ذو رأي، داهية، حامل راية الأنصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، شهد المشاهد كلها مات في خلافة معاوية على الصحيح، ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/٢٢٤/٢٣٣٢، ابن حجر: الإصابة ٣/٢٤٩ (٧١٧٧).

(٣) تاريخ الأمم والملوك ١٥٨/٥، ابن كثير: المصدر السابق ١٤/٨.

(٤) ينظر: الطبري وابن كثير: المصدران نفسيهما ١٥٨/٥، ١٤/٨ (بإسناد صحيح) ابن حجر: فتح الباري ٦٣/١٣. (وشرط ابن عباس هو: كتب إلى معاوية ليسأله الأمان، ويشترط عليه الأموال التي أصابها، فوافق معاوية على ذلك، ينظر: الطبري: المصدر السابق ١٥٨/٥).

(٥) ينظر: الطبري وابن كثير وابن حجر: المصادر السابقة ١٥٩/٥، ١٤/٨، ٦٣/١٣، ومَسْكِينَ موضع قريب من أوانا على نهر دُجِيل عد دير الجاثليق. ينظر: معجم البلدان ١٢٧/٥ (مَسْكِينَ).

عظيماً، وأكره الحسن على ملاقاته معاوية<sup>(١)</sup>، ووصل خبر ضخامة جيش الحسن معاوية وهي: بِكُتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ.

فقال عمرو بن العاص<sup>(٢)</sup>:

"إِنِّي لِأَرَى كُتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تُقْتَلَ أَقْرَانَهَا".

وفي رواية أخرى<sup>(٣)</sup>:

"أَرَى كُتَيْبَةً لَا تُؤَلَّى حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا".

وأمر الحسن قيس بن سعد - مرة أخرى لما اضطر إلى ذلك - على المقدمة في اثني عشر ألفاً بين يديه، وتوجهوا إلى بلاد الشام، وسار هو في الجيوش في أثرهم لقتال أهل الشام، ونزل بالمدائن<sup>(٤)</sup>.

تذكر روايات ضعيفة - وربما باطلة - من أن معاوية دس في عسكر قيس من يتحدث أن الحسن قد صالح معاوية وأجابه، وفي عسكر الحسن من يتحدث أن قيساً قد صالح معاوية وصار معه.

وفي رواية أخرى أنه قتل، وسبب ذلك ارتباكاً واضطراباً كبيرين في جيش الفريقين<sup>(٥)</sup>.

ويذكر بعض أهل الأخبار، أن الجيشين لما التقيا بمنزل في أرض الكوفة، نظر الحسن إلى كثرة جيش معاوية فذعر من ذلك ونادى<sup>(٦)</sup>:

"يا معاوية إني اخترت ما عند الله فإن يكن هذا الأمر لك فلا ينبغي لي أن أنزعك فيه، وإن يكن لي فقد تركته لك، فكبر أصحاب معاوية".

(١) ينظر: ابن كثير، المصدر السابق ١٤/٨.

(٢) صحيح البخاري ٩٦٢/٢ (٢٥٥٧)، ابن حجر: المصدر السابق ٣٠٦/٥.

(٣) صحيح البخاري ٢٦٠٢/٦ (٦٦٩٢)، فتح الباري ١٣/٦١.

(٤) ينظر: البداية والنهاية ١٤/٨.

(٥) ينظر: تاريخ اليعقوبي ١٥٦/٢ بدون إسناد!، تاريخ الأمم والملوك ١٥٩/٥ وفي إسناده رجل ضعيف،

متروك وهو: عثمان بن عبد الرحمن الحراني الخزاعي الطرائفي وكان يأتي بالعجائب عن المجاهيل (ت ٢٠٣هـ) ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٤٥/٣ - ٤٦ (٥٥٣٢)، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٧/١٣٤ -

١٣٥ (٢٨٠)، وفيه رجل مجهول وهو: إسماعيل بن راشد!.

(٦) فتح الباري ٦٣/١٣.

وهذا باطل لأن معاوية هو الذي طلب الصلح - كما سيأتي في الصحيح - كما وأن الجيشين لم يلتقيا<sup>(١)</sup>.

كان معاوية رجلاً عاقلاً حليماً محنكاً، لا يرى إراقة الدماء ما استطاع إلى ذلك سبيلاً<sup>(٢)</sup>. وكان يعلم أن الحسن أكرهه الناس للفتنة<sup>(٣)</sup>.

وأنه إذا التقى الجيشان الكبيران ستكون دماء ومفسدة عظيمة بين المسلمين.

يروى البخاري عن الحسن البصري يقول:

"اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكُتَائِبِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِنِّي لَأَرَى كُتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَابَهَا.

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ - :

أَيُّ عَمْرُوٍ إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مِنْ لِي بِأَمْرِ النَّاسِ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ؟"<sup>(٤)</sup>

وفي رواية أخرى حسنة، نظر الحسن إلى جنده<sup>(٥)</sup>:

"أَمْثَالِ الْجِبَالِ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ: اضْرِبْ هَؤُلَاءِ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فِي مَلِكٍ مِنْ مَلِكِ الدُّنْيَا!"

ولما صفت نفوس القيادتين لله تعالى وإختيار ما يخدم المسلمين، هدى الله معاوية لطلب الصلح<sup>(٦)</sup>.

وقيل:

(١) ينظر: نفسه ٦٣/١٣.

(٢) ينظر: نفسه ٣٠٦/٥ و ٦١/١٣.

(٣) ينظر ابن حجر: الإصابة ٣٣١/١.

(٤) رواه البخاري: المصدر نفسه ٣٠٦/٥ (٢٧٠٤).

(٥) الأصبهاني: محمد بن عبد الواحد بن محمد، مجلس إملاء لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن محمد الدقاق في رؤية الله تبارك وتعالى: تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، ط ١، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ١٩٩٧م، ص ٣٧ (٣٣) تاريخ دمشق ١٣/٢٣٤، الإصابة ١/٣٣٠.

(٦) ينظر: فتح الباري ٣٠٦/٥.

أن عبد الرحمن بن سمرة<sup>(١)</sup> وعبد الله بن عامر بن كُرَيْز<sup>(٢)</sup> اقترحا على معاوية فكرة الصلح<sup>(٣)</sup>.

ويمكن الجمع بين الروایتين بأن معاوية لما أراد الصلح، وخشي إراقة دماء المسلمين وذكر ما ذكر إحتار من اختيار من يرسله إلى الحسن، ممن يمكن للحسن أن يسمعه، فقال له الرجلان: نحن "نلقاه فنقول له: الصلح"<sup>(٤)</sup>.

وكانا من قريش<sup>(٥)</sup> فبعثهما وقال لهما<sup>(٦)</sup>:

"اذهبا إلى هذا الرجل فأعرضا عليه، وقولا له واطلبا إليه.

فأتياه - وكان الحسن يومئذ بالمدائن -<sup>(٧)</sup> فدخلا عليه فتكلموا وقالوا له، وطلبا إليه، فقال لهما

الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها.

قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك. قال: فمن لي بهذا؟

قالا:

نحن لك به. فما سألهما شيئا إلا قالا: نحن لك به فصالحه".

وكان ذلك علماً من إعلام النبوة، ودليلاً من دلائلها<sup>(٨)</sup>، حيث بشر النبي بذلك وأن الحسن

(١) هو: عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس، أسلم يوم الفتح شهد فتوح العراق (ت ٥٥١ هـ) كما جزم به ابن عبد البر ينظر: الاستيعاب ٢/٤٠٢، ابن حجر: الإصابة ٢/٤٠٢-٤٠٣ (٥١٣٨).

(٢) ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، ولد على عهد رسول الله، تولى إمارة البصرة في زمن عثمان وأجرى نهرا وأفتتح أطراف فارس كلها. لم أقف على تاريخ وفاته ينظر: ابن عبد البر، وابن حجر: المصدران نفسهما ٢/٣٥٩/٣٦١، ٣/٦٠-٦١ (٦١٧٩).

(٣) ينظر: فتح الباري ١٣/٦١.

(٤) المصدر نفسه ١٣/٦١.

(٥) ينظر: نفسه (٥/٣٠٦).

(٦) نفسه ٥/٣٠٦-٣٠٧.

(٧) تاريخ الأمم والملوك ٥/١٥٩، ابن حجر: المصدر السابق ١٣/٦٥.

(٨) ينظر ابن العربي: العواصم من القواصم ص ١٨٠، ابن كثير: البداية والنهاية ٨/١٦، ابن حجر: المصدر السابق ١٣/٦٦.

أهل لذلك وهو سيد من سادات المسلمين يقول أبو بكر<sup>(١)</sup>:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْمُنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ « إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ »<sup>(٢)</sup>.

وتحدث بعض الروايات الضعيفة أن الحسن لما صالح معاوية عارضه الحسين في بادئ الأمر، ولم يزل يجده الحسن حتى رضي.

أما عبد الله بن جعفر - ابن عمه - فقال له: جزاك الله خيراً عن أمة محمد<sup>(٣)</sup> واشترط الحسن على معاوية شرطين:

أولهما: أن تكون الخلافة له من بعده.

وثانيهما أن يبذل له معاوية مبلغاً من المال<sup>(٤)</sup>.

وأراد الحسن المال ليسكن به الفتنة، ويفرقه على من لا يرضيه إلا المال من أصحابه<sup>(٥)</sup>.

وحينما بلغ خبر الصلح عسكر قيس بن سعد - وكانوا مستميتين من الجند على قتال أهل الشام - كأنها كسرت ظهورهم من الغيظ<sup>(٦)</sup>.

ويذكر شاهد عيان أن الحسن جمع رؤوس أهل العراق في قصر المدائن فقال<sup>(٧)</sup>: "إنكم قد بايعتموني على أن تسالموا من سالمت وتحاربوا من حاربت، وإني قد بايعت معاوية، فاسمعوا له وأطيعوا". ثم توجه الجميع إلى الكوفة لإعلان البيعة أمام الملاء وفي عاصمة المسلمين.

(١) هو: نفيح بن الحرث ويقال ابن مسروح كان من فضلاء الصحابة (ت ٥١هـ) بالبصرة. ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/ ٥٦٧-٥٦٨، ابن حجر: الإصابة ٣/ ٥٧١-٥٧٢ (٨٧٩٣).

(٢) فتح الباري ٥/ ٣٠٧ (٢٧٠٤) و ٧/ ٩٤ (٣٧٤٦)، و ١٣/ ٦١ (٧١٠٩).

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/ ١٦٠، ابن حجر: الإصابة ١/ ٣٣١.

(٤) ينظر ابن حجر: فتح الباري ١٣/ ٦٥ وإسناده قوي.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ١٣/ ٦٥.

(٦) ينظر: البداية والنهاية ٨/ ١٩ بإسناد حسن.

(٧) الإصابة ١/ ٣٣١ إسناده جيد، و(عون بن موسى) ثقة ينظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٦/ ٣٨٦، العجلي: معرفة الثقات ٢/ ١٩٧.

وتذكر بعض الروايات الصحيحة، أن معاوية خطب قبل الحسن<sup>(١)</sup>، وطلب عمرو بن العاص، من معاوية، أن يخطب الحسن، ويعلن أمام الملائم البيعة.

فقام الحسن فحمد الله وأثنى عليه ثم قال<sup>(٢)</sup>:

"أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَكْبَسَ الْكَيْسِ التَّقَى، وَإِنَّ أَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَقٌّ كَانَ لِي فَتَرَكْتَهُ لِمُعَاوِيَةَ، أَوْ حَقٌّ كَانَ لِأَمْرِي أَحَقُّ بِهِ مِنِّي، وَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِحَقِّ دِمَائِكُمْ:

﴿ وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَنْعٌ لِي حِينَ ﴾ [الأنبياء: ١١١] ثم استغفر ونزل.

وفي رواية الطبري:

"فإن الله قد هداكم بأولنا، وحقن دماءكم بأخرنا، وأن لهذا الأمر مدة، والدنيا دُول... الخ"<sup>(٣)</sup>.

وتتحدث رواية منكرة لا يعول عليها:

أن بعض الناس بايع معاوية وهو مكره على البيعة<sup>(٤)</sup>، ولو فرضنا صحة الخبر، فإن ذلك لا يقلل من شأن البيعة، ولا سيما أن الإمام المتبع المفروض طاعته، قد أعلن البيعة.

وبعد إعلان الحسن البيعة، سمع الحسن أحد أتباعه من أهل العراق يخاطبه ويقول له<sup>(٥)</sup>:  
"السلام عليك يا مذل المؤمنين، فقال: لا تقل هذا... لست بمذل المؤمنين ولكني كرهت أن أقتلهم على الملك".

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٦٣/٥ وإسناده صحيح، وذكر اليعقوبي جزءاً مختصراً من خطبته، ينظر: تاريخ اليعقوبي ١٥٧/٢.

(٢) مُصنّف ابن أبي شيبة ١٤٢/١١ (٣١٣٤١) الطبراني: المعجم الكبير ٢٦/٣ (٢٥٥٩) البيهقي: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ٤٤٤/٦ (٢٧٥٩) السنن الكبرى ١٧٣/٨ (١٦٤٨٩) أبو نعيم: حلية الأولياء ٣٧/٢، معرفة الصحابة ٦٥٩/٢ (١٧٥٩).

وقال ابن حجر: إسناده صحيح ينظر: فتح الباري ٦٣/١٣، وينظر كذلك اليعقوبي: المصدر السابق ١٥٦/٢، المسعودي: مروج الذهب ١٣/٣.

(٣) تاريخ الأمم والملوك ١٦٣/٥ بإسناد صحيح.

(٤) ينظر اليعقوبي: المصدر السابق ١٥٧/٢.

(٥) ابن كثير: المصدر السابق ١٩/٨ وإسناده صحيح وقائل هذا الكلام هو: أبو عامر سعيد بن التتل، وينظر كذلك الطبري: المصدر السابق ١٦٥/٥، وابن حجر: الإصابة ١/٣٣٠، فتح الباري ٦٥/١٣.

وبقي أحد قواد جيش الحسن الكبار وداهية من دهاة العرب المسلمين لم يبايع معاوية، وعزم على الشقاق وكان معه جيش<sup>(١)</sup>، فأرسل إليه معاوية من يذكره ويقول له: "على طاعة من تقاتل، وقد بايعني الذي أعطيته طاعتك"<sup>(٢)</sup>.

ويبدو أن قيس بن سعد أراد أن يأمن على نفسه وجنده، لأنه تأخر عن البيعة، قد فهم ذلك معاوية منه، فبعث إليه بسجل أبيض كي يشترط فيه لنفسه وفتته، فاشترط قيس "فيه له ولشيئته على الأمان على ما أصابوا من الدماء والأموال"<sup>(٣)</sup>.

وقبل معاوية ذلك وأمنه ومن معه وأعطاه مالا. ودخل في طاعة معاوية وبايعه ومن معه<sup>(٤)</sup>.

وتتحدث بعض الروايات الباطلة أن قيس بن سعد خطب فيمن معه من جيشه<sup>(٥)</sup>: "يا أيها الناس، اختاروا الدخول في طاعة إمام ضلالة، أو القتال مع غير إمام!

قالوا: لا، بل نختار أن ندخل في طاعة إمام ضلالة".

وتصور لنا رواية أخرى من تلك الروايات الباطلة بأن معاوية توسل بقيس لبايعه، ويجادله قيس، ثم يخاطب قيس الناس ويقول<sup>(٦)</sup>:

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٦٤/٥ بإسناد جيد، ابن كثير: المصدر السابق ١٩/٨.

(٢) الطبري: المصدر نفسه ١٦٤/٥ بإسناد جيد.

(٣) نفسه ١٦٤/٥.

(٤) ينظر: نفسه ١٦٤/٥.

(٥) نفسه ١٦٠/٥ بإسناد منقطع، حيث أن الطبري روى هذا الخبر عن زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي ولم يدركه توفي زياد (١٨٣هـ) وأكثر أهل الحديث على تضعيف زياد بنظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣/٣٧٧-٣٧٥ (٦٨٥) وروى زياد ذلك عن عوانة بن الحكم الإخباري، لا يعرف حاله (ت ١٥٨هـ) وقد أرسله حيث لم يدرك الحدث. ثم كيف يكون معاوية إمام ضلالة ويجمع جميع المسلمين وإمامهم الحسن على مبايعته؟!

(٦) تاريخ يعقوبي ١٥٧/٢، وروايات يعقوبي لا إسناد لها كما هو معروف، واليعقوبي نفسه متهم، وهذا النص: ألفاظه وصيغته واضحة لمن له شيء من الخبرة في التاريخ والفرق أنها من صيغ الروافض ومن أسلوبهم، وكما يقول أئمة الحديث: هو أشبه أن يكون من كلام الروافض، كما أنه يخالف جميع النصوص الأخرى ويعارضها- الصحيحة منها والضعيفة- وقد انفرد بها يعقوبي!

وأتوقع أن لا يكون هذا النص أصلاً من يعقوبي - مع ما فيه من التشيع - وإنما من فعل أتباع المجوس المتأخرين من التشيع!.

"يا معشر الناس لقد إعتضتم الشر من الخير، واستبدلتم الذل من العز، والكفر من الإيمان، فأصبحتم بعد ولاية أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، وابن عم رسول رب العالمين، قد وليكم الطليق ابن طليق... ونادى الناس بايع قيس، فقال: كذبتم والله ما بايعت".

وبعد إن بايعه جميع الناس في الكوفة، بايعه المسلمون في سائر الأقاليم والآفاق، وسمي ذلك العام بعام الاتفاق والجماعة<sup>(١)</sup>.

وكان ذلك في يوم الخامس من ربيع الأول. وقيل ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين<sup>(٢)</sup>.

ثم هل يمكن شرعاً أن يخالف الإنسان إمامه؟!، وثانياً هل يمكن لمستأمن مشفق على نفسه أن يتكلم بمثل هذا الكلام. وكأنه جالس في ديوان يحدث الناس وهو الأمير والمنفذ!.

(١) ينظر: تاريخ خليفة بن الحيات: ١/١٨٧، ابن كثير: المصدر السابق ٨/١٩.

(٢) ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/١٨٧، الطبري: المصدر السابق ٥/١٦٣، السعدي: التنبيه

والإشراف ص ٢٦٠، ابن كثير: المصدر السابق ٨/١٨.

## المبحث الثاني عصر التابعين

### ١- كلمة الخليفة:

مِنْ خَلْفٍ يُخْلَفُ خَلِيفَةً، جَمْعُهُ: خُلَفَاءُ، خَلِيفٌ، وَالْهَاءُ مُبَالَغَةٌ مِثْلُ: عَلَامَةٍ وَنَسَابَةٍ وَيَكُونُ وَصْفًا لِلرَّجُلِ خَاصَّةً<sup>(١)</sup>.  
وَخَلِيفُهُ خِلَافَةٌ: كَانَ خَلِيفَتُهُ وَيَقِي بَعْدَهُ وَهُوَ:  
من يقوم مقام الذهاب ويَسُدُّ مسدَّهُ والخلافة الإمارة<sup>(٢)</sup>.  
وفي الاصطلاح:  
الخَلِيفَةُ: السُّلْطَانُ الأَعْظَمُ وَيَقَعُ عَلَى الرَّجَالِ خَاصَّةً<sup>(٣)</sup>.  
الخِلَافَةُ عن صاحب الشرع في حراسة الدين والدنيا<sup>(٤)</sup>.

### الفرق بين الخلافة والإمامة:

الخليفة والإمام واحد، إلا أن بينهما فرقا، فالخليفة:

من استخلف في الأمر مكان من كان قبله، فهو مأخوذ من أنه خلف غيره، وقام مقامه.  
والإمام: مأخوذ من التقدم، فهو المتقدم فيما يقتضي وجوب الاقتداء بغيره، وفرض طاعته فيما تقدم فيه<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) الفيومي: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير، دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية، ص ٩٥.
- (٢) ينظر الفراهيدي: أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال ٢٦٥/٤ وما بعدها، ابن سيده: المخصص ١٣٤/٣، الفيروزآبادي: القاموس المحيط ١٠٤٣/١ وما بعدها، ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٦٩/٢، ابن منظور: لسان العرب ٨٨٣/١. وينظر كذلك: الكتاني، عبد الحي بن عبد الكبير، نظام الحكومة النبوية، المسمى التراتيب الإدارية، دار الكتاب العربي، بيروت ٢/١ (خلف).
- (٣) الفيروزآبادي: القاموس المحيط ١٠٤٤/١.
- (٤) ينظر ابن خلدون: المقدمة ص ١٥١، وينظر كذلك: ابن تيمية، قاعدة في مواضع الأئمة ومجامع الأمة، تحقيق: أحمد عدنان الحمداني. مطبعة الإرشاد-بغداد ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م ص ٥٥، ص ٥٨.
- (٥) العسكري: معجم الفروق اللغوية (٨٦٤).

## ٢- كلمة الملك:

من مَلِكٍ يَمْلِكُ وَيَمْلِكُ، مُلْكًا، فهو مَالِكٌ، والمفعول تَمْلُوكٌ<sup>(١)</sup>.

هو الرِّبْطُ والشَّدُّ. والمَلِكُ والمَلِكُ والمَلِكُ، احتواء الشيء، والقدرة عليه، والقدرة على الاستبداد به<sup>(٢)</sup>.

وَمَلِكٌ وَمَالِكٌ وَمَلِكٌ وَمَلِكٌ، أَمَلَاكٌ وَمُلَاكٌ وَمُلُوكٌ وَمُلْكَاةٌ<sup>(٣)</sup>.

اتفق المسلمون بأجمعهم<sup>(٤)</sup>، أن عهد الخلافة الراشدة هي خلافة نبوة<sup>(٥)</sup>، أي على صفات ومنازل حكومة النبي ﷺ. واستدلوا على ذلك بعدة أحاديث منها:

١- أن النبي ﷺ أوصى الصحابة بجملة من الأمور ثم قال<sup>(٦)</sup>:

(١) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة، ط ١، الناشر: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م ٣/٢١٢١ (٤٩٠٠-م ل ك).

(٢) ينظر ابن سيده: المصدر السابق ٣/١٣٣-١٣٤، ابن منظور: المصدر السابق ٣/٥٢٨. مادة (مَلِكٌ).

(٣) ينظر ابن سيده: المصدر السابق ٣/١٣٣-١٣٤، ابن منظور: المصدر السابق ٣/٥٢٨. مادة (مَلِكٌ).

(٤) حصل هذا الإجماع منذ عهد مبكر من تاريخ الإسلام، في عهد الصحابة والتابعين وأتباعهم، ولم يكن هناك خلافة حول هذا الموضوع، ولا يعتد بخلاف ظهر من بعض الفرق والمذاهب التي ظهرت في القرن الرابع والخامس، لأن الإجماع انعقد قبلهم بقرون على ذلك.

ثم إن اختلاف واتفق هذه الفرق والمذاهب، التي جاءت مع الموجة، البوذية، والعبودية، لا أثر لها على عقائد وتاريخ المسلمين، لكونها؛ عقائد ومذاهب منحرفة، لا تمت الإسلام والمسلمين بصلة، وإنما هي عقائد ومذاهب، تحدم حضارة وأمة وعقيدة، أخرى، تحت شعارات، وعقائد وأفكار، ظاهرها الرفض، وباطنها الكفر المحض!

(٥) ينظر ابن العربي: العواصم من القواصم ص ١٨٨-١٩٢، الزمخشري: الكشاف ٣/٢٥١، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٢/٢٩٧، النووي: شرح صحيح مسلم ١٢/١٩٩-٢٠٤، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ٣/٣٠٠-٣٠٢، التاريخ ٨/١٦، ابن حجر: فتح الباري ١٣/٢١١-٢١٥، ابن قدامي: المغني والشرح الكبير ١٠/٥٢-٥٣، الموسوعة الفقهية ٦/٢١٩ (مادة الإمامة الكبرى).

(٦) مسند أحمد ٢٨/٣٧٣ (١٧١٤٤) الترمذي: السنن ٥/٤٤ (٢٦٧٦) وقال حديث حسن صحيح، المستدرك على الصحيحين ١/١٧٤ (٣٢٩) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم

المؤلف: أبو نعيم الهرازي الأصبهاني: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط ١، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م ١/٣٥ (١) ينظر كذلك: شرح الأربعين النووية ص ٧٩ (٢٨).

٢- (فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وعصوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وإن كل بدعة ضلالة) الحديث.

٢- «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة».

ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي (١):

ما قال؟

فقال:

«كلهم من فرئيس» (٢).

٣- واستدلوا بحديث روي بعدة الفاظ كلهم عن سفينة مولى رسول الله ﷺ (٣): «الخليفة

في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك».

ثم قال لي سفينة:

أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان.

ثم قال لي: أمسك خلافة علي.

قال فوجدناها ثلاثين سنة".

وقد أدخل بعضهم خلافة الحسن في ذلك (٤):

"وإنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي، فإنه نزل عن الخلافة لمعاوية في ربيع الأول

من سنة إحدى وأربعين، وذلك كمال ثلاثين سنة من موت رسول الله ﷺ فإنه توفي في ربيع الأول

من سنة إحدى وأربعين".

(١) السائل هو: الصحابي جابر بن سمرة راوي الحديث، ينظر: النووي: شرح صحيح مسلم ١٢/٢٠٢.

(٢) صحيح مسلم ٣/١٤٥٢ (١٨٢١)، شرح صحيح مسلم ١٢/٢٠٢.

(٣) مسند أحمد ٤/١٨٥ و٥/٢٢٠-٢٢١، أبو داود: السنن ٤/٢٠٧ (٤٦٣٥)، الترمذي: السنن ٤/٤٣٦ (٢٢٢٦)، واللفظ له، الطبراني: المعجم الكبير ١/٤٥، ابن عدي: الكامل في الضعفاء ٧/

٢٧٠٤، ٢٧١١، البغوي: شرح السنة ١٤/٧٤، التبريزي: مشكاة المصابيح رقم الحديث (٥٣٩)،

المهيتمي: موارد الظمان تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية-بيروت ص ٣٦٩ (١٥٣٤).

(٤) البداية والنهاية ٨/١٦.

وهذا بعيد لأمر ستأتي<sup>(١)</sup>.

ولا يطلق اسم الخليفة على رجل إلا من يجتمع فيه شروط:

- ١- أن يكون قرشياً، للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك<sup>(٢)</sup>.
- ٢- أن تجتمع الأمة عليه، ويحمل ذلك على الأكثر الأغلب<sup>(٣)</sup>.
- ٣- أن يكون الإسلام في عهده عزيزاً قوياً منيعاً<sup>(٤)</sup>.
- ٤- توفير الأمن والاطمئنان وإزالة الخوف الداخلي والخارجي عن الأمة<sup>(٥)</sup>.

وقد اجتمعت هذه الشروط في أبي بكر ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، ثم اختلف المسلمون على الحسن ومعاوية، فأصبحوا فريقين<sup>(٦)</sup> ثم صالح الحسن معاوية، وأجمع المسلمون على بيعته وخلافته<sup>(٧)</sup>.

وقد أخبر النبي في أحاديث صحيحة صريحة أن أمر الناس ماضي ما وليهم اثنا عشر خليفة وفي رواية أميراً، وفي رواية أخرى رجلاً كلهم من قريش<sup>(٨)</sup>.

ومن تأمل تلك الأحاديث علم أن الإسلام ظل منيعاً قوياً عزيزاً إلى نهاية القرن الأول وبداية القرن الثاني، ولم تفرق فيه كلمة المسلمين إلا في أوقات نادرة وقليلة وكان المسلمون كلمتهم واحدة، ولا يحكمهم سوى خليفة واحد، منذ خلافة الصديق إلى عهد عمر بن عبد العزيز وعددهم أربعة عشر نفساً.

(١) ينظر تحقيقنا على كتاب ابن أبي عذبة المقدسي (تاريخ دول الأعيان في أخبار من سلف من أهل الزمان) وقد استوفينا الكلام حول هذا الموضوع هناك بإسهاب في الباب الأول.

(٢) ينظر الأحاديث: في الصحيحين: فتح الباري ١٣/٢١١ (٧٢٢٢-٧٢٢٣)، شرح صحيح مسلم ١٢/١٩٩-٢٠٤ باب الإمارة بعدة ألفاظ.

(٣) ينظر ابن حجر: المصدر السابق ١٣/٢١١، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥ واستشهد لذلك بعدة أحاديث.

(٤) ورد ذلك في عدة أحاديث رواها الإمام مسلم ينظر النووي: المصدر السابق ١٢/٢٠٢-٢٠٣.

(٥) ينظر الزنجشيري: الكشف ٣/٢٥١، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٢/٢٩٨-٢٩٩.

(٦) ينظر: تاريخ الأمم والملوك ٥/١٥٨-١٦١، ابن العربي: العواصم من القواصم ص ١٨٤، ابن حجر: المصدر السابق ١٣/٢١٤.

(٧) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/١٦٢-١٦٣، ابن العربي: المصدر السابق ص ١٨٤، ابن كثير: المصدر السابق ٨/١٦، ١٨، ١٩.

(٨) ينظر تفصيل ذلك الصحيحين: فتح الباري ١٣/٢١١، شرح صحيح مسلم ١٢/٢٠٢.

"منهم اثنان لم تصح ولايتها ولم تطل مدتها وهما: معاوية بن يزيد<sup>(١)</sup>، ومروان بن الحكم<sup>(٢)</sup>، والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء كما اخبرنا صلى الله عليه وسلم"<sup>(٣)</sup>.

وورد حديث ضعيف جداً أن النبي قال<sup>(٤)</sup>:

(الْخِلاَفَةُ بِالْمَدِينَةِ وَالْمُلْكُ بِالشَّامِ).

عقب الحافظ ابن كثير على هذا الحديث فقال:

غريب جداً<sup>(٥)</sup>.

وبهذا يمكن أن نقول:

أن خلفاء بني أمية كانوا بحق خلفاء، اجتمعت فيهم جميع الشروط المطلوبة، يقول ابن حجر<sup>(٦)</sup>:

(١) هو: معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، ولى الخلافة بعد وفاة أبيه سنة ٦٤هـ، وبويع لعبد الله بن الزبير بالخلافة في السنة نفسها بالحجاز، ولم يمكث بعد أبيه إلا أربعين يوماً ينظر: تاريخ يعقوبي: ١٨٣/٢ - ١٨٤، الطبري: المصدر السابق ٥٠١/٥ - ٥٠٣.

(٢) هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، بويع له بالخلافة بعد وفاة معاوية بن يزيد سنة (٦٤هـ) وتوفي سنة (٦٥هـ) حكم تسعة أشهر وقيل عشرة أشهر إلا ثلاث ليال، ينظر: يعقوبيو الطبري: المصدران نفسيهما ٣/٣ - ٥٣٠/٥، ٦١٠ - ٦١١.

(٣) فتح الباري ١٣/٢١٥.

(٤) التاريخ الكبير ٤/١٦، المستدرک ٣/٧٢، تهذيب تاريخ دمشق ١/٤١، العلل المتناهية ٢/٢٨٠، مشكاة المصابيح (٦٢٧٥)، البداية والنهاية ٨/٢٠، الجامع الصغير ١/٦٣٨ (٤١٤٦)، كنز العمال ٦/٨٨ (١٤٩٦٦)، كلهم عن هشيم عن العوام بن حوشب عن سليمان بن أبي سليمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهشيم هو: ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمی روى عن العوام بن حوشب، ثقة، فيه تدليس (ت ١٨٣هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ ١/٢٤٨ - ٢٤٩ (٢٣٥)، تهذيب التهذيب ١١/٥٩ - ٦٣ (١٠٠).

والعوام هو: ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي ثقة (ت ١٤٨هـ) انظر: ابن حجر: المصدر السابق ١٦٣/٨ - ١٦٤ (٢٩٧)، الخزرجي: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٢٩٨.

وسليمان: هو ابن أبي سليمان مولى ابن عباس روى عن أبيه وعن أنس وروى عنه العوام بن حوشب، والظاهر أنه وأبوه مجهولان، وجميع من روى هذا الأثر رواه عن طريقتهما!.

ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٢/٢١١ (٣٤٧٦)، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٤/١٩٦ - ١٩٧ (٣٣٣)، الخزرجي: المصدر السابق ص ١٥٢، والغريب أن السيوطي نقل عن الحاكم تصحيحه!؟ ينظر: الجامع الصغير ١/٦٣٨.

(٥) ينظر: البداية والنهاية ٨/٢٠.

(٦) فتح الباري ١٣/٢١٤.

"أن المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته، والذي وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان، ثم علي، إلى أن وقع أمر الحكيمين في صفين، فسمي معاوية يومئذ بالخلافة. ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن، ثم اجتمعوا على ولده يزيد، ولم ينتظم للحسين أمر، بل قتل قبل ذلك.

ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان، بعد قتل ابن الزبير.

ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة: الوليد، ثم سليمان، ثم يزيد، ثم هشام.

وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز، فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين.

والثاني عشر هو: الوليد بن يزيد بن عبد الملك، اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام، فولى نحو أربع سنين<sup>(١)</sup> ثم قاموا عليه فقتلوه، وانتشرت الفتن وتغيرت الأحوال من يومئذ، ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك... الخ".

#### ١- النظام الوراثي في الحكم<sup>(٢)</sup>.

ولم تخل خلافة بني أمية من شيء من مشابهة الملوك منها: أهبة الملوك في بعضهم، في الملبس والمشرب والمأكل وركوب السفن، وبناء القصور... الخ<sup>(٣)</sup>.

وقد أشار النبي ﷺ إلى خلافة معاوية رضي الله عنه وجلسه على الأسرة كالملوك في حديث صحيح حيث كان نائماً في بيت إحدى الصحابيات<sup>(٤)</sup>.

(تَمَّ اسْتَيْفَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ.

قَالَتْ: فَقُلْتُ:

وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ:

(١) الصواب والمتفق عليه بين المؤرخين أن الوليد تولى الخلافة سنة وثلاثة أشهر أي من سنة (١٢٥-١٢٦هـ) ثم قتل وهذا وهم من الحافظ ابن حجر أو أحد نسأخ كتابه ينظر الذهبي: تاريخ الإسلام ٨/ ٢٨٧ - ٢٩٥، العبر في خبر من غير ١ / ١٢٤.

(٢) ينظر مثلاً: تاريخ يعقوبي ٢/ ١٥٦، ١٧٤، ١٨٣، و٣/ ٣، ١٣، ٢٣، ٣١، ابن حجر: المصدر السابق ١٣ / ٢١٤.

(٣) ينظر الكتاني: نظام الحكومة النبوية ١/ ١٣-١٤.

(٤) وهي: أم حرام بنت ملحان خالة أنس بن مالك.

« نَأْسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ، غُرَاةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرَكُبُونَ تَبَجَّ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ ».

شَكَ إِسْحَاقُ (أَي رَاوِي الْحَدِيثِ فِي أَيِّ الْجَمَلَتَيْنِ، سَمِعَهَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ).  
قَالَتْ: فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ.  
فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ.  
فَقُلْتُ:

وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ:

« نَأْسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ، غُرَاةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ.

قَالَتْ:

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ.

قَالَ « أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ ».

فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصَرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ<sup>(١)</sup>.

وقد حصل ذلك، حينما كان معاوية أمير الجيش سنة (٢٧هـ) أيام عثمان بن عفان وغزا قسطنطينية<sup>(٢)</sup>.

وكانت أم حرام معه في تلك الغزوة، وماتت هناك، ثم غزاها يزيد بن معاوية سنة (٤٩هـ) في زمن أبيه، وذلك من دلائل النبوة<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري ٣/١٠٢٧ (٢٦٣٦) صحيح مسلم ٣/١٥١٨ (١٩١٢)، فتح الباري ٦/١٠ (٢٧٨٨) - (٢٧٨٩)، شرح صحيح مسلم ١٣/٥٧-٦٠.

(٢) وهي الآن: اصطنبول، وكانت دار ملك الروم، ينظر: معجم البلدان ٤/٣٤٧ (قسطنطينية).

(٣) ينظر: ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٩.

ثم اختل الأمر في عهد يزيد بن الوليد<sup>(١)</sup> وقتل.

وازدادت الفتنة في زمن مروان بن محمد الجعدي وقتله بنو العباس<sup>(٢)</sup>.

"ثم كان أول خلفاء بني العباس أبو العباس السفاح، ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه، ثم ولى اخوه المنصور، فطالت مدته، ولكن خرج عنهم المغرب الأقصى باستيلاء المروانيين على الأندلس، واستمرت في أيديهم متغلبين عليها إلى أن تسموا بالخلافة بعد ذلك.

وانفرط الأمر في جميع أقطار الأرض إلى أن لم يبق من الخلافة إلا الاسم في بعض البلاد، بعد أن كانوا في أيام بني عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة في جميع أقطار الأرض شرقا وغربا وشمالا ويمينا مما غلب عليه المسلمون.

ولا يتولى أحد في بلد من البلاد كلها الأمانة على شيء منها إلا بأمر الخليفة، ومن نظر في أخبارهم عرف صحة ذلك"<sup>(٣)</sup>.

ووصل تفكك الخلافة إلى أسوأ حال حيث قد كان يدعي الخلافة في الأندلس وحدها ستة أنفس، عدا صاحب مصر، والعباسية ببغداد، وغيرهم من العلوية والخوارج!!<sup>(٤)</sup>.

وبذا جمع خلفاء بني العباس بين الخلافة والملك، جاء في أثر صحيح عن ذي عمرو<sup>(٥)</sup> وهو

(١) تولى الخلافة سنة (١٢٦هـ) واضطرب الأمر في عهده اضطرابا كبيرا، وخرج عليه الناس من كل الجهات وحكم خمسة أشهر توفي في السنة نفسها، ينظر: اليعقوبي: المصدر السابق ٦٣/٣-٦٤، الطبري: المصدر السابق ٢٦١/٧ وما بعدها.

(٢) تولى الخلافة (١٢٧هـ) واضطرب فيها أمر بني أمية كما تقوى فيها دعوة بني العباس وانتشرت دعوتهم في كل مكان وتمكنوا في نهاية المطاف قتل مروان سنة (١٣٢هـ) ينظر اليعقوبي والطبري: المصدران نفسيهما ٦٥/٣-٧٢، ٣١١/٧، ٤٥٤.

(٣) فتح الباري ١٣/٢١٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ١٣/٢١٢.

(٥) ذُو عَمْرُو وَذُو الْحَمِيرِي رَجُلٌ أَقْبَلَ مِنَ الْيَمَنِ مَعَ ذِي الْكَلَّاحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَفْدَيْنِ مُسْلِمَيْنِ، وَمَعَهَا جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، فَهَاتِ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَصْلُوا إِلَيْهِ.

كان في زمن النبي ﷺ ملكا.

فذو عمرو وذو الكلاع ممن أسلم في زمن النبي ﷺ ولم يره، فليست لهما صحبة.

وقيل: إن جريرا كان الرسول إليها من قبل النبي ﷺ في قتل الأسود العنسي.

وقيل: بل كان إقبال جرير معها مسلما وافدا على النبي ﷺ. والأول أصح.

من ملوك اليمن يخاطب الصحابي الجليل قيس<sup>(١)</sup> عن جرير<sup>(٢)</sup> قَالَ<sup>(١)</sup>:

له ذكر في كتاب الخِلافة، وكان ذو عمرو من رؤساء اليمن ومقدميه.

ينظر ابن عبد البر: الاستيعاب ٤٦٩/٢ (٧١٧) مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ): جامع الأصول في أحاديث الرسول ٣٧٧/١٢ (٨١٣) عز الدين بن الأثير (ت ٦٣٠هـ): أسد الغابة ٢/٢٠٩ (١٥٤١) الإصابة ٢/٤٢٧ (٢٥٠٥).

(١) قيس بن أبي حازم الكوفي الأحسي البجلي كوفي ادرك الجاهلية، كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو عبيد الله يروى عن العشرة.

واسم أبي حازم عوف بن الحارث ويقال عبد عوف بن الحارث.

كان قيس بن أبي حازم أتى النبي ﷺ لبياعه فقدم المدينة وقد قبض النبي ﷺ فباع أبا بكر الصديق.

ثقة من كبار التابعين، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة ثمان وتسعين، وقيل: سنة أربع وثمانين، وقيل: سنة ستة وثمانين.

ينظر ابن حبان: الثقات ٣٠٧/٥ (٤٩٧٨) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٧/١٠٢ (٥٧٩) العجلي: معرفة الثقات ٢/٢٢٠ (١٥٢٩).

(٢) جرير بن عبد الله بن جابر وهو الشليل بن مالك بن نصر البجلي، يكنى أبا عمرو وقيل أبا عبد الله، كان إسلامه في العام الذي توفي فيه رسول الله ﷺ وقال جرير أسلمت قبل موت رسول الله ﷺ بأربعين يوماً. قال ابن حجر:

"وهو غلط ففي الصحيحين عنه أن النبي ﷺ قال له استنصت الناس في حجة الوداع وجزم الواقدي بأنه وفد على النبي ﷺ في شهر رمضان سنة عشر وأن بعثه إلى ذي الخليفة كان بعد ذلك وأنه وافى مع النبي ﷺ حجة الوداع من عامه وفيه عندي نظر لأن شريكا حدث عن الشيباني عن الشعبي عن جرير قال قال لنا رسول الله ﷺ إن أحاكم النجاشي قد مات الحديث أخرجه الطبراني فهذا يدل على أن إسلام جرير كان قبل سنة عشر لأن النجاشي مات قبل ذلك".

قال: ما حججني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رأي إلا ضحك وتبسم

وقال فيه رسول الله ﷺ حين أقبل وافدا عليه: يطلع عليكم خير ذي يمن كان على وجهه مسحة ملك فطلع جرير وبعثه رسول الله ﷺ إلى ذي كلاع وذو رعين باليمن.

وكان عمر بن الخطاب ﷺ يوقول جرير بن عبد الله يوسف هذه الأمة يعني في حسنه وهو لاذي قال لعمر حين وجد في مجلسه رائحة من بعض جلسائه فقال عمر عزمت على صاحب هذه الرائحة غلا قام فتوضأ فقال جرير بن عبد الله علينا كلنا يا أمير المؤمنين فاعزن قال عليكم كلكم عزمت ثم قال يا جرير ما زلت سيذا في الجاهلية والإسلام ونزل جرير الكوفة وسكنها وكان له بها دار ثم تحول إلى قرقيساء ومات بها سنة أربع وخمسين، وقد قيل إن جريرا توفي سنة إحدى وخمسين وقيل مات بالسرارة في ولاية الضحاك بن قيس على الكوفة لمعاوية.

(كُنْتُ بِالْيَمَنِ فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ:  
ذَا كَلَاعٍ <sup>(١)</sup> وَذَا عَمْرٍو فَجَعَلْتُ أَحَدَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرٍو:  
لَئِنْ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مُنْذُ ثَلَاثِ  
وَأَقْبَلًا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ فَقَالُوا:  
قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ صَالِحُونَ.  
فَقَالَا:

أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُوذُ مِنْ شَاءِ اللَّهِ وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ.  
فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ.  
قَالَ: أَفَلَا جِئْتُمْ بِهِمْ؟

فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَيْتَ عَلِيٍّ كَرَامَةٌ وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا؛ إِنَّكُمْ مَعَشَرَ  
الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرِ.  
فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ).  
وقد يجمع الله الخلافة والملك لبعض عباده، كما جمع لنبية داود النبوة والخلافة والملك.  
قال تعالى:

﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ٢٥١].

ينظر ترجمته ابن عبد البر: الاستيعاب ١/٢٣٦، الذهبي: المعين في طبقات المحدثين، تحقيق د. همام عبد الرحيم  
سعيد، الناشر دار الفرقان مكان النشر عمان - الأردن، ١٤٠٤ هـ، ص ٢٠ (٢٣) الإصابة ١/٤٧٥ (١١٣٨).

(١) صحيح البخاري ٥/٢١٠ (٤٣٥٩)، فتح الباري ٨/٧٦ (٤٣٥٩)، ينظر كذلك: ابن تيمية، قاعدة في  
مواضع الأئمة ص ٤٣.

(٢) ذو كلاع رضي الله تعالى عنه، هكذا ذكره عدد من أهل الحديث، دون تفصيل عنه، ويذكر خليفة بن خياط:  
رجلاً اسمه: ذو كلاع، قاتل وقعة صفين سنة سبع وثلاثين مع معاوية رضي الله عنه، ويا ترى هل هو أم غيره؟. ولم  
أجد له ذكراً في كتب ومعاجم الصحابة، وله أحاديث عند أبي بكر الشيباني، والطبراني ينظر: تاريخ خليفة  
بن خياط ص ٤٥، الأحاد والمثاني ٤/٥٩٤ (٢٧٥٣) رقم ترجمته: ٩٦٣، وحديثه: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ: (اتْرُكُوا التَّرِكَ مَا تَرَكُواكُمْ). وأورده أيضاً الطبراني بهذا النص: المعجم الكبير ٥/٢٢٥ (٢٧٥٣) رقم  
ترجمته: ٩٦٣.

وله حديث ثاني ذكره الطبراني: المعجم الكبير ٢/٣٠١ (٢٢٥٩) ويذكر فيه: حديث الباب الذي أورده.

فسر العلماء الملك: بتملك الله له ملك طالوت، وفسروا الحكمة: بالنبوة<sup>(١)</sup>.

وقال جل شأنه أيضاً:

﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦].

أي جمع له النبوة والخلافة<sup>(٢)</sup>.

ثم انقضى عصر بني العباس سنة (٦٥٦هـ) وساد المرح والفتن كما أخبر بذلك نبي الرحمة ﷺ<sup>(٣)</sup> وأصبح الأمر ملكا، وسلطانا، والغالب على الملك والسلطان القوة والسطوة والاستبداد بالأمر، والأثرة<sup>(٤)</sup>.

وهكذا بدأ الأمر نبوة، ثم خلافة نبوة، ثم خلافة فيها آثار الملك، ثم خلافة وملك، ثم ملك وسلطان.

وهذا يمكن الجمع والتوفيق بين الأحاديث الكثيرة التي وردت عن النبي ﷺ في ذلك والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

### وقعة الحرّة<sup>(٦)</sup>:

تتفق الروايات بأن أهل المدينة خلعوا بيعة يزيد بن معاوية، وأخرجوا عامله عثمان بن محمد

(١) ينظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ١/٣٠٣.

(٢) ينظر ابن كثير: المصدر نفسه ٤/٣٢.

(٣) ينظر: شرح صحيح مسلم ١٢/٢٠٠-٢٠٣، ابن كثير: البداية والنهاية ٨/١٩-٢٠، و١٤/١٦٠، ٢٠٤-٢٠٥، ابن حجر: فتح الباري ١٣/٢١١-٢١٥.

(٤) ينظر انظر: ابن سيدة: المخصص ٣/١٣٣-١٣٤، ابن منظور: لسان العرب ٣/٥٢٨ مادة (مَلَك)، ابن كثير: المصدر السابق ١٤/٩٢-٢٢٥، ستجد في مدة سنوات قليلة-قبل سقوط الخلافة العباسية وبعدها عددا كبيرا من الملوك والسلاطين، مقتسمين بلاد المسلمين لا يجمعهم رأس جامع!

(٥) ينظر ابن كثير وابن حجر: المصدران السابقان ٨/١٩-٢٠، ١٣/٢١١-٢١٥.

(٦) سماها بعض الجهلة والمعرضون: بإباحة المدينة.

ولا يجوز تسميتها بإباحة المدينة، لأنه لم ترد في رواية صحيحة ولا حسنة، ولا ضعيفة يعول عليها-كما سيأتي- أن المدينة استبيحت.

والحرّة هي: حرّة واقم، تقع شرقي المدينة، وقعت فيها الوقعة المشهورة سنة (٦٣هـ) ينظر: معجم البلدان ٢/٢٤٩ (حرّة).

بن أبي سفيان<sup>(١)</sup>، ومن معه من بني أمية، ومواليهم ومن رأى رأي رأيهم من قريش من المدينة. وكانوا يقدرون بنحو ألف رجل<sup>(٢)</sup>، ونزلوا جفيلاً<sup>(٣)</sup> خارج المدينة على طريق الشام<sup>(٤)</sup>.

تختلف الروايات في سبب ذلك، فذهب بعضهم إلى أن عامل يزيد على الصوافي<sup>(٥)</sup> طلب من والي المدينة عثمان بن محمد جمع صوافي تلك السنة (٦٣هـ) فكلم الوالي أهل المدينة، فامتنعوا عن أداء ذلك، فوثبوا به وبمن كان معه بالمدينة من بني أمية<sup>(٦)</sup> وذهب بعض آخر أنهم دعوا إلى الرضى

(١) عثمان بن محمد بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي عامل يزيد بن معاوية على المدينة أخرجه أهل المدينة في سنة ثلاث وستين حين اجتمعوا على إخراج بني أمية عنها. وحذرهم عثمان عاقبة ذلك فأبوا وشتموه وشتموا يزيد وخلعوه.

وأتى عثمان ابن عمر يستشيره في ضم عياله فقال له:

لست من أمركم وأمر هؤلاء في شيء!

فرجع وهو يقول: قبح الله هذا أمراً، وهذا دينار.

وندم ابن عمر على قوله لعثمان وقال: لو وجدت سبيلاً إلى نصر هؤلاء لفعلت فلقد ظلموا وبغي عليهم.

وقال له ابنه سالم: لو كلمت هؤلاء القوم!

فقال: يا بني أنهم لا يتزعون عما هم فيه وهم بعين الله إن أراد أن يغير غير.

وأتى عثمان؛ علي بن الحسين ليضم أهله ويقبله ففعل ووجههم وامراته أم أبان بن عثمان إلى الطائف، ومعها ابناه؛ عبد الله ومحمد، فعرض لهم حريث رقاصة وهو: مولى لبني بهز من سليم، وكان بعض عمال المدينة قطع رجله، فكان إذا مشى كأنه يرقص بحيث لقب: رقاصة، في قصة طويلة بحيث كان ذلك السبب في وقعة الحرة.

ينظر: تاريخ خليفة بن الخياط: التاريخ ١/٢٢٧، تاريخ يعقوبي ٢/١٨١، تاريخ الأمم والملوك ٥/٤٨٢.

السخاوي: شمس الدين (ت ٩٠٢هـ) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م ٢/٢٥١ (٢٩٢٧) والترجمة مأخوذة منه.

(٢) ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٧، ٢٢٨، يعقوبي: المصدر السابق ٢/١٨١، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٨٢، المسعودي: التبيين والإشراف ص ٢٦٣، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٣/٣١٠، ابن كثير: البداية والنهاية ٨/٢١٧-٢١٨.

(٣) لم أقف على معرفة هذا الموقع فيما رجعت إليه من المصادر المختصة، ويقع على طريق الشام ينظر: تاريخ خليفة بن الخياط ١/٢٢٨.

(٤) ينظر: نفسه ١/٢٢٨.

(٥) الصوافي، والصفية هي: الميرة قبل الصيف ينظر: ابن منظور: لسان العرب ٢/٥٠١ (صيف).

(٦) ينظر يعقوبي: المصدر السابق ٢/١٨١.

والشورى<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون:

أن سبب ذلك أن يزيد انهمك في الملمات وجاهر بالمعاصي<sup>(٢)</sup>.

ورواية رابعة:

أن عبد الله بن الزبير هو الذي حرضهم على ذلك<sup>(٣)</sup>.

وهذه الروايات كلها باطلة، أو ضعيفة جداً، ولم تصلنا رواية صحيحة أو حسنة تبين لنا سبب ذلك.

واجتهد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في تحذير الناس عن خلع البيعة، ونتائجها الوخيمة في الدنيا والآخرة روى الإمام أحمد بإسناد رجاله ثقات<sup>(٤)</sup> قال:

(١) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ٢٢٨/١ وقد روى هذا الخبر خليفة عن أبي اليقظان وهو: عثمان بن عمير، وقيل عثمان بن أبي زرة، وعثمان بن قيس وغير ذلك، البجلي الكوفي الأعمى، ضعيف، غالٍ في الشيع، مدلس، اختلط في آخره (ت ١٥٠ هـ) وقيل قبل ذلك ينظر: النسائي: الضعفاء والمتروكين ص ١٧٥ (٤٣٨)، الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/٥٠-٥١ (٥٥٥٠)، الكاشف ٢/٢٢٣، المغني ٢/٤٢٨، ابن حجر: تهذيب التهذيب ٧/١٤٥-١٤٦ (٢٩٢) وخليفة لم ير أبا اليقظان فالخبر منقطع في أوله، كما أن أبا اليقظان لم يدرك الحدث وربما بينه وبين الحدث شخصان، فالخبر في نهايته معضل!

(٢) ينظر: البداية والنهاية ٨/٢٣٢، ٢٣٣ وهذا الخبر لم يذكر له ابن كثير سنداً! ولم يرد في خبر صحيح أو حسن أن يزيداً كان يشرب الخمر أو يجاهر بالمعاصي، والغريب أن ابن كثير يذكر في الصفحة نفسها خبر عن محمد بن الحنفية بن علي رضي الله عنه أنه نفى عن يزيد كل تلك التهم وقال لأهل المدينة مخاطباً إياهم:

"ما رأيت منه ما تذكرون، وقد حضرته وأقمت عنده، فرأيتته مواظباً على الصلاة، متحريراً للخير، يسأل عن الفقه، ملازماً للسنة، قالوا: فإن ذلك كان منه تصنعاً لك.

فقال: وما الذي خاف مني أو رجا حتى يظهر إليّ الخشوع؟

أفأطلعكم على ما تذكرون من شرب الخمر؟ فلتن كان أطلعكم على ذلك إنكم لشركاؤه، وإن لم يكن اطلعكم فما يجلب لكم أن تشهدوا بها لم تعلموا.

قالوا أنه عندنا حق وإن لم يكن رأيناها فقال لهم أباي الله ذلك على أهل الشهادة فقال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]، ولست من أمركم في شيء... الخ" ينظر: المصدر نفسه ٨/٢٣٣، وقد شكك في صحة كل ما نسب إلى يزيد، ينظر: ٨/٢٣٥-٢٣٦.

(٣) ينظر المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٣.

(٤) رواية أحمد عن إسماعيل بن عليّ عن صخر بن حويربة عن نافع.

"لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ:  
أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(إِنَّ الْعَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فَلَانٍ).

وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْعَدْرِ أَنْ لَا يَكُونَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَعَالَى:

أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ.

فَلَا يَجْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ وَلَا يُشْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَيَكُونَ صَليماً<sup>(١)</sup> بَيْنِي وَبَيْنَهُ<sup>(٢)</sup>.

كما حذر ابن عمر أحد القادة الأربعة<sup>(٣)</sup> الذي وكل إليه ربع جيش المدينة لمحاربة جيش يزيد

وثاني أحد الأميرين العاميين على قيادة المدينة<sup>(٤)</sup> وهو: عبد الله بن مطيع<sup>(٥)</sup>.

إسماعيل هو: ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عليّة ثقة (ت ١٩٣هـ) ينظر: الذهبي: تذكرة الحفاظ  
٣٢٢/١، ابن حجر: تهذيب التهذيب ١/٢٧٥.

وصخر بن جويرية هو: أبو نافع مولى بني تميم من الطبقة السابعة، ثقة، لم أقف على وفاته روى عن نافع.  
ينظر: ابن حجر: المصدر السابق ٤/٤١٠-٤١١ (٧٠٧)، الخرجي: خلاصة التهذيب ص ١٧٢.

ونافع هو: أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت (ت ١١٧هـ) أبو بعد ذلك، ينظر: المصدران نفسيهما  
٤١٢/١٠-٤١٥ (٧٤٢)، ص ٤٠٠.

(١) الصيلم: القطيعة المنكرة، وفي رواية:، فيكون الفيصل بيني وبينه ينظر: مسند أحمد ٤٨/٢ (٥٠٨٨) ابن  
كثير: البداية والنهاية ٨/٢٣٢.

(٢) وروى الحديث مسلم بعدة طرق: شرح صحيح مسلم ١٢/٤٢-٤٤.

(٣) جعل أهل المدينة جيشهم أربعة أرباع على كل ربع أمير، فالربع الأول كان يقودهم عبد الرحمن بن زهير بن  
عبد عوف الزهري، والربع الثاني: عبد الله بن مطيع، والربع الثالث: معقل بن سنان الأشجعي، والربع  
الرابع: عبد الله بن حنظلة الغسيل الأنصاري، في اعظم وأجمل الأرباع وأكثرها. ينظر: خليفة بن الحياط:  
المصدر السابق ١/٢٢٨، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٨٧، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/٣١٢.

(٤) وهما عبد الله بن مطيع وعبد الله بن حنظلة حيث كان الأول على قيادة المهاجرين، والثاني على قيادة  
الأنصار، ينظر: خليفة بن حياط والطبري: المصدران نفسيهما ١/٢٢٨، ٥/٤٨٧، المسعودي: التنبيه والإشراف  
ص ٢٦٤، مروج الذهب ٣/٧٤، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/٣١٢، ابن كثير: المصدر ٨/٢١٧-٢١٨.

(٥) هو: عبد الله بن مطيع بن الأسود العدوي المدني، رأس قريش يوم الحرة، له رؤية قتل مع عبد الله بن الزبير  
سنة (٥٧٣هـ) ينظر: ابن حجر: الإصابة ٣/٦٤-٦٥ (٦١٩١)، تقريب التهذيب ١/٤٥٢ (٦٤٦).

(جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: اطْرَحُوا الْأَبِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً!).

فَقَالَ:

إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ.

أَتَيْتَكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(١)</sup>.

كما تتفق الأخبار - وهي ضعيفة ولكن تعضد بعضها البعض - أن أهل بيت النبوة بأجمعهم لم يخلعوا يزيدا، ولم يساعدوا عليه أحدا، وأنكروا على أهل المدينة ذلك. وقد تحدثت تلك الأخبار عن ذلك بالتفصيل<sup>(٢)</sup>.

وذكرت اثنان من رؤوس بني طالب تعاونوا مع يزيد تعاونًا تامًا وهما: محمد بن الحنفية<sup>(٣)</sup>، وعلي بن الحسين المعروف بالسجاد<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ١٢/٢٤٠-٢٤١، وينظر كذلك ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٣٣ بإسناد رجاله ثقات.

(٢) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/٤٨٤-٤٨٥، ٤٩٣-٤٩٤، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٣٦٤، مروج الذهب ٣/٧٤، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/٣١١، ٣١٤، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢١٨-٢١٩، ٢٣٣.

(٣) محمد بن الحنفية هو: محمد بن علي بن أبي طالب عليه السلام، المشهور بابن الحنفية ويكنى أبا القاسم أمه الحنفية خولة بنت جعفر ابن قيس ويقال بل كانت أمة من سبي الياهمة فصارت إلى علي. قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها رأيت أم محمد بن الحنفية سندية سوداء وكانت أمة لبني حنيفة. كان واسع العلم، ورعا، وأخبار قوته وشجاعته كثيرة. كان المختار الثقفي يدعو الناس إلى إمامته، ويزعم أنه المهدي.

وكانت الكيسانية (من الفرق الضالّة) تزعم أنه لم يمّت وأنه مقيم برضوى.

وكان يقول في أخويه الحسن بن علي والحسين بن علي هما خير مني وأنا أفقه منهما، مات برضوى سنة ثلاث وسبعين ويقال: سنة ثمانين، وقد قيل: سنة إحدى وثمانين وهو بن خمس وستين سنة ودفن بالبقيع، ثقة علم.

ينظر ترجمتها بن حبان: الثقات ٥/٣٤٧ (٥١٥٩) بن زبر الربيعي: محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان (ت)

حتى قال أبو جعفر الباقر<sup>(٢)</sup>:

٣٩٧هـ) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، تحقيق د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، الناشر دار العاصمة - الرياض، سنة النشر ١٤١٠هـ / ٢٠٢/١، ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، صفة الصفة، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، ط ٢، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ٧٧/٢ (١٥٨) ابن الخطيب: أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب (ت ٨٠٩هـ)، كتاب الوفيات، تحقيق: عادل نويبيض

الناشر دار الإقامة الجديدة، سنة النشر - بيروت، ١٩٧٨م، ص ٩٣ (٨٣).

(١) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ، ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، السَّيِّدُ، الْإِمَامُ، زَيْنُ الْعَابِدِينَ الْهَاشِمِيُّ، الْعَلَوِيُّ، الْمَدَنِيُّ. يُكْنَى: أَبُو الْحُسَيْنِ. وَيُقَالُ: أَبُو الْحَسَنِ. وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ. وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

وأحد من كان يضرب بهم المثل في الحلم والورع. يقال له: "علي الأصغر" للتمييز بينه وبين أخيه "علي" الأكبر، مولده ووفاته بالمدينة مدني تابعي ثقة وكان رجلاً صالحاً وروى عن الزهري قال: ما رأيت هاشمياً قط أفضل من علي بن الحسين وهو أبو الحسينين كلهم.

حَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ؛ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ، وَكَانَ مَعَهُ يَوْمَ كَاتِبَةِ كَرْبَلَاءَ، وَلَهُ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ مَوْعُوكًا، فَلَمْ يُقَاتِلْ، وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ، بَلْ أَحْضَرُوا وَهَمَّعَ إِلَيْهِ إِلَى دِمَشْقَ، فَأَكْرَمَهُ يَزِيدٌ، وَرَدَّهُ مَعَ آلِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. (ت ٩٤هـ).

ينظر ترجمته ابن سعد: الطبقات الكبرى ٢١١/٥ وما بعدها، العجلي: معرفة الثقات ١٥٣/٢ (١٢٩٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء ٣٨٦/٤ (١٥٧).

(٢) هو: أبو جعفر مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَلَوِيِّ، الْفَاطِمِيِّ، الْمَدَنِيُّ، وَلَدُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ. وَلِدَتْ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ، فِي حَيَاةِ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

كَانَ أَحَدَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَالسُّؤْدُدِ وَالشَّرَفِ، وَالثَّقَةِ وَالرَّزَاةِ، وَكَانَ أَهْلًا لِلْخِلَافَةِ، وَسُيِّدَ أَبُو جَعْفَرٍ: بِالْبَاقِرِ، مِنْ: بَقَرِ الْعِلْمِ، أَي: شَقَهُ، فَعَرَفَ أَصْلَهُ وَخَفِيَّتَهُ.

قَالَ ابْنُ فَضَّالٍ: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ:

سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ وَابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ لِي: يَا سَالِمُ، تَوَلَّيْتُمَا، وَابْرَأْ مِنْ عَدُوِّهِمَا، فَإِنَّهُمَا كَانَا إِمَامَيْ هُدًى.

عَنْ نَسَائِمِ الصَّيْرَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَوَلَّاهُمَا، وَأَسْتَغْفِرُهُمَا، وَمَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي إِلَّا وَهُوَ يَتَوَلَّاهُمَا.

عَدَّةُ النَّسَائِيِّ وَعِزُّهُ فِي فَهْمِهَا التَّابِعِينَ بِالْمَدِينَةِ، وَاتَّفَقَ الْخَطَّاطُ عَلَى الْاِحْتِجَاجِ بِأَبِي جَعْفَرٍ.

مَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ: سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَةَ بِالْمَدِينَةِ. وَقِيلَ: تُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ.

ينظر ترجمته ابن حبان: الثقات ٣٤٨/٥ (٥١٦٠) ابن ماكولا علي بن هبة الله بن أبي نصر: الإكمال في رفع

"لم يخرج أحد من آل أبي طالب ولا من بني عبد المطلب أيام الحرّة"<sup>(١)</sup>. واعتزل الفتنة جماعة من سادات الصحابة، وكسروا سيوفهم، وخرجوا إلى أطراف المدينة<sup>(٢)</sup>.

وحينما وصل عبد الله بن العباس خبر خلع أهل المدينة يزيدا، وكان في الطائف - واستعمالهم أميرين على جيشهم قال:

أميران هلك القوم<sup>(٣)</sup>! رجاله ثقات<sup>(٤)</sup>.

كتب مروان إلى يزيد ما آل إليه أمر أهل المدينة، فأمر يزيد؛

"بقبّة، فضربت له خارجا من قصره، وقطع البعوث على أهل الشام مع مسلم بن عقبة المري<sup>(٥)</sup>، فلم تمض ثلاثة حتى فرغ، ثم أصبح في اليوم الثالث فعرض عليه الكئائب وهو يقول<sup>(٦)</sup>:

ابلق أبا بكر إذا الجيش انبرى إذا أتى الجيش على وادي القرى

أجمع نسوان من القوم ترى"<sup>(٧)</sup>.

الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى، ط١، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١هـ / ١٧٣، الذهبي: سير أعلام النبلاء ٤/٤٠١ (١٥٨)

(١) ابن كثير: نفسه ٨/٢٣٣.

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ١/٢٣٠-٢٣١ ورجال إسناده ثقات، الطبري وابن الأثير وابن كثير: ٥/٤٩١، ٣/٣١٣، ٨/٢٢١، ابن حجر: الإصابة ٢/٢٩٩-٣٠٠ بإسناد صحيح.

(٣) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٨.

(٤) وهم: وهب بن جرير بن حازم الأزدي ثقة إلا في شعبة (ت ٢٠٧هـ) ينظر الذهبي: من تكلم فيه وهو موثق ص ١٩٢، ابن حجر: تهذيب التهذيب ١١/١٦١، وثانيهم هو: جرير بن حازم (أبو السابق) ثقة تغير قبل موته بسنة ولم يتحدث عنه أولاده في اختلاطه (ت ١٧٥هـ) انظر: ابن حجر: المصدر السابق ٢/٦٩، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٦١، وثالثهم هو: أيوب بن كيسان السخيتاني ثقة (ت ١٣١هـ) ينظر: ابن حجر والخزرجي: المصدران نفسيهما ١/٣٩٧، ص ٤٢-٤٣ ورابعهم هو: عكرمة أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس ثقة (ت ١١٠هـ) وقيل غير ذلك، ينظر: نفسيهما ٧/٢٦٣، ص ٢٧٠.

(٥) الغطفاني قائد جيش يزيد في وقعة الحرّة مات بعد أشهر من الوقعة ينظر: الذهبي: العبر ١/٥٠-٥١، ابن عماد: شذرات الذهب ١/٧١.

(٦) الأبيات، المنجد: صلاح الدين، شعر يزيد بن معاوية، الطبعة الأولى، دار الكتاب الجديد - بيروت ١٩٨٢ م ص ٢٤.

(٧) تاريخ خليفة بن خياط ١/٢٢٨-٢٢٩ ورجال سنده رجال ثقات، وقصّد يزيد بابي بكر في الأبيات، عبد الله

ووفد عبد الله بن حنظلة الغسيل<sup>(١)</sup> مع ثمانية بنين له على يزيد قبل الوقعة؛ "فأعطاه مائة ألف، وأعطى بنيه كل رجل منهم عشرة آلاف درهم سوى كسوتهم وحملاتهم.

فلما قدم عبد الله بن حنظلة المدينة أتاه الناس فقالوا: ما وراءك؟  
قال:

أتيتكم من عند رجل والله لو لم أجد إلا بني هؤلاء لجاهدته بهم.  
قالوا:

فإنه بلغنا أنه أجازك وأكرمك، وأعطاك!  
قال:

قد فعل وما قبلت ذلك منه إلا أن أتقوى به عليه، وحضض الناس فباعوه"<sup>(٢)</sup>.

ويمكن الجمع بين هذه الرواية، والرواية التي قبلها، أن أهل المدينة: كان عليهم أميران في بداية خلعههم يزيد، ثم أستقر الأمر والإمارة العامة لعبد الله بن حنظلة.

وتذكر روايات منكرة أن مسلم بن عقبة حلف بالأيمان أمام يزيد قبل أن يتحرك صوب المدينة أن يجعل أسفلها أعلاها<sup>(٣)</sup>.

وقسم يزيد جيشه إلى خمسة أقسام<sup>(٤)</sup>، وأعطى القيادة العامة لمسلم بن عقبة<sup>(١)</sup>، وأوصاه:

بن الزبير حيث كان يكنى به ينظر: المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٣، وقد زيد المتأخر ون - بعد خليفة - هذه الأبيات وحرفوا بعض كلماتها لكي تنسجم مع رواياتهم الباطلة ينظر: الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٨٤، المسعودي: المصدر السابق ص ٢٦٣، ابن كثير: المصدر السابق ٨/ ٢١٩.

(١) هو: عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الأنصاري أبو عبد الرحمن المعروف أبوه بغسيل الملائكة ولد السنة الرابعة للهجرة وكان من خيار أهل المدينة وعد من الصحابة قتل يوم الحرة سنة (٦٣ هـ) ينظر: ابن عبد البر. الاستيعاب ٢/ ٢٨٦-٢٨٧، ابن حجر: الإصابة ٢/ ٢٩٩-٣٠٠ (٤٦٣٧)

(٢) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/ ٢٢٧-٢٢٨، الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٩٥ كلاهما بإسناد جيد.

(٣) ينظر: تاريخ يعقوبي ٢/ ١٨١.

(٤) كان على أهل دمشق: عبد الله بن مسعدة الفزاري، وعلى أهل حمص: حصين بن نمير السكوني، وعلى أهل الأردن: حبيش بن دلجة القيني، وعلى أهل فلسطين: روح بن زنباع الجذامي، وعلى أهل قنسرين: طريف بن الحسحاس الهلالي، وقيل زفر بن الحارث الكلابي، ينظر: يعقوبي: المصدر السابق ٢/ ١٨١، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٣، ابن كثير: البداية والنهاية ٨/ ٢١٨.

أن يدعو أهل المدينة ثلاثاً فإن رجعوا إلى الطاعة، يقبل منهم ويكف عنهم، وإلا فليقاتلهم<sup>(٢)</sup>.

وتبالغ بعض الروايات في تعداد جيش مسلم حيث يوصله إلى خمسة وعشرين ألفاً. عشرة آلاف فارس، وخمسة عشر ألف راجل<sup>(٣)</sup>.

وإسناد هذه الروايات كلها ضعيفة.

والذي يبدو أن الراجح:

أنهم كانوا حوالي خمسة آلاف مقاتل لأن من المؤرخين من ذكر أن كل قائد من قواد مسلم الخمس كان مع ألف رجل<sup>(٤)</sup>.

ويضاف إلى ذلك أن جيش المدينة كان أكثر منهم، بحيث أنه لما التقى الجمعان هاب أهل الشام من أهل المدينة، وكرهوا قتالهم<sup>(٥)</sup>.

وتهبأ أهل المدينة لملاقاة أهل الشام - وفي بعض الروايات الضعيفة - أنهم حفروا خندقاً حول المدينة<sup>(٦)</sup>، وقيل: بل هو الخندق الذي حفره رسول الله ﷺ يوم الأحزاب!<sup>(٧)</sup>.

كما أنهم بعثوا إلى كل ماء بينهم وبين أهل الشام، فعوروه<sup>(٨)</sup>.

ويبدو أن اختيار الخليفة؛ مسلم بن عقبة، كان بوصية من أبيه، حيث تذكر إحدى الروايات الجيدة:

(١) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٩، يعقوبي: المصدر السابق ٢/١٨١، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٨٣، ٤٩٥، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٣، مروج الذهب ٣/٧٤، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٣/٣١١، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢١٨.

(٢) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ٥/٤٨٤، ٣/٣١١، ٨/٢١٩.

(٣) ينظر: المصادر نفسها ٥/٤٨٣، ٣/٣١١، ٨/٢١٨.

(٤) ينظر: تاريخ يعقوبي ٢/١٨١، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٣ (وجعلهم أربعة آلاف).

(٥) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٩، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٥ كلاهما بإسناد جيد.

(٦) ينظر يعقوبي: المصدر السابق ٢/١٨١، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٠.

(٧) ينظر المسعودي: المصدر السابق ص ٢٦٣.

(٨) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٩، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٥

"أن معاوية رضي الله عنه لما حضرته الوفاة دعا يزيداً فقال له: إن لك من أهل المدينة يوماً، فإن فعلوها فأرهمهم بمسلم بن عقبة، فإنه رجل قد عرفنا نصيحته.

فلما صنع أهل المدينة ما صنعوا وجه إليهم مسلم بن عقبة.

وقد بعث أهل المدينة إلى كل ماء بينهم وبين أهل الشام، فصبوا فيه زقاً من قطران<sup>(١)</sup>، وعوروه.

فأرسل الله عليهم السماء فلم يستقوا بدلو حتى وردوا المدينة"<sup>(٢)</sup>.

ولم يكن تحذير معاوية من أهل المدينة من التكهن والتنبؤ في الأمور المستقبلية، بل كان مستندا إلى الحقائق، حيث كانت المدينة، والكوفة- دون بقية المدن الإسلامية- فيها عدد من المعارضين<sup>(٣)</sup> لخلافة يزيد.

فالمدينة العاصمة الأولى للدولة الإسلامية، فيها جلة الصحابة من المهاجرين والأنصار وأولادهم، وهم بقية الإسلام وعمده<sup>(٤)</sup>.

أما الكوفة فلم تشكل تلك الخطورة على الخلافة كون أكثر المعارضين هم من الموالي الفرس، ومن السبئية المؤيدين لهم، وتأثيرهم ينحصر في جانب واحد وهو: تحريك بعض الجهلة من المسلمين على الدولة، وإشعال نار الفتنة بينهم.

وكان ورود جيش مسلم بن عقبة يوم الأحد لست بقين من ذي الحجة سنة (٦٣هـ) فنزل شرقي المدينة في حرّة واقم<sup>(٥)</sup>.

ودعا مسلم أهل المدينة ثلاثة أيام إلى الطاعة، لكنهم أبوا إلا المحاربة والقتال.

فلما مضت الثلاثة- ودخل اليوم الرابع الأربعاء لليلتين بقيتا من ذي الحجة- ناداهم وقال لهم:

(١) الزق: ما زفت أو قير، والقطران والقطران: عصارة الأرز وغيره ينظر على التوالي: ابن منظور: لسان العرب ٣٤ / ٢ (زق)، و١١٤ / ٣ (قطر)، يعني أنهم عوروا الآبار بالقيروالزفت المائع.

(٢) خليفة بن خياط: المصدر السابق ٢٢٩ / ١، الطبري: المصدر السابق ٤٩٥ / ٥.

(٣) حيث كان يسكنها عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر، وأولاد الحسن والحسين وغيرهم.

(٤) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ٤٨٧ / ٥، ٣١٢ / ٣، ٢١٩ / ٨.

(٥) ينظر الطبري وابن كثير: المصدران السابقان ٤٨٧ / ٥، ٢١٩ / ٨.

مضت الثلاث وإن أمير المؤمنين قال لي:  
إنكم أصله وعشيرته، وانه يكره إراقة دمائكم، فماذا انتم صانعون؟  
فقالوا:  
بل نحارب!  
فقال:  
لا تفعلوا بل سالموا فأبوا إلا القتال (١).

وكان مسلم بن عقبة شيخاً مسنّاً مريضاً (٢) "فأمر مسلم بسريره فوضع بين الصفين، ثم أمر مناديه قاتلوا عني أو دعوا الناس فشدّ الناس في قتالهم، فسمعوا التكبير خلفهم في جوف المدينة، وأقحم عليهم بنو حارثة أهل الشام، وهم على الجد (٣)، فانهمز الناس (٤)، وعبد الله بن حنظلة متساند إلى بعض بنيه يغط نوماً، فنبهه ابنه، فلما فتح عينيه فرأى ما صنع أمر أكبر بنيه فتقدم حتى قتل، فلم يزل يقدمهم واحداً واحداً حتى أتى على آخرهم.

ثم كسر جفن سيفه وقاتل حتى قتل.

ودخل مسلم بن عقبة المدينة، ودعا الناس إلى البيعة على أنهم حول ليزيد بن معاوية يحكم في أهلهم ودمائهم وأموالهم ما شاء (٥).

- (١) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر نفسها ٥/٤٨٧، ٣/٣١٢، ٨/٢١٩-٢٢٠.
- (٢) ينظر خليفة: المصدر السابق ١/٢٢٩، يعقوبي: المصدر السابق ٢/١٨١، الطبري وابن كثير: المصدران السابقان ٥/٤٩٥، ٨/٢١٨.
- (٣) وبنو حارثة، بطن معروف من الأنصار، ثم من أوس، وقد جاء ذكرهم في حديث صحيح عن النبي ﷺ ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٤٠، البخاري: فتح الباري ٤/٨١ (١٨٩٦) الجد: وجه الأرض، ينظر ابن منظور: المصدر السابق ١/٤١٣ (جدد).
- (٤) وكان بنو حارثة مع الخليفة ضد أهل المدينة، فلما أشد القتال كسروا جوف المدينة وأدخلوا أهل الشام وهذا يدل على أن هناك قبائل من أهل المدينة، كانت مع يزيد، لكنها لم تظهر ذلك ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٢٩، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٥، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/٣١٤ وإسناده جيد.
- (٥) خليفة بن خياط والطبري: المصدران السابقان ١/٢٢٩-٢٣٠، ٥/٤٩٥ وإسناده كلا المصدرين رجال ثقات، لكن جويرية بن أساء لم يسم ولم يبين أساء الأشياخ الذين حدث عنهم، ومع ذلك فإن هذه الرواية أصح وأقدم رواية وردت في وقعة الحرة!
- وعبارة: "أنهم حول ليزيد..." وردت أيضاً في ابن الأثير وابن كثير، ينظر: الكامل في التاريخ ٣/٣١٤،

البداية والنهاية ٢٢٢/٨، ووردت في غيرها بصيغة: عبيد وقن.

ينظر: اليعقوبي: المصدر السابق ١٨١/٢، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٤، مروج الذهب ٧٤/٣، وانفرد اليعقوبي بأن: علي بن الحسين ممن بايع مسلماً، على أنه عبد قن ليزيد، مخالفاً بذلك جميع الروايات التاريخية الصحيحة منها والضعيفة في جميع المصادر! ينظر: اليعقوبي: المصدر السابق ١٨١/٢.

وأقدم مصدر - كما سبق - ذكر لنا ذلك هو خليفة بن الخياط، ونقل لنا بقية الناس عنه تلك الرواية بلفظ (خول) لكن اليعقوبي والمسعودي غير اللفظ إلى العبيد والقن!

وهذه العبارة - بعد شيء من التفكير والاطلاع على الكتب الفقهية فيما يتعلق بأحكام البغاة والرق - تبين لي أن فيها شيء من النكارة ويمكن إزالتها (وهو اجتهاد متواضع) بإحدى الطرق الآتية:

أ - احتيال إدخال هذه العبارة - المتن - على ذلك السند!

ب - أن قصد مسلم بهذه العبارة، إرادة التخويف، والتأديب، والزجر، والتنكيل، لقيامهم بالتمرد على خليفة المسلمين!

ج - أو أن العبارة تقرأ هكذا:

"ودعا الناس إلى البيعة على أنهم خول ليزيد - أي خوله الله بشرعه في التحكم فيهم لمخالفتهم وغدرهم خليفة المسلمين - يحكم في... الخ".

والإلا لم يسمع في تاريخ المسلمين، لا فيما حصل بين: علي، ومعاوية، ولا بين علي، وعائشة، ولا في غيرها، برواية صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أن أحداً من خلفاء أو أمراء أو حكام المسلمين استرقوا الخارجين والبغاة والمتمردين عليهم.

بل اعتبرهم القرآن كلهم مسلمين.

﴿ وَإِنْ طَافَتَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَاَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَقَىَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩].

كما أنه لو كان هذا الأمر صحيحاً لوصل إلينا بطريق التواتر، وأن نصف أهل المدينة إن لم يكن ثلثهم أصبحوا عبيداً ليزيد ثم لابنه ثم خلفاء بني أمية يتصرفون بهم كالعبيد والحواري - والعياذ باللله ولم يصل إلينا شيء من ذلك لا في الكتب التاريخ ولا في كتب الفقه أو الأحكام!

قال ابن همام أحد علماء الفقه والتشريع الإسلامي: "والحرية حق لله تعالى فلا يقدر أحد على إبطاله إلا بحكم الشرع، فلا يجوز إبطال هذا الحق، ومن ذلك أنه لا يجوز إسترقاق الحر ولو رضى بذلك".

وقال ابن قدامى: "والمسلم لا يسترق بأي وجه من الوجوه".

ابن الهمام: فتح القدير ٢٣٧/٦. ينظر تفصيل ذلك: ابن قدامى: المغني ٣٧٤-٣٧٥، ابن حجر: فتح الباري ٤/٤١٧-٤١٨ (٢٢٢٧)، الباقري: اكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود (ت ٧٨٦هـ/١٣٨٤م) العناية في شرح الهداية، مطبعة بولاق - القاهرة ١٣١٨هـ (بها مش فتح القدير) ٣١٦/٤، الموسوعة الفقهية

وتتحدث روايات لا سند لها من الصحة أن مسلم بن عقبة أباح المدينة ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>، يفعل فيها ما يشاء من القتل والنهب والسبي والرق، حتى ولدت الأبقار لا يعرف من أولدَهْن، وكان يقال لأولئك الأولاد أولاد الحرة<sup>(٢)</sup>.

وبعض الروايات الأقل منها دساً من تلك تقول:  
أنه نهب المال، والسلاح، والطعام فقط!<sup>(٣)</sup>.

أما أصح الروايات في هذه الواقعة، لم تذكر قتلاً ولا نهباً ولا إباحة، بل ذكرت أنه لما انتصر جيش مسلم على أهل المدينة، دعاهم إلى البيعة كما مر<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٨٤ هذا الخبر في أوله انقطاع وفيه راويين متروكين وهما: هشام الكلبي وأبي مخنف عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، وثقه ابن حبان ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦/ ٤٢٨ (٨٩١)، الخزرجي: خلاصة التهذيب ص ٢٤٦. عن حبيب بن كرتة. وهو مجهول! ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٨/ ٢٢٢، ٢٣٢ بدون سند، وكلاهما ذكرا أن يزيد أمره بذلك

(٢) ينظر: تاريخ اليعقوبي: ٢/ ١٨١، المسعودي: مروج الذهب ٣/ ٧٥، ياقوت الحموي: معجم البلدان ٢/ ٢٤٩ (حرة)، ابن كثير: المصدر السابق ٢/ ٢٢١، جميعهم بدون إسناد، إلا ابن كثير رواها عن المدائني، وهو علي بن محمد أبو الحسن (ثقة ت ٢٢٤هـ) ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٥٤، ولم يبين ابن كثير، كيف أخذ هذه الرواية عن المدائني حتى ننظر فيها، حيث بين المدائني وابن كثير حوالي، خمسة قرون، وثاني رجال الإسناد هو: أبو مرة وهو الأزدي، مجهول ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/ ٥٦٤.

وثالثهم هو: هشام بن حسان القردوسي الأزدي، ثقة، يرسل، ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤. فالخبر في أوله انقطاع، وفيه مجهول، والخبر أيضاً مرسل حيث أن هشام لم يدرك وقعة الحرة كما أن عبارات السند، توحي أن فيها تدليساً وتحريضاً.

"قال المدائني عن أبي مرة، قال: قال: هشام بن حسان".

ومثل هذه المسألة لو كانت تتعلق بشخص تحتاج إلى شهود عدول، وبروايات صحيحة، وبشرط معاينة الحدث، فكيف إذا كانت المسألة تتعلق بشرف الأمة بأجمعها، وبخيرة نساء الصحابة من المهاجرين والأنصار، وتابعيهم.

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤].

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٨٤، ٤٩١، روايات هشام عن أبي مخنف، المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٤.

(٤) ينظر: خليفة بن الخياط: المصدر السابق ١/ ٢٢٧-٢٣١، الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٩٥ رواية أحمد بن زهير.

تضارب الروايات - وأغلبها لا سند لها أو ضعيفة جداً- في عدد قتلى المعركة فمنهم من يوصل عددها إلى حوالي أحد عشر ألف قتيل من كلا الفريقين<sup>(١)</sup>.

ومنهم من يبالغ أكثر من ذلك ويقول أنه: "لم يبق كثير واحد إلا قتل"<sup>(٢)</sup>.

ومن يوصل العدد إلى نصف العدد الأول<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من لم يذكر عدد القتلى بحال من الأحوال<sup>(٤)</sup>.

والذي يتبين أن كل تلك الروايات غير صحيحة، وإن أعدل الروايات وأصحها في عدد قتلى المعركة لا تتجاوز (٣٠٦) من الجهتين.

وقد قامت بعض هذه المصادر بتسجيل أسمائهم فرداً فرداً وعشيرة عشيرة<sup>(٥)</sup>.

ولما وصل الخبر يزيد بما وقع قال:

واقوماه، وأمر بحمل الطعام إلى أهل المدينة وأفاض عليهم أعطيته، ولم يشمت بهم ولا استشفى بقتلهم<sup>(٦)</sup>.

ومن الأخبار المكذوبة على يزيد في هذه الحادثة فرحه بما حدث لأهل المدينة، وتمثله بهذه الأبيات وهي لأبن الزُبَيْرِ<sup>(٧)</sup>:

(١) ينظر المسعودي: التنبيه والإشراف ص ٢٦٤، ابن كثير: المصدر السابق ٨ / ٢٢١.

(٢) تاريخ اليعقوبي: ٢ / ١٨١.

(٣) ينظر: مروج الذهب ٣ / ٧٤.

(٤) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥ / ٤٨٢-٤٩٥ لم يذكر ذلك في أصح الروايات ولا في أضعفها.

(٥) ينظر خليفة بن الخياط: المصدر السابق ١ / ٢٤٤ وينظر قائمة الأسماء: نفسه ١ / ٢٣١-٢٤٥، وينظر كذلك الذهبي: العبر ١ / ٥٠، ابن تغري بردي: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله (ت ١٤٧٠هـ / ١٤٧٠م) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مؤسسة الثقافة والإرشاد القومي - مصر ١ / ١٦١ وانظر قائمة الأسماء الصفحات التي تليها.

(٦) وهي أصح الروايات الضعيفة (عن المدائني) ينظر: ابن كثير: المصدر السابق ٨ / ٢٣٣-٢٣٤.

(٧) ينظر الأبيات: ابن كثير: المصدر السابق ٨ / ٢٢٤، وهو من شعر ابن الزُبَيْرِ قاله في وقعة أحد، ينظر: الجمحي: محمد بن سلام (ت ٢٣١هـ / ٨٤٥م) طبقات فحول الشعراء تحقيق، محمود شاكر، طبعة المدني - القاهرة ١ / ٢٣٨-٢٣٩ والشعر لعبد الله الزُبَيْرِ أنشده حين انتصر المشركون في أحد على المسلمين ثم أسلم وتوفي بحدود ١٥هـ انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب ٢ / ٣٠٩-٣١٠ العاصمي المكي: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي (ت ١١١١هـ) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود

إِنَّمَا تَنْطِقُ شَيْئاً قَدْ فُعِلَ  
وَكِلَا ذَلِكَ وَجْهٌ وَقَبْلُ  
وَسَوَاءٌ قَبْرٌ مُثْرٍ وَمُقْبَلُ  
وَبَنَاتُ الدَّهْرِ يَلْعَبْنَ بِكُلِّ  
فَقَرِيضُ الشَّعْرِ يَشْفِي ذَا الْعُلِّ  
وَأَكْفٌ قَدْ أَتْرَتْ وَرَجُلُ  
عَنْ كُؤَامَةِ أَهْلِكُمْ فِي الْمُنْتَزَلِ  
مَا جِدَ الْجَدِّينَ مِقْدَامَ بَطْلِ  
غَيْرِ مُلْتَاثٍ لَدَى وَقَعِ الْأَسْلِ  
بَيْنَ أَقْحَافٍ وَهَامِ كَالْحَجَلِ  
جَزَعُ الْخَرْجِ مِنْ وَقَعِ الْأَسْلِ<sup>(١)</sup>

يَا غُرَابَ الْبَيْنِ أَسْمَعْتَ فَقُلْ  
إِنَّ لِلْخَيْرِ وَاللَّشْرِ مَدَى  
وَالْعَطِيَّاتِ خِسَاسٌ بَيْنَنَا  
كُلُّ عَيْشٍ وَنَعِيمٍ زَائِلٌ  
أَبْلَغَا حَسَانَ عَنِّي آيَةٌ  
كَمْ تَرَى بِالْجُرِّ مِنْ جُمَّمَةٍ  
وَسَرَائِلِ حِسَانٍ عَرِيَتْ  
كَمْ قَتَلْنَا مِنْ كَرِيمٍ سَيِّدِ  
صَادِقِ النَّجْدَةِ قَرْمٍ بَارِعِ  
فَسَلِ الْمَهْرَاسَ<sup>(١)</sup> مَا سَاكِنُهُ  
لَيْتَ أَشْيَاحِي بِبَدْرِ شَهْدُوا

علي محمد معوض، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ١٤٥ / ٢.

علق محمود شاكر تعليقاً مفيداً على ذلك. وهذا الخبر فيه عدة علل:

أ - منها أنه لم يرد في أي مصدر من المصادر الأساسية القرية العهد بالقرن الأول، ولو كان ذلك صحيحاً لما فات الأولين ذكره! ينظر: خليفة بن الخياط: المصدر السابق ١/ ٢٢٧-٢٣١، اليعقوبي: المصدر السابق ٢/ ١٨١، الطبري: المصدر السابق ٥/ ٤٨٢-٤٩٥ وقد أورد أطول رواية حول الحرة تقع في عدة صفحات بسند موضوع، ولم يذكر شيئاً من ذلك، وينظر كذلك المسعودي: التنبيه ص ٢٦٣-٢٦٤، مروج الذهب ٣/ ٧٤-٧٥، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/ ٣١٠-٣١٥.

ب - وأنه ليس له سند حتى ينظر في إسناده!

ج - ويبدو أنه من وضع الفترة البويهية، لأنه ظهر في كتب ما بعد القرن الرابع!

وينظر كذلك رد وتعقيب صلاح الدين المنجد، وهنري لامانس في هذه الأبيات وغيرها من الأبيات التي فيها ذكر الخبر أو الكفر حيث جزما بانها من الأشعار المنتحلة والمنسوبة إلى يزيد وانها من وضع روافض العراق، ينظر المنجد: شعر يزيد ص ٤٣-٤٤.

(١) المهراس بكسر أوله وسكون ثانيه وآخره سين مهملة المهراس موضعان أحدهما موضع باليامة، والمهراس

فيما ذكره المبرد ماء بجبل أحد وروي أن النبي ﷺ عطش يوم أحد فجاءه علي عليه السلام وفي درقته ماء من المهراس فعاظه وغسل به الدم عن وجهه، وهو المقصود به ههنا. ينظر ياقوت: معجم البلدان ٥/ ٢٣٢.

(٢) وقع الأسل: أي وقع الرماح، والأسل: شجر معروف، وشبهت الرماح به في اعتداله وطوله واستوائه، ودقة أطرافه. ينظر: ابن منظور: لسان العرب ١/ ٦٢ (أسل).

وَاسْتَحَرَ الْقَتْلُ فِي عَبْدِ الْأَشْلِ (١)  
رَقَصَ الْخَفَانِ يَعْلُو فِي الْجَبَلِ  
وَعَدَلْنَا مَيْلَ بَدْرِ فَأَعْتَدَلْ  
لَوْ كَرَرْنَا لَفَعَلْنَا الْمُفْتَعَلِ  
عَلَّا تَعْلُوهُمْ بَعْدَ هَلِ

حِينَ حَكَّتْ بِقُبَاءٍ بَرَكَهَا  
ثُمَّ خَفُوا عِنْدَ ذَاكُمْ رُقُصًا  
فَقَتَلْنَا الضَّعْفَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ  
لَا أَلُومَ النَّفْسِ إِلَّا أَنَّا  
بِسُيُوفِ الْهُنْدِ تَعْلُو هَامَهُمْ

لعن الحافظ ابن كثير قائله، وقال:

إنه من وضع الروافض أي الإستشهاد به في هذا الموضوع، وتمثل يزيد به، فلا شك أنه من ترتيباتهم وافتراءاتهم (٢).

(١) عبد الأشل: هم: عبد الأشهل، وسأهم عبد الأشل لضرورة وزن الشعر، وهم بطن معروف من الأنصار ثم من الأوس، ينظر: خليفة بن الحياط: المصدر السابق (١/٢٩، ٤٦، الطبري: المصدر السابق ٢/٣٥٩.

(٢) البداية والنهاية ٨/٢٣٣-٢٣٤.

وقد أجاب شاعر الرسول ﷺ حسان بن ثابت رضي الله عنه فقال:

كَانَ مِنَّا الْفَضْلُ فِيهَا لَوْ عَدَلْ  
وَكَذَلِكَ الْحُرْبُ أَحْيَانًا دُولُ  
حَيْثُ تَهْوَى عَلَّا بَعْدَ هَلِ  
كَسَلَاحِ النَّيْبِ يَا أَكْلَنَ الْعَصَلِ  
هَرَبًا فِي الشَّعْبِ أَشْبَاهَ الرَّسَلِ  
فَأَجَانَاكُمْ إِلَى سَفْحِ الْجَبَلِ  
مَنْ يُلَاقُوهُ مِنَ النَّاسِ يَهْلِ  
وَمَلَأْنَا الْفُرْطَ مِنْهُ وَالرَّجْلِ  
أَيُّدُوا جِيرِي سَلِ نَصْرًا فَتَنَزَلِ  
طَاعَةَ اللَّهِ وَتَسْضِدِيقَ الرَّسَلِ  
وَقَتَلْنَا كُلَّ جَحْمَجَاحِ رِفَلِ  
يَوْمَ بَدْرٍ وَأَحَادِيثِ الْمَثَلِ  
يَوْمَ بَدْرٍ وَالتَّنَائِيلِ الْهَبْلِ  
مِثْلُ مَا يُجْمَعُ فِي الْخِضْبِ الْهَمَلِ  
نَحْضُرُ الْبَأْسَ إِذَا الْبَأْسُ نَزَلَ

ذَهَبَتْ يَابْنَ الرَّبْعَرَى وَقَعَةٌ  
وَلَقَدْ نَلِسْتُمْ وَنَلْنَا مِنْكُمْ  
نَضَعُ الْأَسْيَافَ فِي أَكْتِافِكُمْ  
نُخْرِجُ الْأَصْبِحَ مِنْ أَسْتَاهِكُمْ  
إِذْ تَوَلَّوْنَ عَلَى أَعْقَابِكُمْ  
إِذْ شَدَدْنَا شِدَّةً صَادِقَةً  
بِخَنَاطِي لِكَأَشْدَافِ الْمَلَا  
صَاقَ عَنَا الشَّعْبُ إِذْ نَجَزَعُهُ  
بِرَجَالِ لَسْتُمْ أَمْشَاهُمْ  
وَعَلَوْنَا يَوْمَ بَدْرٍ بِالتَّقَى  
وَقَتَلْنَا كُلَّ رَأْسٍ مِنْهُمْ  
وَتَرَكْنَا فِي فُرَيْسِ عَوْرَةٍ  
وَرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا شَاهِدُ  
فِي قَرِيشٍ مِنْ جُمُوعِ جَمْعُوا  
نَحْنُ لَا أَمْثَالَكُمْ وُلْدَ أَسْتَهَا

العاصمي المكي: سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي، ٢/١٤٦.

## حريق الكعبة:

بعد أن فرغ مسلم بن عقبة من قتال أهل المدينة، جمع جموعه للمسير إلى مكة، لمقاتلة عبد الله بن الزبير وقد خلف على المدينة رُوح بن زبناح الجذامي<sup>(١)</sup>، وقيل: عمرو بن محرز<sup>(٢)</sup> الأشجعي<sup>(٣)</sup>. وكان مسيره إلى مكة في أول محرم سنة (٦٤هـ)<sup>(٤)</sup>.

اشتد المرض بمسلم في الطريق، فبعث إلى رؤس الأجناد وأبلغهم بأن أمير المؤمنين قد عهد إليه أنه إذا حدث به حدث أن يستخلف عليهم حصين بن نمير السَّكُونِي<sup>(٥)</sup>، ثم مات مسلم عند

(١) رُوح بن زبناح بن رُوح بن سلامة بن حداد بن حديد بن أمية بن امرئ القيس أبو زرة الجذامي الفلسطيني، ويقال أبو زبناح. سيد جذام وأمير فلسطين، وقائد جيش مسلم بن عقبة أيام يزيد بن معاوية، كان ذا اختصاص بعبد الملك بن مروان ووزيره، لا يكاد يغيب عنه، كان صاحب علم وعقل ودين، كان عابداً غازياً من سادات أهل الشام ولأبيه زبناح بن رُوح بن سلامة صحبة، وكان لروح دار بدمشق في طرف البرورين، أمره يزيد على جند فلسطين، وشهد يوم راهط مع مروان. ذكر بعضهم أنه له صحبة وهو: غير صحيح وإنما تثبت الصحبة لأبيه، تابعي ثقة (ت ٨٤هـ) ينظر ابن حبان: الثقات ٤/٢٣٧ (٢٦٨٧) ابن الأثير: أسد الغابة ٢/٢٨٣ (١٧٠٢) الذهبي: العبر ١/٧٢، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٦/٦١، ابن كثير: المصدر السابق ٩/٥٣، الصفدي: الوافي بالوفيات ٤/٤٦٤ - ٤٦٥، السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ١/٣٥٠ (١٢٨٣).

(٢) عمرو بن محرز ويقال: عمر ويقال: ابن محرز. فأما محرز: بالحاء غير معجمة وبعدها راء غير معجمة تليها زاي عمرو بن محرز الأشجعي، ويقال: عمرو بن محرز، ويقال: ابن مجرز بالجيم الأشجعي الحمصي من قيس عيلان غطفاني، روى عنه الزهري.

كان في الجيش الذي وجهه يزيد بن معاوية من زيزاء إلى أهل الحرة مع مسلم بن عقبة واستعمله مسلم على ميمته، وفي سنة ست وسبعين غزا عمرو بن محرز الأشجعي على الصائفة ففتح هرقله، لم أظفر بتاريخ وفاته. ينظر ترجمته وأخباره: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٣٠١، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٢، ٤٩٦، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٦/١٣٥ (٧٣٥) تاريخ دمشق ٤٦/٣٢٧ (٥٣٩٤).

(٣) ينظر: الطبري: المصدر نفسه ٥/٤٩٦، ابن الأثير: المصدر السابق ٣/٣١٦.

(٤) ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٤.

(٥) حصين بن نمير ابن نائل بن اسد بن جعثنه بن الحارث بن سلمة بن شكامة بن شبيب بن السكون بن أشرس بن كندة الكندي أبو عبد الرحمن الكندي السكوني الحمصي السكوني أحد أمراء الشام، وهو الذي حاصر ابن الزبير، وقد مر من أخباره في الحوادث وأنه قتل بالجزيرة سنة بضع وستين، كلفه عبد الله بن الزبير أن يبابعه بعد موصول نعي يزيد بن معاوية - وكان محاصراً للكعبة -.

ثنية المشلل<sup>(١)</sup>، وقيل عند ثنية هرّشا<sup>(٢)</sup>.

فلما مات مسلم سار الحصين بالجيش، وقدم مكة لأربع بقين من المحرم، وقد بايع أهلها وأهل الحجاز عبد الله بن الزبير، كما لحق به المنهزمون والفرارون من أهل المدينة، ولحق به أيضاً نجدة بن عامر<sup>(٣)</sup> الحنفي مع جمع من الخوارج يمتعون البيت<sup>(٤)</sup>. وكان قبل ذلك، بعث أمير المؤمنين يزيد بن معاوية: "ابن عضاة الأشعري<sup>(٥)</sup>"، إلى ابن الزبير

"وكلم ابن الزبير الحصين بن نمير وقال له قد مات يزيد وأنا أحق الناس بهذا الأمر لأن عثمان عهد إلي في ذلك عهدا صلى به خلفي طلحة والزبير وعرفته أم المؤمنين فبايعني وأدخل فيما يدخل فيه الناس - يعني يكن لك ما لهم وعليك ما عليهم - فقال له الحصين بن نمير أي والله يا أبا بكر لا أتقرب إليك بغير ما في نفسي أقدم الشام فإن وجدتهم مجتمعين لك أطعتك وقاتلت من عصاك وإن وجدتهم مجتمعين على غيرك أطعته وقاتلتك ولكن سر أنت معي إلى الشام أملكك رقاب العرب فقال ابن الزبير أو أبعث رسولا قال تبا لك سائر اليوم إن رسولك لا يكون مثلك وافترقا وأمن الناس ووضع الحرب أوزارها وأقام أهل الشام أياما يتعاونون حوائجهم ويتجهزون ثم انصرفوا راجعين إلى الشام فدعا ابن الزبير يومئذ إلى نفسه".

ينظر ترجمته وأخباره: تاريخ يعقوبي ١٨٢/٢، الطبري: المصدر السابق ٤٩٦/٥، المسعودي: مروج الذهب ٧٥/٣، ابن الأثير: المصدر السابق ٣١٦/٣، الذهبي: تاريخ الإسلام ١٠٩/٥، ابن أبي جرادة: كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: د. سهيل زكار، الناشر دار الفكر ٢٨١٨ - ٢٨٢٣ (النص منقول منه).

(١) المشلل: جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر ينظر: معجم البلدان ٨٣٦/٥ وسماه ابن كثير: المسلك ينظر: البداية والنهاية ٢٢٥/٨.

(٢) ينظر: يعقوبي والطبري والمسعودي وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ١٨١/٢، ٤٩٦/٥، ٧٥/٣، ٣١٦/٣، ٢٢٤/٨، وثنية هرّش (على الصحيح) في طريق مكة قريبة من الجحفة يرى منها البحر. ينظر: معجم البلدان ٣٩٧/٥، ابن خلكان: وفيات الأعيان ٢٧٦/٦.

(٣) وهو: نجدة بن عامر الحروري الخارجي (قتل سنة ٦٩ أو ٧٠هـ) قتله أصحابه، وقيل بل أصحاب ابن الزبير ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٦٣-٢٦٤، الذهبي: العبر ٥٦/١، ابن كثير: البداية والنهاية ٢٣٥/٨.

(٤) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ٤٩٧/٥، ٣١٦/٣، ٢٢٥/٨.

(٥) قال ابن عساكر: اسمه عبد الله عبدالرحمن بن عضاة بن الكركر الأشعري، وذكر أنه من الصحابة رضي الله عنه.

وسماه ابن حجر: عبد الله بن عصام الأشعري شامي. وقال: "عضاة بضاد معجمة وآخره هاء عوض الميم وذكر أنه شهد صفين مع معاوية وكان رسول يزيد بن معاوية إلى عبد الله بن الزبير في طلب البيعة له وأنه كان ممن استخلفه مسلم بن عقبة لما فرغ من وقعة الحرة وقصد مكة فأدرسته الوفاة ولم يذكر من أمره غير ذلك". وذكر ابن عساكر له هذا الموقف مع معاوية رضي الله عنه، قال:

يدعوه لبيعته، ومعه جامعة<sup>(١)</sup> من فضة وبرنس حرّ.

فقدم على ابن الزبير، وهو جالس بالأبطح<sup>(٢)</sup>، ومعه أيوب بن عبد الله بن زهير بن أبي أمية المخزومي<sup>(٣)</sup>، وعلى مكة يومئذ الحارث بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة<sup>(٤)</sup>، فكلّمه ابن عضاة، وابن الزبير ينكت في الأرض.

فقال له أيوب:

يا أبا بكر لا أراك غرضاً للقوم، فرفع ابن الزبير رأسه فقال:

"قدم أبو موسى على معاوية بعد الجماعة فقال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله فرحب به معاوية. ثم قال: بايع يا أبا موسى !.

قال: لنا وعلينا فقبض معاوية يده وخرج أبو موسى من عنده واتى منزله. فأثاه: عبد الله بن عضاة، فدخل عليه منزله فقال: يا أبا موسى أنك والله ما أنت في زمان أبي بكر ولا زمان عمر ولا عثمان فاتق على نفسك فاني أخاف أن تقتل، وخرج ابن عضاة. فقال أبو موسى لأبي بردة: اتبع الرجل فانظر أين يدخل!.

قال: فتبعه، فدخل ابن عضاة إلى معاوية.

فرجع أبو بردة إلى أبي موسى فأخبره.

فقال أبو موسى: معاوية أرسله، ثم راح أبو موسى إلى معاوية فقال:

السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ثم قال:

ما الذي أنكرت من سلامي عليك بالأمس؟.

قد كنا نسلم على عمر وعلى عثمان يا أمير المؤمنين وبالأمر إذا سلمنا عليك بالإمرة فنحن المؤمنون وأنت أمير المؤمنين وان لم تلقها لك!.

وأما الذي أنكرت من قولي لك الأشعري وعلينا لنا أجرها وعلينا الوفاء بها.

ثم قال: امدد يدك أبا موسى قد علمت أنك لم تأتني حتى زمتها وخطمتها.

قال: ثم بايع فأمر له بعتاء خمس سنين كان حرمه إياها! "

ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ١/٢٤٦، تاريخ دمشق ١٨/٢٤٨، ٩٧/٣٢ (النص المنقول) ٣٥/١٣٢، وينظر ترجمة أبيه: المصدر نفسه ٣٥/١٣٢ (٣٨٩٣) الإصابة ٤/١٨٠ (٤٨٣١).

(١) جامعة: هي: الحاوية العظيمة ينظر: لسان العرب ١/٤٩٩ (جمع).

(٢) الأبطح: مسيلٌ واسع فيه دقاق الحصى. ينظر: مختار الصحاح ص ٥٥ (ب ط ح).

(٣) لم أقف على ترجمته فيما رجعت إليه، ذكره خليفة بن الخياط، ينظر: المصدر السابق ١/٢٤٦.

(٤) ولاء يزيد إمارة مكة، كان شاعراً مشهوراً، واستتر أيام ابن الزبير (ت ٨٠هـ) ينظر: تهذيب تاريخ ابن

عساكر ٣/٤٣٧، البغدادي: خزنة الأدب ١/١٧.

قلتم حَلَفَ أَلَا يَقْبَلُ بِيْعَتِي، حَتَّى يُوْتِرَنِي فِي جَامِعِهِ، لَا أَبْرَ اللَّهَ قِسْمَهُ، فَتَمَثَّلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ:  
وَلَا أَلَيْنُ لِيْغِيْرَ الْحَقِّ أَسْأَلُهُ حَتَّى يَلِيْنَ لِضُرْسِي الْمَضَاغِ الْحَجْرُ  
ثم قال: والله لا أبايع يزيد ولا أدخل له في طاعة"<sup>(١)</sup>.  
وفي رواية أخرى:

(رجالها مجهولون) أن الخليفة يزيد أرسل ناساً آخرين<sup>(٢)</sup> إلى عبد الله بن الزبير يدعوانه إلى البيعة له "على أن يجعل له ولاية الحجاز وما شاء وما أحب لأهل بيته من الولاية"<sup>(٣)</sup>، فأجابهم ابن الزبير بأنه لا يبايع رجلاً كذا، وذكر مثالبه<sup>(٤)</sup>!

وسار حصين بن نمير بجيشه صوب مكة، فانتهى إليها لأربع بقين من المحرم<sup>(٥)</sup>.  
لاذ عبد الله بن الزبير بالمسجد الحرام، ونصب فيه جيشه الفساطيط والخيام<sup>(٦)</sup>.  
وتتحدث روايات (ليست بالقوية) أن حصين بن نمير حاصر عبد الله بن الزبير مرتين.  
ففي الحصار الأول:

خرج ابن الزبير في أهل مكة ومن التف معه، فاقتتلوا قتالاً شديداً، وحمل أهل الشام على أهل مكة حملة قوية، فأنكشف أهل مكة، وقتل طائفة من جماعة ابن الزبير، وبقي ابن الزبير يصابرهم حتى جاء الليل، فأنصرف أهل الشام<sup>(٧)</sup>.

- (١) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٢٤٦/١ روى ذلك خليفة عن المدائني وهو ثقة، عن رجل من أهل مكة عن صالح بن كيسان أبو محمد المدني، ثقة (ت بين ١٣٠-١٤٠هـ) ينظر ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٣٦٢ (٤٨)، عن عبد العزيز بن مروان بن الحكم صدوق (ت ٨٠هـ) ينظر ابن حجر: المصدر نفسه ١/٥١٢ (١٢٥٠) وإسناد الخبر جيد لولا جهالة الراوي الذي بين الثقتين (المدائني وابن كيسان) وفي كل الأحوال فهو أصح ما روي في ذلك.
- (٢) وهما: النعمان بن بشير الأنصاري وهشام بن قبيصة النميري ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٤٧.
- (٣) نفسه ١/٢٤٧.
- (٤) ينظر: نفسه ١/٢٤٧، روى ذلك المدائني عن بقيه بن عبد الرحمن عن أبيه، وقد بحثت عنهم - فيما توفر لدي من المصادر - فلم أهدئ إليهم.
- (٥) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابق ٥/٤٩٨، ٣/٣١٦، ٨/٢٥٥.
- (٦) ينظر الأزرقى: محمد بن عبد الله بن أحمد (ت بعد ٢٥٢هـ/٨١٦م) أخبار مكة، الطبعة الثانية، مطابع دار الثقافة - مكة المكرمة ١٩٦٥م، ١/٣٠٠، المسعودي: مروج الذهب ٣/٧٥.
- (٧) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٧-٤٩٨ عن هشام وفيه انقطاع عن هشام الكلبي عن عوانة بن الحكم، ولم يشهد الحادثة وفيه إعضال.

ثم حمل أهل الشام الحملة الثانية على أهل مكة - ويبدو أنهم في هذه المرة داخل الحرم - بقية محرّم وصفر كله<sup>(١)</sup>.

وهناك رواية أخرى:

(ليست بأقوى من السابقة) تفيد بأن الحصار لم يكن إلا مرة واحدة وأنه دام من دخول جيش الشام مكة لأربع بقين من محرّم إلى نهاية صفر، وتفيد أيضاً أنه لم يقع قتال بين أهل الشام وأهل مكة عدا المناوشات<sup>(٢)</sup>.

ودام الحصار خمسين يوماً<sup>(٣)</sup>، وقيل أربع وستين يوماً<sup>(٤)</sup>.

والذي يبدو أن رواية الطبري أصح وأقرب من الواقع، لأن جيش أهل الشام دخل مكة لأربع بقين من محرّم، واستمر الحصار لمستهل ربيع الآخر<sup>(٥)</sup>.

وتتضارب الروايات فيمن أحرق البيت، وفي اليوم الذي فيه أحرق البيت.

فهناك من يقول:

إن السبب كان من جيش أهل الشام، لكنهم أيضاً مختلفون في ذلك، فمنهم من يقول: أن أهل الشام قذفوا البيت بالمجانيق، ورمي مع الأحجار بالنار والنفط ومشاقات الكتان فاحترق البيت وانهدم.

وقائل:

أن ابن الزبير اتخذ المسجد حصناً " فكانت فيه الفساطيط والخيام، فحرق رجل من أهل الشام باب بني جمح، ففشى الحريق حتى أخذ في باب الكعبة فاحترقت"<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ٥/٤٩٨، ٣/٣١٦، ٨/٢٢٥.

(٢) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٤٩-٢٥٠ بدون إسناد، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٥ بدون إسناد أيضاً.

(٣) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٥٠.

(٤) ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٨.

(٥) ينظر الطبري وابن الأثير وابن كثير: المصادر السابقة ٥/٤٩٨، ٣/٣١٦، ٨/٢٢٥.

(٦) تاريخ خليفة بن خياط: ١/٢٤٦-٢٤٧ عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وفيه إعضال لأن وفاته ١٥٠ هـ قال الإمام أحمد: إذا قال ابن جريج، قال فلان وكان فلان، وأخبرت جاء بمنكير، وإذا قال اخبرني وسمعت فحسبك به، وقال يحيى القطان: إذا قال ابن جريج قال فلان فهو شبه الريح ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٦/٤٠٢، ٤٠٤. (وبقية رجال السند ثقات).

هناك روايات أخرى اصح إسناداً، من تلك، تبين لنا أن السبب:

كان من أصحاب عبد الله بن الزبير حيث تشهد شاهدة عيان ممن كانت مع ابن الزبير

"فقلت لها:

اخبريني عن احتراق الكعبة، كيف كان؟".

قالت:

كان المسجد فيه خيام كثيرة، فطارت النار من خيمة منها، فاحترقت الخيام والتهب المسجد

حتى تعلقت النار بالبيت فاحترق: (١)

وتوضح لنا رواية أخرى:

إن الحريق كان سببه رجل من أصحاب ابن الزبير "وذلك أن رجلاً منا- وهو مسلم بن أبي

خليفة المذحجي (٢)- كان هو وأصحابه يوقدون في خصائص لهم حول البيت فأخذ ناراً في زج (٣)

رمحه في النفط، وكان يوم ربيع، فطارت منها شرارة فاحترقت الكعبة حتى صارت إلى

الحُشْب" (٤).

(١) أخبار مكة ١/ ٣٠٠ رواه عن جده أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة المكي ثقة كان حيا سنة (٢١٧هـ) ينظر: ابن حجر: المصدر السابق ١/ ٧٩ (١٣٤)، عن سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي صدوق من كبار التاسعة. ينظر ابن حجر: تقريب التهذيب ١/ ١٧٢، عن عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، فيه ضعف من التاسعة ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/ ٤٩ (٥٥٤٦)، ابن حجر: المصدر السابق ٢/ ١٣ (١٠٠) والخبر بهذا الإسناد جيد، وقد رواه الطبري بإسناد عن الواقدي عن رباح بن مسلم عن أبيه، لم اهدت إلى تراجعهم ينظر: تاريخ الأمم والملوك ٥/ ٤٩٨.

(٢) لم اعثر على ترجمة له وهو من جنود ابن الزبير ينظر: الأزرقي: المصدر السابق ١/ ٢٩٩.

(٣) الزُّجُّ: الحديدية التي في أسفل الرمح والجمع زججة، ينظر: الرازي: مختار الصحاح ص ٢٦٨ (زج ج).

(٤) الأزرقي: المصدر السابق ١/ ٢٩٩ عن محمد بن يحيى بن عبد الكريم الأزدي ثقة (ت ٢٥٢هـ) ينظر: الخطيب: تاريخ بغداد ٣/ ٤١٤-٤١٥ (١٥٤٧)، ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/ ٢١٧ (٨١١) وهذا يدل على أن الأزرقي قد توفي بعد (٢٥٢هـ) عن الواقدي، عن عبد الله بن جعفر، لعله ابن عبد الرحمن بن الميسور المخرمي صدوق (ت ١٧٠هـ) ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب ٥/ ١٧١-١٧٣ (٢٩٥)، عن ابن عون وهو: محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي، ثقة (ت ١١٦هـ) ينظر: ابن حجر المصدر السابق ٩/ ٣٢٢ (٥٣٢)، أو عبد الله بن أبي عبد الله الشامي الأعور، ثقة، لم أقف على تاريخ وفاته ينظر: ابن حجر: المصدر نفسه ١٢/ ١٩١ (٨٨٢). وإسناده جيد إلا الواقدي، فهو ضعيف.

وقد رواه الطبري بإسناد آخر عن الواقدي أيضاً، عن عبد الله بن زيد بن أسلم العدوي، صدوق (ت

وأما ما ذكره ابن الأثير من أن عبد الله بن الزبير ترك الكعبة تحترق<sup>(١)</sup>، فليس معناه أن أهل الشام مسؤولين عن ذلك وذلك:

أ- أن عبد الله بن الزبير وأصحابه كانوا محصورين داخل الحرم، وكانوا في حالة تأهب قصوى- في أية ساعة- لمواجهة جيش الشام ساعة الاقتحام، وأن انشغالهم بإطفاء الحريق قد كان يعطي الفرصة لأهل الشام باقتحامهم المسجد وإنهاء جيش ابن الزبير!

ب- أراد ابن الزبير جلب عواطف الناس بذلك لتحريضهم على أهل الشام. ومما يؤيد صحة ما ذكرناه أيضاً:

١- أن حصين بن نمير لم يقتحم الحرم، وانه كان عظم حرمة الكعبة والحرم، فحينما اجتمع ابن الزبير معه داخل الحرم، أراد فرسه أن يطأ حاماً من حمام الحرم فكف فرسه عنه<sup>(٢)</sup>.

٢- شهود- من روى أن أهل مكة كانوا وراء الإحراق- شهود عيان<sup>(٣)</sup>.  
٣- الرواة جميعهم مكيون<sup>(٤)</sup>.

وكان ذلك يوم السبت ثالث ربيع الأول<sup>(٥)</sup> سنة (٦٤هـ).

وقيل يوم الثلاثاء لخمس خلون من شهر ربيع الآخر<sup>(٦)</sup>، وهو رأي مرجوح<sup>(٧)</sup>.

١٦٤هـ) ينظر: ابن حجر: تقريب التهذيب ١/٤١٧، عن عروة بن أذينة، وهو صدوق ينظر: الذهبي: ميزان الاعتدال ٣/٦٣ (٥٦٠٥)، ابن حجر: تعجيل المنفعة، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي- بيروت ١/٢٨٥.

(١) ينظر: الكامل في التاريخ ٣/٣١٦، وذكر البيهقي أيضاً شيئاً من ذلك ينظر: ٢/١٨٢.

(٢) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٥/٥٠١، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٦.

(٣) ينظر الأزرقى: أخبار مكة ١/٢٩٨-٣٠٠، الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٩.

(٤) ينظر الأزرقى: المصدر السابق ١/٣٠٠.

(٥) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٤٨، (ولكن يقول: ربيع الآخر)، الطبري: المصدر السابق

٥/٤٩٨، السعدي: مروج الذهب ٣/٧٥، ابن كثير: المصدر السابق ٨/٢٢٥.

(٦) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/٢٥٠.

(٧) إلا من يرى أن الحصار دام بعد موت يزيد، أو من يرى أن الخليفة يزيد مات لئلا ربيع الآخر ليلة الثلاثاء،

ينظر الطبري: المصدر السابق ٥/٤٩٨.

واستمر الحصار حتى جاءهم نعي يزيد بن معاوية لأربع عشرة ليلة خلت من ربيع الأول سنة (٦٤هـ) <sup>(١)</sup>.

وقيل:

استمر الحصار بعد موت يزيد بنحو أربعين ليلة <sup>(٢)</sup> ثم قفل جيش أهل الشام قاصداً المدينة، ثم الشام <sup>(٣)</sup>.

### هل نبش العباسيون قبور بني أمية؟:

تتحدث بعض الأخبار أن عبد الله بن علي <sup>(٤)</sup> (عم المنصور)، تتبع مروان بن محمد بعد هزيمته من معركة الزاب حتى دخل دمشق، ثم انهزم منها أيضاً باتجاه أفريقية <sup>(٥)</sup>.

ولما دخل عبد الله بن علي دمشق، دخلها بالسيف، وجعل جامعها سبعين يوماً اسطبلًا لدوابه وجماله <sup>(٦)</sup>!

وتذكر أخبار: من أن عبد الله بن علي، أو، أبو العباس السفاح، أو، أبو غانم المروزي، أمر عمرو بن هانيء الطائي، بنبش قبور بني أمية!.

وفي رواية:

(غير مسندة أيضاً) أن علي ابن عبد الله بن علي جمع نحو تسعين رجلاً من بني أمية كانوا قد اجتمعوا إليه أمر بضرهم بالعمد حتى القوا إلى الأرض وكان ذلك وقت حضور الطعام فأمر أن تبسط عليهم الانطاع ويمد عليهم الخوان وأكل الناس وهم يسمعون أنينهم حتى ماتوا جميعاً! <sup>(٧)</sup>.

وجميع الذين رووا هذا الحدث الكبير رووه بدون سند - إلا ابن العساكر فقد ذكره بالسند

(١) ينظر خليفة بن خياط: المصدر السابق ١/ ٢٥٠.

(٢) ينظر ابن كثير: المصدر السابق ٨/ ٢٢٦.

(٣) ينظر: نفسه ٨/ ٢٢٦.

(٤) هو عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس أمير أبي العباس على بلاد الشام، وكان من رجال الدهر شجاعة ورأياً وحزماً (ت ١٤٧هـ) ينظر: الخطيب: تاريخ بغداد ١٠/ ٨ - ٩ (٥١١٨). الذهبي: العبر ١/ ١٥٩.

(٥) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٧/ ٤٤٠ - ٤٤١، ابن كثير: المصدر السابق ١٠/ ٤٤.

(٦) ينظر: المصدر نفسه ١٠/ ٤٥.

(٧) الفلقشندي: مآثر الإنافة في معالم الخلافة ١/ ٧٦.

وسنأتي إلى ذكر سنده - وهو: موضوع قد حدث أمام مرأى ومسمع من الناس، وكان من المفروض أن يذكره أعداد كبير ممن شاهدوا الحادثة خلفا عن سلف، بل ويبلغ حدّ التواتر أو الشهرة في أقلّ الحالات.

وتختلف عبارات هؤلاء في ذلك، مع اتفاقهم على جوهر القضية والحدث، وهم جميع كبير من المؤرخين والمفسرين والأدباء والبلدانيين وغيرهم، ولم يذكره أحد من رجال الحديث، ومن له علاقة بهم أو بعملهم ولو برواية واحدة! <sup>(١)</sup>.

(١) وهذه أهم المصادر التي ذكرت هذه القضية حسب الأقدمية:

اليقوي توفي بحدود (٢٨٤هـ): تاريخ اليقوي، الناشر دار صادر - بيروت ٣٥٦/٢، الكوفي: أحمد بن أعثم (ت بحدود ٣١٤هـ/٩٢٦م) الفتوح، دار الندوة الجديدة - بيروت (مصورة عن طبعة، دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى - حيدر آباد الدكن) ٨/١٩٣-١٩٥، المسعودي: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦هـ) مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: قاسم الشاعبي الرفاعي، ط ١، دار القلم - بيروت ١٤٠٨هـ/١٩٨٩م ٣/٠٠ البيروني: محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الخوارزمي (ت ٤٤٠هـ) الجواهر في معرفة الجواهر ص ٣٠، الراغب الأصبهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل الأصفهاني (ت ٥٠٠هـ) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، تحقيق: عمر الطباع، الناشر دار القلم - بيروت، سنة النشر ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ٥٥٧/٢، المقدسي: المطهر بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ) البدء والتاريخ، الناشر مكتبة الثقافة الدينية - بورسعيد ٧٢/٦، ابن عساكر: أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت ٥٧١هـ) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، الناشر دار الفكر - بيروت، سنة النشر ١٩٩٥م ٤٥٣/٤٦، ١٢٦/٥٣ - ١٢٧، ابن أبي الحديد: عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (المتوفى: ٦٥٦هـ) شرح نهج البلاغة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه ١٣١/٧ (نقلا عن المسعودي)، الحميري: محمد بن عبد المنعم (ت ٧٢٧هـ) الروض المعطار في خبر الأقطار، المحقق: إحسان عباس، ط ٢، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ١٩٨٠م، ص ٢٣١، ابن الوردي: زين الدين عمر بن مظفر (٧٤٩هـ) تاريخ ابن الوردي، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ١٨٣/١، ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء (ت ٧٧٤هـ) البداية والنهاية، الناشر: مكتبة المعارف - بيروت ٤٥/١٠، الفلقشندي: أحمد بن عبد الله (ت ٨٢١هـ) مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ط ٢، دار النشر/ مطبعة حكومة الكويت - الكويت - ١٩٨٥م ٧٦/١.

ابن عاشور: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣) التحرير والتنوير، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧م ١٨٣/٢.

١- رواية اليعقوبي<sup>(١)</sup>:

"ويقال إن أبا العباس كتب إليه خذ بثأرك من بني أمية ففعل بهم ما فعل ووجه فنبش قبور بني أمية فأخرجهم وأحرقهم بالنار فما ترك منهم أحدا ولما صار إلى رصافة أخرج هشام بن عبد الملك ووجده في مغارة على سريره قد طلي بلاء يقيه فأخرجه فضرب وجهه بالعمود وأقامه بين العقابين فضربه مائة وعشرين سوطا وهو يتناثر ثم جمعه فحرقه بالنار وقال عبد الله عند ذلك إن أبي يعني علي بن عبد الله كان يصلي يوما وعليه إزار ورداء فسقط الرداء عنه فرأيت في ظهره آثار السياط فلما فرغ من صلاته قلت يا أبا جعلني الله فداءك ما هذا فقال:

إن الأحوال يعني هشاما أخذني ظلما فضربني ستين سوطا فعاهدت الله إن ظفرت به أن أضربه بكل سوط سوطين".

يقال لليعقوبي:

أنت تقول: يقال! من قال ومن أخبرك ومن سمعت الخبر، وأنت تعيش في عصر الإسناد؟ من الممكن أن يصل الإنسان في هذا الزمن من بغداد إلى أمريكا (وهي قطع آلاف الكيلومترات) في بضع ساعات أو نصف يوم، لأن عصر التقنيات قفز قفزة نوعية عالية في مجال الصناعات والطيران وغيرها، لكن لو قال أحد:

أنه يقطع هذه المسافة قبل: متي عام أو أقل في شهر لكذبناه، لأن آلة العصر لم تكن مثل اليوم!.

ومن المعلوم لدى المتبع لتاريخ الإسلام والسنة المشرفة، أن عصر اليعقوبي كان عصر إسناد، فلم لم يذكر سند روايته، حتى لا يكذب، لأنه آلة العصر؟.

وإذا كان شاكًا في الموضوع لماذا ذكره هكذا: يقال؟.

٢- رواية المسعودي: تحت عنوان: صنيع العباسيين بقبور الأمويين.

قال المسعودي<sup>(٢)</sup>:

(١) تاريخ اليعقوبي ٢/٣٥٧.

(٢) مروج الذهب، وبين الهيثم بن عدي والمسعودي: قرابة قرن ونصف قرن من الزمن، فمن أو صله إليه، حتى يحكي عنه هذه الحكاية؟!.

"وحكى الهيثم بن عدي الطائي<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن هانئ<sup>(٢)</sup>، قال:

خرجت مع عبد الله بن علي لنُش قبور بني أمية في أيام أبي العباس السفاح، فانتهينا إلى قبر هشام، فاستخرجناه صحيحاً ما فقدنا منه إلا خورمة أنفه، فضربه عبد الله بن علي ثمانين سوطاً، ثم أحرَّقه.

واستخرجنا سليمان من أرض دابق، فلم نجد منه شيئاً إلا صُلبه وأضلاعه ورأسه، فأحرقناه، وفعلنا ذلك بغيرهما من بني أمية.

وكانت قبورهم بقنسرين، ثم انتهينا إلى دمشق، فاستخرجنا الوليد بن عبد الملك، فما وجدنا في قبره قليلاً ولا كثيراً.

واحتفرنا عن عبد الملك فما وجدنا إلا شؤون رأسه، ثم احتفرنا عن يزيد بن معاوية فما وجدنا فيه إلا عظماً واحداً، ووجدنا مع لحمه خطأً أسود كأنها خط بالرماد في الطول في حده، ثم اتبعنا قبورهم في جميع البلدان، فأحرقنا ما وجدنا فيها منهم.

وإنما ذكرنا هذا الخبر في هذا الموضع لقتل هشام زَيْد بن علي، وما نال هشاماً من المثلَّة بما فعل بسلفه من الإحراق كفعله يزيد بن علي".

وهنا تظهر الطائفية والخبث من تحت لسان المسعودي، إذ يحلل سبب ذكره لهذه الفرية هو من أجل الثأر لزيد بن علي!

(١) الهيثم بن عدي الطائي أبو عبد الرحمن المنبجي ثم الكوفي قال البخاري: متروك، وقال لفسوي: الهيثم بن عدي كذاب، وقال عنه العجلي: الهيثم بن عدي الطائي كذاب وقد رأيته، مات الهيثم سنة سبع ومائتين عن ثلاث وتسعين.

ينظر البخاري: التاريخ الكبير ٢١٨/٨ (٢٧٧٥) الفسوي: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٣٤٧هـ) المعرفة والتاريخ، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ١٥٦/٣، العجلي: معرفة الثقات ٣٣٧/٢ (١٩٢٤) ضعفاء العقيلي ٤/٣٥٢ (١٩٥٩) ميزان الاعتدال ١١١/٧ (٩٣١٩).

(٢) عمرو ويقال عمر بن هانئ الطائي من شيعة بني العباس وهو الذي تولى نبش قبور بني أمية بدمشق وغيرها حكى عنه الهيثم بن عدي، قال البخاري: يختلفون فيه لم يرو. ينظر: تاريخ دمشق ٤٥٣/٤٦ (٥٤١٧) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٥/٣٤٩ (٦٤٦٩).

## ٢- رواية الراغب الأصبهاني:

قال الراغب الأصبهاني (دون ذكر سنده لعمر بن هانيء) <sup>(١)</sup>:

"قال عمرو بن هانيء الطائي:

بعثنا أبو غانم المروزي <sup>(٢)</sup> على نبش قبور بني أمية فانتهيت إلى قبر هشام فاستخرجته صحيحاً فما فقدت منه شيئاً إلا أطراف أنفه إلا أنه كان كريشة فأحرقناه.

ثم استخرجنا سليمان من أرض دابق فلم نجد إلا صلبه وجمجمته وكذلك كان عبد الملك. ووجدنا معاوية كخط أسود كأنه رماد.

ولم يوجد في قبر يزيد بن معاوية إلا عظم واحد وما وجد من عظامهم أحرقناه."

وهذه الرواية فيها (ولو مختصرة) أن أبا غانم المروزي هو الذي أمر بنبش قبور بني أمية! ولم

يذكر إلا الحرق!، ولم يذكر السياط وما رواه غيره من الأفعال الأخرى!.

## ٤- رواية ابن عساكر بالسند:

قال ابن عساكر <sup>(٣)</sup>:

"قرأت بخط أبي الحسن (والصحيح: أبي الحسين) الرازي <sup>(٤)</sup> حدثني أبو العباس محمود بن

محمد بن الفضل الرافقي <sup>(٥)</sup> حدثني محمد بن موسى العمي ويعرف بحبش الصيني <sup>(١)</sup> حدثني علي

(١) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء ٥٥٧/٢.

(٢) يونس بن نافع أبو غانم المروزي الخراساني، القاضي ذكره ابن حبان في الثقات وقال مخطئ، توفي سنة تسع وخمسين ومائة. تهذيب الكمال ١٧٣/٣٤، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٦٧٣/٩ - ٦٧٤، تهذيب الكمال ٥٤٨/٣٢ (٧١٨٦) تهذيب التهذيب ١١/٣٩٤ (٧٦٧).

(٣) تاريخ دمشق ٥٣/١٢٦ - ١٢٧ (محمد بن سليمان بن عبد الله النوفلي).

(٤) هو: أبو الحسين الرازي الحافظ الإمام محدث الشام محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد والد تمام الرازي، كان يعرف قديماً بابن الرستاقى، ثقة نبيل مصنف. مات في سنة سبع وأربعين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ دمشق ٥٣/٣٣٥ - ٣٣٧ (٦٥١٥)، تذكرة الحفاظ ٣/٧٦ (٨٦٤) سير أعلام النبلاء ١٦/١٧ (٥).

(٥) محمود بن محمد بن الفضل بن الصباح بن موسى بن الليث ابن أعين أبو العباس التميمي المازني الرافقي، أديب مؤرخ، صاحب كتاب: تاريخ الجزيرة، لم أقف على تاريخ وفاته، وهو: مجهول الحال - فيما يبدو لي بعد بحث متواضع - ذكره ابن عساكر كثيراً في تاريخه. ينظر ابن ماكولا: الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى ٧/١٩١، تاريخ دمشق ٥٧/١٢٦ - ١٢٧ (٧٢٦٠) تاريخ الإسلام ٢٤/٣٢١.

بن محمد بن<sup>(٢)</sup> سليمان النوفلي قال سمعت أبي<sup>(٣)</sup> يقول:

كنت مع عبد الله بن علي أول ما دخل دمشق فدخلها بالسيف ثلاث ساعات من النهار وجعل مسجد جامعها سبعين يوماً اصطبلًا لدوابه وجماله ثم نبش قبور بني أمية فنبش: قبر معاوية فلم يجد فيه إلا خيطاً أسود مثل الهباء.

ونبش قبر عبد الملك بن مروان فوجد منه جمجمته وكان يوجد في القبر العضو بعد العضو غير هشام بن عبد الملك فإنه وجد صحيحاً لم يبيل منه إلا أرنبه أنفه فضربه بالسياط وهو ميت وصلبه أياماً ثم أمر به فأحرق بالنار ودق رماده ونخل وذري في الريح!.

ثم تتبع بني أمية من أولاد الخلفاء وغيرهم فطلبهم فأخذ منهم اثنين وتسعين نفساً ولم يقلت منهم:

منهم:

(١) حبیب بن موسی الصّیني، صاحب كتاب الأغاني الذي ألفه للمتوكل ذكر في هذا الكتاب أشياء لم يذكرها إسحاق ولا عمرو بن بانه وذكر من أسماء المغنين والمغنيات في الجاهلية والإسلام كل ظريف عريب وله كتاب الأغاني على حروف المعجم. كتاب مجردات المغنيات. مجهول الحال والعين! ينظر: الوافي بالوفيات ١١/٢٢١ (تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى).

(٢) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن سليمان النوفلي صاحب: كتاب الأخبار، وهو مثل أبيه، مشغول بالرواية حول أخبار المغنين والرّقاصين وخدم الخلفاء، ومن على شاكلتهم، ونقل عنه المسعودي وأبو الفرج الأصبهاني في كتابيه: مقاتل الطالبين، والأغاني، أخباراً موضوعة تالفة واضحة الدس والكذب في أكثر من موضع في كتابه. ينظر: مروج الذهب ص، ورواياته حول المغنين والجواري والغلمان. ينظر الأصبهاني: الأغاني، تحقيق: سمير جابر، ط٢، الناشر: دار الفكر - بيروت ٤/٨٩، ٣٦٥، ٩/٦٢، ١٤٨، ٢٨٤، ١٢/٢٧٢، ١٤/٩٩، ١٧٠، ١٨/١٨١،

السراج القارئ: أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسيني، مصارع العشاق، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسمايل، أحمد رشدي شحاته، ط١، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/لبنان - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م ١/٨١، الوافي بالوفيات ١٨/١٠٢ الأبشيهي: شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح (ت ٨٥٠هـ) المستطرف في كل فن مستظرف مجلدين، تحقيق مفيد محمد قميحة، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤٠٦هـ ١٩٨٦ م ٢/٣٢٠.

لم يذكره أحد من أصحاب كتب الرجال، فهو كما تبين لي من أخباره: تالف، يأتي بأخبار منكورة، ومظلمة، وكذلك أبوه: صاحب الترجمة التالية.

(٣) محمد بن عبد الله بن سليمان بن عبد الله النوفلي، والي اليمامة، ذكر لي أبو نعيم الأصبهاني أنه بغدادى قدم أصبهان، يروي حكايات خلفاء بني العباس الأولين وكان معاصراً لهم، ورواياته أكثرها عن خدمهم وحشمهم. تاريخ يعقوبي ٢/٣٦١، تاريخ الأمم والملوك ٤/٥١٦، ٥٢٧، ٥٨٨، الأصبهاني: الأغاني ٩/٦٢، ١٤٨، ٢٨٤، تاريخ بغداد ٥/٤٣٧ (٢٩٥٩) لم يذكر شيئاً عنه! المنتظم ٨/٢١٩، ٩/٢١٥.

إلا صبي صغير يرضع أو من هرب إلى الأندلس فلم يقدر عليه فقتلهم على نهر بالرملة، وجمعهم وبسط عليهم الأنطاع وجعل فوق الأنطاع موائد عليها الطعام وجلس يأكل ويأكلون فوقهم وهم يتحركون من تحت الأنطاع!!!.

واستصفى كل شيء كان لهم من الضياع والدور والعقار وكان السبب فيما عمل بجثة هشام بن عبد الملك أنه لم يتحدث الناس أن الخلافة تصير إلى ولد العباس.

كتب هشام إلى عامله على المدينة أن يشخص محمد بن علي بن عبد الله بن عباس إلى حضرته إلى دمشق فأشخصه وأمره بلزوم الباب فاشترى محمد بن علي بها جارية فجاءت بابن. فأنكر محمد الابن فاختصما إلى هشام بن عبد الملك فأمر قاضيه أن يحكم بينهما فاستحلفه فحلف أنه ليس بابنه وفرق بينهما.

ثم إن محمد بن علي لما أن بلغ الصبي سبع سنين دس إليه من سرقة فأتاه به فقتله. فاستعدت أمه عليه إلى هشام، فحلف أنه ما قتله ولا دس إليه من قتله ولا يعلم له قاتلا؟.

ثم إن هشاما أمر أصحاب الأبواب أن يتجسسوا في الغوطة هل عندهم من ذلك خبر فجاءه رجل من أهل المزة فذكر أنه كان يسقي أرضا له بالليل وأنه رأى رجلاً راكباً على فرس وقد أردف خلفه آخر ومعه آخر يمشي فقتلوا واحدا منهم ودفنوه ولم يعلموا بي وقد علمت على الموضوع الذي فيه القتل وتتبع أثرهم حتى دخلوا المدينة وعرفت الدار التي دخلوها!. فقال هشام:

الله درك فرجت عنا!.

ثم وجه معه بأقوام إلى الدار التي ذكر فإذا دار محمد بن علي!. فأحضره وسأله: فأنكر، فوجه فنبش الصبي ووضع بين يديه مقتولا!.

فقال هشام:

لولا أن الأب لا يقاد بالابن لأقدتك به!.

ثم أمر ف ضرب سبع مائة سوط! ونفاه إلى الحميمة.

فكان الذي حمل عبد الله بن علي على أن عمل بجثة هشام ما عمل بأخيه محمد بن علي.

ثم دفع عبد الله بن علي امرأة هشام إلى قوم من الخراسانية حتى مروا بها إلى البرية ماشية

حافية حاسرة فما زالوا يزنون بها ثم قتلوها وهي عبدة ابنة عبد الله بن يزيد بن معاوية صاحبة الخال!"<sup>(١)</sup>.

#### ٥- رواية ابن أبي عذينة للقصة:

كتب أبو العباس إلى عمه عبد الله بن علي يأمره بنش قبور بني أمية:

"أن تتبع قبورهم وتنشها، وتخرج ما فيها من عظام. فأول من نبش قبره، معاوية بن أبي سفيان، فما أصابوا فيه إلا شبه خيط. وثانية نبش قبر يزيد بن معاوية...<sup>(٢)</sup> فما أصابوا فيه إلا رميماً، وكذلك قبر معاوية بن يزيد<sup>(٣)</sup>، ومروان بن الحكم<sup>(٤)</sup>، وأما عبد الملك بن مروان فما أصابوا في قبره شيئاً إلا جمجمته وأضلاعه، وكذلك ابنه الوليد بن عبد الملك<sup>(٥)</sup> أصابوا فقرات ظهره؛ وكذلك مسلمة بن عبد الملك بن مروان<sup>(٦)</sup>، فما أصابوا إلا صلبه وبعض جمجمته وكذلك سليمان بن عبد الملك<sup>(٧)</sup>، ما أصابوا إلا عظماً واحداً.

"إلا هشام فإنه وجد صحيحاً ما فقد منه إلا ارنبة انفه، فضره مائة وعشرين سوطاً حتى

(١) راجع تحقيقنا على كتاب: تاريخ دول الأعيان في أخبار من سلف من أهل الزمان، لابن أبي عذينة، وقد استوفينا التحقيق والكلام على هذه الفرية هناك.

(٢) استخدم كلمة لا يمكن استخدامها في حق أي ذي روح فكيف بحق بني البشر الذين كرمهم الله حياً وميتاً!

١ - معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ثالث خلفاء بني أمية، وكان خيراً صالحاً بقي في الخلافة قرابة شهرين (ت ٦٤هـ) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٥٠١/٥ - ٥٠٣ الذهبي المصدر السابق ٥١/١.

٢ - مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، له رؤية صحابي صغير، فقيه، بويع له سنة (٦٤هـ) وعاش في الخلافة تسعة أشهر وقيل أقل (ت ٦٥هـ) ينظر المصدر أن نفسها ٦١٤١/٥، ٥٢/١ - ٥٣، ابن حجر الإصابة ٤٧٧/٣ - ٤٧٨ - (٨٣١٨).

(٥) الوليد بن عبد الملك بن مروان، أبو العباس، كان كثير القراءة للقران افتتح في أيامه الهند، الترك، والاندلس بويع بالخلافة بعد وفاة أبيه سنة (٨٦هـ) (ت ٩٦هـ) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٦ / ٤٩٥، ٤٢٣، الذهبي: المصدر السابق ١ / ٨٥ - ٨٦.

(٦) أبو سعيد وقيل أبو الأصغ الأموي، كان مجاهداً شجاعاً، ذا رأي ودهاء غزا القسطنطينية ولي عدة ولايات (ت ١٢١هـ) ينظر: الذهبي: العبر ١ / ١١٨، ابن كثير: المصدر السابق ٩ / ٣٢٨.

(٧) بويع له بالخلافة - سنة ٩٦هـ في اليوم الذي توفي فيه أخوه الوليد بن عبد الملك، كان فيها عدلاً عالي الهمة كانت خلافته أقل من ثلاث سنين (ت ٩٩هـ) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٦ / ٥٠٥، ٥٤٦، الذهبي: المصدر السابق ١ / ٨٨ - ٨٩.

تناثر لحمه، ثم صلبه ثم احرق بالنار مع تلك العظام أخذًا لثأر زيد<sup>(١)</sup> " (٢) .  
وقيل<sup>(٣)</sup> :

"إن هشاما كان قد ضرب أخاه محمد بن علي<sup>(٤)</sup>، حين كان قد اتهم بقتل ولد له صغير،  
سبعمائة سوط، ثم نفاه إلى الحميمة<sup>(٥)</sup> بالبلقاء<sup>(٦)</sup> ."

وكذلك ابن يزيد<sup>(٧)</sup>، وابن الوليد<sup>(٨)</sup>، والوليد بن مسلمة<sup>(٩)</sup>، وسائر بني أمية، ما أصابوا في  
قبورهم إلاّ العظم، فجمع عبد الله عظامهم، من كل موضع فأحرقها بالنار، إلاّ قبر عمر بن عبد  
العزیز رحمه الله فإنه لم ينش.

(١) هو: زيد بن علي بن الحسين بن علي عليه السلام، وعده أهل الكوفة بالوقوف والحرب معه ضد هشام بن عبد الملك  
وخذلوه فقتله يوسف بن عمر سنة (١٢٢هـ) وذكر الطبري بصيغة (قيل) بدون أي إسناد أنه صلب ومكث  
مصلوباً حتى مات هشام، ثم أمر به الوليد فانزل واحرق!! ينظر: تاريخ الأمم والملوك ٧/١٨٨-١٨٩،  
الذهبي: المصدر السابق ١١٨/١ وجعل وفاته سنة (١٢١هـ) ولم يذكر خليفة بن الخياط شيئاً من ذلك،  
سوى ذكره أنه قتل في هذه السنة ينظر: ٣٦٩/٢.

(٢) ابن أبي عذينة: تاريخ دول الأعيان ١١/٢ (بتحقيق الباحث)، وهذا الخبر يستتج منه أن هشاما مات شهيداً-لو  
كان صحيحاً-لأن أجسام الشهداء لا تأكلها الأرض! وينظر قريب من هذا النص ابن كثير: البداية والنهاية،  
الناشر: مكتبة المعارف - بيروت ٤٥/١٠، القلقشندي: مآثر الإنافة في معالم الخلافة، مطبعة حكومة الكويت،  
١٩٨٥م ١/٧٦ وعدد آخر من الكتب التي ذكرناها في من ذكر هذا الخبر من المتقدمين والمتأخرين.

(٣) البداية والنهاية ٤٥/١٠.

(٤) هو: محمد بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، والد المنصور وأبي العباس، ثقة كان وسيماً مهيباً نبيلاً، كانت  
دعاة بني العباس يلقبونه بالإمام؛ ينظر: الذهبي: العبر ١/١٢٣، ابن حجر: تقريب التهذيب ٢/١٩٣ (٥٥٠).

(٥) بلد من أرض الشراة من أعمال عمان في أطراف الشام، كان منزل بني العباس: ينظر: معجم البلدان  
٢/٣٠٧ (الحميمة).

(٦) كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى، قصبتهما عمان، وهي من البلق، وهي: سواد وبياض  
مختلطان ينظر: المصدر نفسه ١/٤٨٩ (البلقاء).

(٧) لعل قصده خالد بن يزيد بن معاوية، أو عبد الله بن يزيد بن معاوية، لأنه ذكر معاوية بن يزيد ينظر:  
الطبري: المصدر السابق ٥/٥٠٠.

(٨) هو: يزيد بن الوليد بن عبد الملك بويع له بالخلافة سنة (١٢٦هـ) كانت خلافته قرابة خمسة أشهر وكان  
يسمى يزيد الناقص، لنقصه إعطيات الناس، وقيل غير ذلك، توفي في نفس السنة التي بويع فيها للخلافة.  
ينظر: الطبري: المصدر نفسه ٧/٢٦١-٢٦٢، ٢٩٨، الذهبي: العبر ١/١٢٤.

(٩) لم أجد في جميع المصادر المتوفرة لدي لمسلمة ولد باسم الوليد.

ثم أنشأ عبد الله بن علي يقول:

حسبت أمة أن سيرضى هاشم  
كلا ورب محمد علم الهدى  
عنها ويذهب زيدها وحسينها  
حتى تباح سهولها وحزونها  
.. الخ.

قال:

فلم يزل عبد الله بن علي على ذلك حتى فعل بهم الأفاعيل<sup>(١)</sup>!!  
وهذا الخبر باطل للأمر الآتية :

١ - هذا الخبر مع فظاعته لم تذكره المصادر الأساسية ولو بجملته أو كلمة واحدة مثل: كتب: ابن أبي خيثمة، ابن معين، ابن سعد، أبو زرعة الدمشقي، خليفة بن خياط، ابن قتيبة، وأبو حنيفة، الدينوريان في كتبهم، الطبري، الفسوي في المعرفة والتاريخ، ابن حبان، وعدم ذكر الخبر في كتب هؤلاء الأقدمين توحى بأنهم لم يذكروا الخبر لأمرين لا ثالث لهما:

أولاً: أنهم لم يسمعوها بهذا الخبر الموضوع والمصنوع من قبل المجوس وأتباعهم من الزنادقة المشيعة المستترين بالدين، وقد أكدنا في فقرة من فقرات هذا الرد، أن هذه القصة من القصص والحكايات المصنوعة التي صنعت ووضعت من قبل هؤلاء في منتصف القرن الرابع الهجري، بعد سيطرة أتباع الفرس على أكثر بلاد المسلمين، كالبويهيين، وبنو عبيد، والقرامطة، وبقية الفرق الباطنية التابعة لهم، الذين دمروا كتب تاريخنا وتراثنا بالتزوير والدس والتحريف، وقلب الحقائق.

ووضع مئات - بل ربما آلاف من الكتب المكذوبة والموضوعة - في تلك العهود المظلمة، وما تلاها من العهد الصفوي، للتشويش على كتب: العقائد، والتشريع، والتاريخ، وبقية كتب تراثنا الإسلامي، لذا لم نجد هذه القصة في كتب من سبق عهود هؤلاء، وإن كان بعض تلك الكتب لم تخل أيضاً من محاولة تخريباً من قبلهم.

ثانياً: أو أنهم سمعوا بهذا الخبر، لكن عرفوا أنه كذب محض وقرينة واضحة، فلم يريدوا أن يلوثوا كتبهم بتدوين مثل هكذا خبر.

(١) الكوفي: الفتوح، دار الندوة الجديدة- بيروت (مصورة عن طبعة، دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى - حيدر آباد الدكن) ٨/ ١٩٣-١٩٥، والخبر بشيء من الاختصار، ابن الأثير: الكامل في التاريخ ٤/ ٣٣٣، ابن كثير: المصدر السابق ١٠/ ٤٥، ابن أبي عذينة: تاريخ دول الأعيان ٢/ ١١.

وأما ذكر الإمام المحدث:

محمد بن عبدالله (ابن الرستاقى) فيما نقله لنا: ابن عساكر عنه (إن صح) في كتبه بسنده إلى من ذكرناهم، كان بعد ظهور هذه الروايات في منتصف القرن الرابع الهجرى، حيث أن الإمام توفى (٣٤٧هـ) فأراد أن يبين لمن يأتي بعده أن: هذه القصة وردت عن طريق المسندين الذين ذكرناهم، حتى لا يعتز أحد بهذه الفرية فيما بعد، وهذا مخرج، لتصحيح أو تحريج أو بيان ما ذكرنا أنفاً من أن الوثيقة، لا يستبعد منها تعرضها للتزوير.

٢- لم يثبت هذا الخبر عن أحد من أئمة التاريخ ولا غيرهم بسند صحيح أو حتى ضعيف<sup>(١)</sup>، بل كل ما ورد في ذلك بدون إسناد، مع أن عصر الحادثة كان عصر إسناد، إلا ابن عساكر، وقد وجدنا في سنده:

أبو العباس محمود الرافقى، مجهول الحال، ومحمد بن موسى العمى (حبش أو حبش الصينى) مجهول الحال والعين، ومحمد بن سليمان النوفلى، وابنه: علي بن محمد، تالفان، أغلب رواياتهما تتركز عن المغنين والمغنيات، وهم أيضاً - كما ذكرنا - قد ألقوا في هذا المجال، كما أن الطابع السائد على روايتهما هو: الأخبار المنكرة والمظلمة، وتركها علماء الرجال، ولم يدونوا تراجمهم في كتبهم ولم يذكروهم!

وهكذا فإن في هذا السند الوحيد واليتيم لهذا الموضوع يرويه: اثنان مجهولان، واثنان تالفان.

والرجل الوحيد في هذا السند وهو ثقة هو: أبو الحسين؛ محمد بن عبد الله المعروف بابن الرستاقى وهو حجة إمام، ورواه ابن عساكر عن هذا الإمام عن طريق الوجادة: المختلف فيها بين أهل العلم<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عساكر<sup>(٣)</sup>:

"قرأت بخط أبي الحسين الرازى هكذا.

- 
- (١) ينظر جميع الكتب التي ذكرناها.  
 (٢) ذكرنا أن الوجادة: تطلق فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة، وهي ليست من باب الرواية وإنما هي حكاية عما وجدته.  
 أما العمل بها: فمنع منه طائفة كبيرة من الفقهاء والمحدثين.  
 (٣) تاريخ دمشق ٥٣/١٢٦.

وأنت تعلم أن ابن عساكر توفي سنة (٥٧١هـ) وأبو الحسين الرازي توفي (٣٤٧هـ) أي بين الشخصين (٢٢٤) سنة!.

فكيف عرف ابن عساكر أن هذا الخبر مكتوب بخط الرازي؟.

ومن المؤكّد الجواب هو:

إما أنه وجد نسخة الأم للمؤلف الذي فيه هذا الخبر أو: نسخة كتب عليها: بخط المؤلف! .  
وفي كلا الحالتين من الممكن أن يأتي شخص بعد عقود أو قرون، ويلعب بهذا النص والكتاب، ولاسيّما ونحن قد بيّنا أن الهجمة الشرسة التي وقعت على كتب التاريخ والتراث الإسلامي، من الدس والتزوير والتحريف، وتشويه صورة الإسلام؛ عقيدة وحضارة وتاريخاً، ورجالاً، كانت بدايتها عند وصول أولاد المجوس من الفرس؛ من بني بويه، وبني عبيد في شمال أفريقيا، وبني قرمط، كانت من بداية أو منتصف القرن الرابع الهجري، وهذه الوثيقة، كما تجدها تعود إلى تلك الحقبة من الزمن!.

٣- لو ثبت ذلك لنقل إلينا بالتواتر، كيف وأنه لم يثبت حتى عن طريق الأحاد!.

٤- أقدم من ذكر هذا الموضوع هو: اليعقوبي، والمسعودي، وابن اعثم الكوفي، وهم من هم في عداوتهم لبني أمية، وفي ترفضهم!؟.

وجميع هؤلاء من أشد الناس عداوة على بني أمية حتى بلغ التعصب ببعضهم إلى لعنهم<sup>(١)</sup>، وجمع كل ما هو ساقط وتالف وباطل وحشو كتبهم بها، مع أن اليعقوبي بنفسه يروي هذه القصة بتردد وهو غير واثق من حدوثه فيقول<sup>(٢)</sup>:

"ويقال:

إن أبا العباس كتب إليه خذ بئارك من بني أمية".

هكذا بصيغة: يقال!!!.

ويظهر أن بقية المتأخرين، نقلوا هذه الفريّة من هؤلاء الموتورين والحاقدين.

(١) ينظر ابن اعثم: المصدر السابق ٨/١٩٣، وقد ذكر كثيراً من الأخبار التالفة بحق السلف بغير إسناد، وهو نفسه، ممن لا يعرف شيء كثير عنه، ينظر: الحموي: معجم الأدباء ١/٣٧٩، ابن حجر: لسان الميزان ١/١٣٨، سزكين: تاريخ التراث العربي مجلد، ١ جزء ٢/١٦٩ (التدوين التاريخي).

(٢) تاريخ اليعقوبي ٢/٣٥٦.

٥- هل يعقل أن يفعل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله أن يجعل المسجد الجامع في دمشق سبعين يوما إسطبلا للدواب! <sup>(١)</sup> والفاعل ابن عم رسول الله ﷺ؟!.

٦- إن أبا العباس ابن عم رسول الله ﷺ، ومن خير القرون، أما كان يسعه أن يقول للناس: - كما قال ابن عمه ﷺ يوم فتح مكة لأهل مكة - : أذهبوا فأنتم الطلقاء! <sup>(٢)</sup>.

وفعلا كان أبو العباس تقيا لا كما وصفه أعدائه، فحينما قتل عامر بن إسماعيل <sup>(٣)</sup> مروان بن محمد قعد عامر على فرشه وأكل من طعامه، فبلغ ذلك أبو العباس فكتب إليه (والفضل ما شهد به الأعداء):

"ويلك! أما كان لك في أدب الله عز وجل ما يزررك أن تأكل من طعام مروان، وتقع على مهاده، وتتمكن من وساده؟ ... فتقرب إلى الله تعالى بصدقة تطفئ بها غضبه، وصلاة تظهر بها الاستكانة، وصم ثلاثة أيام، ومُر جميع أصحابك أن يصوموا مثل صيامك" <sup>(٤)</sup>.

٧- هل يتصور عاقل أن يضرب أحد عظاما نخرة (١٢٠) سوطا أو أن يجمع العظام ليحرقها؟!.

بل إن العقل والمنطق يقول:

إن المجنون أو المختل العقل أو من هو مصاب بمرض نفسي قد لا يفعل هذا الأمر، فكيف يفعل ذلك أبناء عم النبي ﷺ الذين هم خيرة الخلق؟

من المعلوم إن الشيطان يترك الميت بعد موته فكيف ببني آدم وبأناس هم أهل بيت النبوة؟! ٨- من الأمور البديهة في الإسلام أن الشرع حرم الإحراق <sup>(٥)</sup>، كما حرم التمثيل <sup>(٦)</sup>، أو لم

(١) لم يسمع بذلك اللهم إلا في عصر التتار وعهد الصفويين!!.

(٢) ينظر ابن هشام: السيرة النبوية ٥٥/٤.

(٣) هو: عامر بن إسماعيل المسلي، أحد قواد أبي العباس والمنصور، وهو قاتل مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية (ت ١٥٧هـ) ينظر: خليفة بن خياط: المصدر السابق ٤٢٨/٢، الطبري: المصدر السابق ٥٢/٨.

(٤) المسعودي: مروج الذهب ٢٤٤/٣، وسبب قبولنا لهذا الخبر هو كون الخبر منسجم وموافق لما كان عليه السلف الصالح من التقوى والعمل الصالح، وتعظيم حرمت الله.

(٥) (إني كنتُ أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله) رواه البخاري: فتح الباري ١٤٩/٦ (٣٠١٦).

(٦) (لا تغلّوا ولا تغدروا ولا تمثّلوا... الخ) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ٣٧/١٢.

يكن أبي العباس وعبد الله بن علي يعرفان ذلك؟ أم كانا جاهلين وغافلين عن شريعة ابن عمهما رسول الله ﷺ؟!.

٩ - هل يجوز نبش القبور؟ وما جزاء من يفعل ذلك بقبور المسلمين؟

الإنسان مكرم في شرع الله، حيًا كان أو ميتًا، قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَهْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (٧٠) [الإسراء: ٧٠].

قال المفسر الإدريسي الشاذلي الفاسي أبو العباس:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ قاطبة، برهم وفاجرهم، أي: كرمناهم بالصورة الحسنة، والقامة المعتدلة، والتميز بالعقل، والإفهام بالكلام، والإشارة والخط، والتهدى إلى أسباب المعاش والمعاد، والتسلط على ما في الأرض، والتمتع به، والتمكن من الصناعات، وغير ذلك مما لا يكاد يُحيط به نطاق العبارة".

وقد ورد التهديد والتحذير من نبي الإسلام ﷺ ابن عم هؤلاء من بني العباس، فيمن يفعل ذلك في: باب النبأش: عند المحذنين والفقهاء.

حديث النبي ﷺ في نبش القبور:

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١):  
(لَعَنَ الْمُخْتَفِيَّ وَالْمُخْتَفِيَّةَ).

يَعْنِي: النَّبَأَشَ وَالنَّبَأَشَةَ، قال البوصيري: رَوَاهُ مُسَدَّدٌ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى مُرْسَلًا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وذكر الشيخ الألباني أن ابن التركماني تعقبه وأوصله، فهو حديث موصول (مرفوع) صحيح وخرج من أن يكون مرسلا صحيحا.

وقد رفعه قبل ابن التركماني: الحَاكِمُ النيسابوري أبو عبد الله، كما ذكر ذلك البوصيري.

(١) الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، مسند الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ص ٣٦٣ (١٦٧٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/٢١٥ (١٨٨٨٨) البيهقي: سنن الكبرى ٨/٢٧٠ (١٧٠٢١) معرفة السنن والآثار ١٢/٤٠٨ (٥٤٠٩) البوصيري: إتحاف الخيرة المهرة ٢/٥٢٠ (٢٠٢٤) الألباني: السلسلة الصحيحة ٥/١٨١ (٢١٤٨).

وهل كان بنو عمّ النبي المختار ﷺ بهذا المستوى من الجهل بشرع ابن عمهم المصطفى ﷺ؟

أم أنهم يقبلون أن يكونوا ملاعين بفعلهم هذا؟

أم أنّ بني المجوس وأتباعهم، هم من يعلمون أبناء عمومة النبي ﷺ وخيرة الناس بعد أصحاب رسول الله ﷺ والمسلمين الحّل والحرمة، وهؤلاء لا يعرفونها؟

أهل الفقه والنسب:

يقول أبو حامد الغزالي<sup>(١)</sup>:

"القبر محترم فيكره الجلوس والمشي والالتكاء عليه! وليخرج الزائر منه إلا حد كان يقرب منه لو كان حيا! ولا يحل نبش القبور إلا إذا انمحق أثر الميت بطول الزمان أو دفن من غير غسل فالظاهر أنه ينبش القبر ويغسل أو دفن في أرض مغصوبة وترك المالك إخراجه فإن حق الحي أولى بالمراعاة!!".

بل إن الإسلام ذهب إلى أبعد من هذا فراعى حرمة قبور المشركين والكفار ولم يجوز نبشها إلا لأصلحة راجحة، وكره ذلك كالإمام مالك وغيره<sup>(٢)</sup>، فكيف بقبور أهل التوحيد، وأهل القرون الثلاثة؟

﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيَسِّرُ اللَّهُ لِكُلِّ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ [النور: ١٦-٢١].

(١) الغزالي: محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد (ت ٥٠٥هـ) الوسيط في المذهب، تحقيق أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، الناشر دار السلام - القاهرة، سنة النشر ١٤١٧هـ / ٢٠٢٠م.

(٢) ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٤٦٣هـ): التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المحقق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: مؤسسة القرطبة ١٣/١٤٥، بدر الدين العيني: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى (ت ٨٥٥هـ) شرح سنن أبي داود، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط ١، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ٢/٣٥٤.

(م ٤٤ - مناهج المحدثين - ج ٢)

١٠ - بسط علي بن عبد الله النطع (المائدة) على جثث بني أمية، وبعضه لازال في الإحتضار والحشجة، والتلذذ بالطعام على أنبيهم، ووسط دمائهم وقوله: أنه لم يأكل طعاماً ألدّ من هذا في حياته!

وهل يصدّق عاقل هذا، أن أولاد عمّ النبي محمد ﷺ هكذا تربّوا أم هكذا ربّاهم دينهم وأسرّتهم، فإن كان هؤلاء هكذا فكيف يكون حال غيرهم معاذ الله؟! .

ويبدو أن أعداء الإسلام ممن ذكرناهم ممن تولّوا بخطة مبرمجة تخريب تاريخنا وتراثنا، بل قبل ذلك: ديننا، أرادوا أن يضربوا بحجر عصفورين! .

فبنوا أمية وبنوا هاشم أبناء عمّ، وكلّهم من قريش، وكلّهم مسلمون، ففعلوا هذه القصص والحكايات الملفقة كي يشوّها صورة الأئتين، بل الإسلام كله! .

ومن التناقضات الأخرى التي رصدنا في هذه الفريّة من حيث المتن:  
تضارب وتناقض الروايات فيمن أمر بنش قبور بني أمية، هل هو: أبو العباس؟ أم هو:  
عبد الله بن علي؟ أم أبو غانم المروزي؟ .

والإضطراب في المتن والسند (عند علماء المسلمين) دليل وضع وبطلان الخبر.

ومن هذا الإضطراب في المتن أيضاً الاختلاف فيمن أمر بنش قبور بني أمية:

رواية يعقوبي تقول:

"ويقال إن أبا العباس (أي السفّاح) كتب إليه خذ بثأرك من بني أمية ففعل بهم ما فعل  
ووجه فنش قبور بني أمية فأخرجهم وأحرقهم بالنار".

رواية الراغب الأصبهاني تقول:

"قال عمرو بن هانئ الطائي: بعثنا أبو غانم المروزي على نش قبور".

ورواية ثالثة تقول:

أن عبد الله بن علي هو الذي فعل ذلك ببني أمية، انتقاماً لآل العباس وآل المطلب، وهذا ما  
ذهب إليه عدد ممن رووا القصة.

ومن تناقضات المتن أيضاً اختلافهم في اسم من ضرب بالسياط في زمن هشام ومقدار  
السياط وسبب ضربه من أجل بذلك:

أولاً: من المضروب بالسياط في زمن هشام بن عبد الملك؟

أ - محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، كما ذكر ذلك كل من: ابن عساكر.

ب - علي بن عبد الله بن عباس، أخو الأول، ذكره المسعودي.

ج - رواية الراغب الأصبهاني، لا تذكر أحداً مضروباً ولا أحد ضارباً.

ثانياً: مقدار السياط التي ضُربت الطرفين (الحيّ، والميت):

أ - هشام بن عبد الملك يضرب أحد المذكورين في الفقرة السابقة (٦٠) سوطاً، ويعاهد الله المضروب إن ظفر بهشام أن يضربه (١٢٠) سوطاً، مقابل كل سوط سوطان، ذكر ذلك: اليعقوبي.

ب - المسعودي يذكر أنه ضرب هشاماً (٨٠) سوطاً.

ج - هشام يضرب المذكور (٧٠٠) سوطاً، ومقابله يضرب: عظامه أسواطاً! ذكره ابن عساكر، وهل يتحمل بشرّ، أو ربما كل ذي روح (٧٠٠) سوطاً؟!.

د - هشام يضرب المذكور (٧٠٠) سوطاً، ومقابله يضرب: عظامه (١٢٠) سوطاً، ذكره ابن أبي عذينة.

ثالثاً: سبب ضرب هشام للمذكور من بني العباس:

أ - لم يذكر اليعقوبي، والمسعودي، وآخرين سبب هذا الأمر.

ب - السبب هو: أن المذكور من بني العباس، قتل ابنه وعمره سبع سنين من امرأة سوداء، فعاقبه: الخليفة هشام، بعد أن أوصلت أم الولد هذه الجريمة لهشام، وتأكّد هشام من الأمر، فضربه (٧٠٠) سوطاً، وقال له: لولا أنك أبّ، لاقتصت منك، وقتلتك به، ذكره ابن عساكر.

وهكذا ليس لهذه الفرية والقصة المفبركة أي سند صحيح، وجميع من روى ذلك بسند كامل أو نصف سند، أو ربع سند! وجدنا في سنده كذاباً، ومجهولين، ومتروكين، وغيرها، وكذلك متنها، فالقصة باطلة بكل أوجه النقد والتحليل، سواء بحكم علماء المسلمين، أو علماء النقد من المؤرخين من غير المسلمين.

كما أن هذه القصة لم تكن مذكورة في كتب الأقدمين في القرون الثلاثة الأولى، وإنما ظهرت في منتصف القرن الرابع الهجري، إلاّ ما ذكره اليعقوبي!.

وبعد أكثر من عقدين من الزمن راجعت بحثي هذا، ووجدت والحمد لله من كان منتصراً لما ذهبنا إليه، من المؤرخين والعلماء الكبار في نقد الروايات التاريخية وهو العلامة: محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الخوارزمي (فيلسوف رياضي مؤرخ، من أهل خوارزم) (٢٦٢هـ - ٤٤٠هـ = ٩٧٣ - ١٠٤٧م).

وحكم على هذه الروايات كلها بالبطلان، وهذا مما أحمد الله عليه وأشكره، إذ لم أكن منفردا بهذا الحكم.

قول البيروني في بطلان هذا الخبر<sup>(١)</sup>:

" وكان بأرض الدوار صنم يسمى زون معمول من ذهب وعيناه ياقوتتان فقلعها عبد الرحمن بن سمرة<sup>(٢)</sup> وقطع يدا الصنم ثم قال لمرزبانها: دونك الذهب والجوهر فما أردنا بها فعلت إلا أنه أعلمك أنه لا ينفع عابده ولا يضر معانده. وقالوا:

واتى المنصور رجل واخبره أنه دخل ناووس فين الملك من الأكاسرة فرأى عليه تاجا من الجواهر واللآلئ قد فات القيمة وانه كره أن يمد يده لشيء منها دون أخباره بها - فأمر المنصور أن يضرب سبعين سوطا وينادى عليه هذا جزاء من تحطى عرصة ملك حيا كان أو ميتا !.

وهذا هو مستوجب السياسة ومقتضى المروءة والحرية لكن من درس الأخبار واطلع منها على أفعال العرب في العجم عند انتزاع أرضهم<sup>(٣)</sup> ونعمتهم وعلى الموجود في قبور بني أمية حين نبشها عبد الله بن علي بعلة الثأر والترة وحرص المنصور على الأموال يعلم بطلان هذا الخبر وإن كان فيه تحسين الأدب".

(١) محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الخوارزمي (ت ٤٤٠هـ) الجماهر في معرفة الجواهر ص ٣٠.

(٢) عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس القرشي العبشمي، أبو سعيد: صحابي جليل، من القادة الولاة، أسلم يوم فتح مكة، وشهد غزوة مؤتة، وسكن البصرة. وافتتح سجستان وكابل وغيرهما. وولي سجستان، وغزا خراسان ففتح بها فتوحا، ثم عاد إلى البصرة فتوفي فيه سنة (٥٠-٥١هـ). ينظر: الاستيعاب ٨٣٥/٢ (١٤٢٢) الإصابة ٣١٠/٤ (٥١٣٧)

(٣) أعتقد أن الصحيح لهذه العبارة هو:

"على أفعال العجم في العرب عند انتزاع أرضهم" لأن دولة بني العباس شاء من سبها بدولة العجم!!!!.

## المبحث الثالث عصر أتباع التابعين

### قضية الشراب:

لم ينقض عصر التابعين<sup>(١)</sup>. إلا وكثر الكلام والالتهام لعدد من خلفاء المسلمين، وفقهائهم، وأئمتهم، وعلماهم وغيرهم من السادات والإشراف بالشراب، والخمر، والنبيد<sup>(٢)</sup>. حتى وصف بعضهم عهد الرشيد ومن جاء بعده من خلفاء بني العباس، بعهد الشراب واللهو والمنادمة.

"وكانت العادة في بغداد إذا أراد أحد كبارها من الأمراء والقواد وأصحاب الشأن في الدولة أن يجلس للمنادمة والشراب، أن يأمر وكيله بإعداد ما يلزم فيتخير الوكيل أطيب الأطعمة وأعذب الشراب"<sup>(٣)</sup>.

(١) اختلف أهل العلم في تحديد عصر الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين على عدة أقوال: فمنهم من جعل كل عصر قرناً، والقرن عنده أربعون سنة، وعلى هذا فنهاية الأربعين نهاية عصر الصحابة، ونهاية الثمانين، نهاية عصر التابعين، ونهاية العشرين بعد المائة، نهاية عصر أتباع التابعين. ومنهم من ذهب أن عصر الصحابة قد انتهى عند انقضاء السبعين، (وهذا على سبيل التغليب)، وربما جعل عصر التابعين وأتباعهم أيضاً كلا منها سبعون سنة، مستأنسين بحديث (عمر امتي من ستين إلى سبعين سنة) رواه الترمذي: السنن ٥٦٦/٤ (٢٣٣١).

وقسم آخرون عهد الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى اثنتي عشرة طبقة، لكل طبقة عشرون سنة وتنتهي العصور الثلاثة بحلول حوالي سنة (٥٢٢٠هـ). ينظر على التسلسل الذي ذكرناه: ابن سعد: الطبقات الكبرى ١/، الخطيب: تقييد العلم ص ١٧، أحمد شاكر: الباعث الخيث ص ٢٤٠، ابن حجر: فتح الباري ١٣/ ٢١٥، صبحي الصالح: علوم الحديث ومصطلحه ص ٣٨، ٤٨، ٣٥٣، ٣٤٥، ٣٥٠، ٣٥٧، ٣٥٨.

(٢) ينظر على سبيل المثال: ابن عبد ربه: العقد الفريد ٨/ ٤٩-٨٤ (بتحقيق عبد المجيد الترحيني ط ٣ ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م طبعة دار الكتب العلمية - بيروت)، الجهشيارى: الوزراء والكتاب ص ١٤٤، وكيع: أخبار القضاة ٣/ ٢٥٦، الأصبهاني: الأغاني ٧/ ١٥، ١٧، ٤٥، ٥٥، ٦٠، ٧٤، الصفدي: شرح لامية العجم، المطبعة الأزهرية - مصر ١٣٠٥هـ/ ١٩٨٧-٢٦٨.

(٣) أبو النصر: عمر: الهوى والشباب والحضارة في عهد الرشيد، الطبعة الثانية مكتب عمر أبو النصر للتأليف والترجمة والنشر، عمارة درويش - شارع سورية ١٩٧٠م ص ٢١٧.

كان المهدي ومن قبله من الخلفاء يكرهون الشراب<sup>(١)</sup>، والمنادمة، يقول إبراهيم الموصلي<sup>(٢)</sup>:  
 "وكان المهدي لا يشرب، فأرادني على ملازمته وَتَرَكَ الشراب، فأبيت عليه، وكنت أغيب  
 عنه الأيام، فإذا جئته منتشياً، غاظه ذلك مني، فضربني وحبسني، فحذقت الكتابة والقراءة في  
 الحبس، ثم دعاني يوماً فعاتبني على شربي في منازل الناس، والتبذل معهم، فقلت:  
 يا أمير المؤمنين، أنى تعلمت هذه الصناعة للذتي وعشرتي لأخواني، ولو أمكنتني تركها  
 لتركتهما وجميع ما أنا فيه لله عز وجل!.

فغضب غضباً شديداً وقال:

لا تدخل على الهادي وهارون البتة، فوالله لئن دخلت عليهما، لأفعلنّ ولأصنعنّ.. فقلت:  
 نعم... ثم بلغه أي دخلت وشربت معها، وكانا يميلان إلى اللهو، فضربني ثلاثمائة  
 سوط<sup>(٣)</sup>، وقيدني وحبسني، ثم أخرجني واحلفني بالطلاق وكل يمين لا فسحة لي فيه، ألا ادخل  
 على ابنيه موسى الهادي وهارون أبداً ولا أغنيهما، وخلي سبيلي<sup>(٤)</sup>.

فما هو الشراب؟ وما هو الخمر؟ وما هو النبيذ؟ وما هما الخليطان؟.

الشراب لغة:

اسم لما يشرب من الماء وغيره، وكل شيء لا مضغ فيه فإنه شراب<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ٧٨/٨.

(٢) هو: إبراهيم بن ماهان بن بهمن أبو إسحاق ألاجاني، المعروف بالموصلي، شاعر مغن، نديم للخلفاء! (ت  
 ١١٨٨هـ) على ما صححه ابن خلكان، ينظر: وفيات الأعيان ١/٤٢-٤٣ (١٠)، تاريخ الإسلام ١٢/٦٠  
 وما بعدها، ابن عماد: شذرات الذهب ١/٣١٨-٣١٩.

(٣) وهل يمكن للإنسان أن يبقى على قيد الحياة، إذا ضرب في يوم واحد هذا العدد الكبير من السياط، وأنا  
 أعتقد، لو أن حمرا، ضرب ثلاثمائة سوط في وقت واحد، لو يشك أن يهلك، إن لم يهلك! لكن بعض  
 الوضاعين والكذابين، والمسيئين، لتاريخنا، ولرجالها، أحيانا لا يحسبون حتى الكذب، أو أنه من سنن الله في  
 الكون والحياة، أنه لا يكذب كذاب أو يحاول أن يكذب، إلا فضحه الله، من خلال زلات لسانه، أو من  
 أقرانه، أو بوسائل وطرق الكشف عن الكذب والكذابين.

(٤) الأغاني ٥/١٤٣، ١٤٦. وهذا الخبر باطل، لأنها بدون سند كامل، ومن ذكر في السند فهو من: المغتبن ومن  
 يعترف على نفسه بشرب الخمر! وفي السند أيضاً: أبو الفرج الأصبهاني!!.

وسبب إيرادنا للخبر هو للاستدلال على ما اشتهر في بعض الكتب، عصر الرشيد وما بعده بمجالس الشراب!!.

(٥) ينظر ابن سيدة: المخصص ١١/٩٢-٩٣، ابن منظور: لسان العرب ٢/٢٨٧-٢٨٨ (شرب).

### وفي الاصطلاح:

تطلق الأشربة على ما كان مسكراً من الشراب، سواء اتخذ من الثمار، أو من الحبوب، أو من العسل، سواء كان مطبوخاً أو نيئاً<sup>(١)</sup>.

وهو اسم جامع لجميع أنواع الأشربة المحرّمة، سواء كان معروفاً باسم قديم كالخمر، أو النيذ أو مستحدث، كالعرق والشمبانيا... الخ.<sup>(٢)</sup> لحديث<sup>(٣)</sup>:  
(لَيْسَ بِنِّ أَنَسٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، وَيَسْمَوْنَهَا بِغَيْرِ إِسْمِهَا).

### الخمر لغة:

ما أسكر من عصير العنب، دون ما كان من سائر الأشياء، والأصح أنه عام، لأنها حرّمت وما بالمدينة خمر عنب، وما كان شرابهم إلاّ البسر والتمر،<sup>(٤)</sup>.  
وقيل الخمر: ما خامر العقل.<sup>(٥)</sup>

### واصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعريف الخمر بسبب اختلافهم في اللغة وإطلاق الشرع.

ذهب الجمهور: منهم: أهل المدينة، وأهل الحجاز، وكافة أهل الحديث، والحنابلة، وبعض الشافعية، أن الخمر تطلق: على ما يسكر قليله أو كثيره، سواء أُتخذ من العنب أو غيره<sup>(٦)</sup> إستناداً

(١) ينظر: ابن القاسم المالكي: المدونة الكبرى ٦/٢٦١، الزيلمي: تبين الحقائق في شرح كنز الدقائق، مطبعة دار المعرفة ٦/٤٤، ابن عابدين: الحاشية ٥/٢٨٨، الشوكاني: نيل الاوطار ٨/١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، الشربيني: مغني المحتاج ٤/١٨٧.

(٢) ينظر: الموسوعة الفقهية ٥/١٢.

(٣) مسند أحمد ٥/٣٤٢، ابن حجر: فتح الباري ١٠/٥١ وقال صححه ابن حبان.

(٤) ينظر ابن سيده: المصدر السابق ١١/٧٢-٧٣، ابن منظور: المصدر السابق ١/٨٩٩ (خمر)، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٠، الشوكاني: المصدر السابق ٨/١٧٨، ١٧٩.

(٥) أي ستره وخالطه ينظر: ابن سيده وابن منظور: المصدران السابقان ١١/٧٢، ١/٨٩٩ (خمر)، الشوكاني: المصدر السابق ٨/١٧٦.

(٦) ينظر ابن القاسم المالكي: المصدر السابق ٦/٢٦١، ابن قدامي: موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت ٣٢٠هـ/١٢٢٣م) المغني والشرح الكبير، دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٢هـ/١٩٧٢ م ١٠/٣٢٥، ٣٢٧، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٢، ابن حجر: فتح الباري ١٠/٤٨، الشوكاني: المصدر السابق ٨/١٧٨، ١٧٩.

إلى قول النبي ﷺ<sup>(١)</sup>:  
(كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ).

وذهب أكثر الشافعية، وأبو يوسف ومحمد من الحنفية، وبعض المالكية، أن الخمر هي: المسكر من عصير العنب خاصة إذا أشتد<sup>(٢)</sup>، وعند أبي حنيفة أن يقذف بالزبد بعد اشتداده<sup>(٣)</sup>.

النيذ لغة:

من النبذ، وهو: الطرح، يقال: نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نيذاً، ويقال للخمر المعتصرة من العنب: نيذ، كما يقال للنيذ خمر<sup>(٤)</sup>.

وفي الاصطلاح:

هو كل ما ينبذ من التمر أو الزبيب في الدُّبَاءِ<sup>(٥)</sup> والمزَّفْتِ<sup>(٦)</sup>، فإذا لم يسكر فهو حلال. وإذا أسكر فهو حرام<sup>(٧)</sup>.

وقيل النيذ: ما أشد حتى يسكر كثيره، وما لم يشتد فلا يسمى نيذاً<sup>(٨)</sup>.

الخليطان لغة:

من خَلَطَ الشيءَ بالشيءِ يَخْلِطُهُ خَلْطًا، مزجه واختلط<sup>(٩)</sup>.

(١) صحيح مسلم ٣/١٥٨٧ (٢٠٠٣)، شرح صحيح ١٣/١٧٢.

(٢) ينظر الطبري: جامع البيان ٢/٣٥٧ القرطبي: المصدر السابق ١٠/١٣٢، ابن الملقن: سراج الدين عمر بن علي الشافعي (ت ٨٠٤/٥١٤٠١م) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، دار صادر- بيروت ٧/٦٣٦، الموسوعة الفقهية ٥/١٣.

(٣) ينظر ابن عابدين: الحاشية ٥/٢٨٨، الشرييني: مغني المحتاج ٤/١٨٦.

(٤) ينظر ابن منظور: لسان العرب ٣/٥٦٦ (نبذ).

(٥) الدُّبَاءُ: القَرْعُ. ينظر: مختار الصحاح ص ١٩٨ (د ب ي).

(٦) المزَّفْتُ: المطلية بالزفت. ينظر: المصدر نفسه ص ٢٧٢ (ز ف ت).

(٧) ينظر ابن عبد ربه: العقد الفريد ٨/٦٥-٦٦، ابن حجر: فتح الباري ١٠/٥٨، الشوكاني: نيل الاوطار ٨/١٩٠، وينظر كذلك: ابن منظور: المصدر السابق ٣/٥٦٦.

(٨) ينظر الطبري: المصدر السابق ٢/٣٥٧، ابن عبد ربه: المصدر السابق ٨/٦٥-٦٦، ابن عابدين: الحاشية ٥/٢٨٨.

(٩) ينظر ابن منظور: المصدر السابق ١/٨٧٩ (نبذ).

واصطلاحاً:

هو أن ينبذ في الماء شيئان، كالتمر والزبيب، والرطب والزهو<sup>(١)</sup>، والبسر<sup>(٢)</sup> والزبيب... الخ<sup>(٣)</sup>.

فالشراب أن أطلق يقصد به: المحرّم من الشراب<sup>(٤)</sup>.

وإن قصد به المعنى اللغوي أو شربه أحد السلف، فيراد به الشراب الحلال، كالعصير وغيره.

روي عن كثير من السلف ومنهم سعيد بن المسيب والشعبي<sup>(٥)</sup> والنخعي<sup>(٦)</sup>، أنهم قالوا<sup>(٧)</sup>:

" اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا لَمْ يُزَيْدْ).

وقال ابن عباس<sup>(٨)</sup>: (اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا).

حين قدم عمر بن الخطاب إلى الشام؛ " شكّا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها، وقالوا لا

يصلحنا إلا هذا الشراب، فقال عمر: اشربوا العسل.

قالوا:

ما يصلحنا العسل.

فقال رجال من أهل الأرض:

هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر؟

فقال:

- (١) الزهو: يقال زهى النخل وأزهى إذا اصفرّ واحمرّ. ينظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٣٢٣/٢ (زها).
- (٢) البُسْرُ: أوله طلع ثم حلال. ينظر الرازي: المصدر السابق ص ٥١ (ب س ر).
- (٣) ينظر ابن قدامى: المغني ٣٤١/١٠، ابن حجر: فتح الباري ٦٧/١٠، الشوكاني: نيل الأوطار ١٨٥-١٨٧.
- (٤) ينظر ابن القاسم: المدونة الكبرى ٢٦١/٦، ابن عابدين: المصدر السابق ٢٨٨/٥، الشربيني: المصدر السابق ١٨٧/٤.
- (٥) هو: عامر بن شراحيل.
- (٦) هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس.
- (٧) النسائي: السنن ٣٣١/٨، الشوكاني: المصدر السابق ١٩٠/٨.
- (٨) صحيح البخاري ٤٥٩/١٨ (١٠) النسائي: المصدر السابق ٣٣١/٨، البخاري: فتح الباري ٦٢/١٠، وانظر المعنى العام للشراب، السرخسي: المبسوط ١٨٦-١٨٧، ١٦١/٢٣، ١٩٣-١٩٤.

نعم، فطبخوه حتى ذهب منه ثلثان وبقي الثلث، فأتوا به عمر، فأدخل فيه إصبعه ثم رفع يديه، فتبعها يتمطط، فقال:

هذا الطلاء مثل طلاء الإبل<sup>(١)</sup>، فأمرهم عمر أن يشربوه"<sup>(٢)</sup>.

والخمر لا يطلق إلا على المنكر<sup>(٣)</sup>، ولا يمكن اتهام أحد من السلف به إلا برواية الثقات عن شاهدي عدل<sup>(٤)</sup>، أو إقرار منه لا بغيرها<sup>(٥)</sup>.

أما الخليطان فذهب المالكية إلى تحريمهما، واستدلوا بحديث<sup>(٦)</sup>:  
(نهى رسول الله أن يُبَدَّ التَّمْرَ والزَّيْبُ جميعاً، ونهى أن يُبَدَّ الرُّطْبُ والبُسْرُ جميعاً).  
ويكره عند الشافعية والحنابلة<sup>(٧)</sup>.

قال النووي في أحاديث النهي عن الخليطين بعد جمع أحاديث الباب<sup>(٨)</sup>:

"قال أصحابنا وغيرهم من العلماء، سبب الكراهة فيه، أن الاسكار يسرع إليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه، فيظن الشارب أنه ليس مسكراً، ويكون مسكراً، ومذهبننا، ومذهب الجمهور أن هذا النهي لكراهة التنزيه، ولا يحرم ذلك ما لم يصير مسكراً، وبهذا قال جماهير العلماء".  
وذهب الإمام أبو حنيفة، وأبو يوسف في رواية عنه، إلى الإباحة<sup>(٩)</sup>، وهو مذهب الليث بن سعد، وابن<sup>(١٠)</sup> التين<sup>(١)</sup>.

(١) الطلاء: ما طُبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه. ينظر: الرازي: المصدر السابق ص ٣٩٧ (ط ل ا).

(٢) مالك: الموطأ ٢/٨٤٧، ابن حجر: المصدر السابق ١٠/٦٣.

(٣) ينظر ابن قدامى: المصدر السابق ١٠/٣٣١، الشريبي: المصدر السابق ٤/١٩٠.

(٤) ينظر ابن قدامى والشريبي: المصدران نفسيهما ١٠/٣٣١، ٤/١٩٠.

(٥) ينظر: نفسيهما ١٠/٣٣١، ٤/١٩٠.

(٦) صحيح مسلم ٣/١٥٧٤ (١٩٨٦)، فتح الباري ١٠/٦٧ (٥٢٠٢)، شرح صحيح مسلم ١٣/١٥٥.

(٧) ينظر: المصدران نفسيهما ١٣/١٥٤، ١٠/٦٨، الشوكاني: المصدر السابق ٨/١٨٧، الشريبي: المصدر السابق ٤/١٨٧.

(٨) شرح صحيح مسلم ١٣/١٥٤.

(٩) ينظر: نفسه ١٣/١٥٤، ابن حجر: فتح الباري ١٠/٦٩.

(١٠) عبد الواحد بن التين؛ أبو محمد الصفاقسي (٦١١هـ) ينظر: الديباج المذهب ص ١٨٨، المناوي: محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣١هـ/١٦٢٢م) فيض القدير، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ١٣٥٦هـ / ٣٠٤، ٤٩١، ٢/٢٥٢، هدية العارفين ١/٦٣٠، الزرقاني: شرح الزرقاني ١/٦٣.

ذهب ابن حجر أن سبب النهي، إما توقع الاسكار بالخلط سريعاً، أو تحقيق الاسكار، أو الإسراف والشره، وذكر عللاً مع أدلتها بالتفصيل<sup>(٢)</sup>.

وزعم ابن حزم إن النهي مخصوص بخمسة أشياء: التمر، والرطب، والزهو، والبسر، والزبيب. سواء خلط أحدهما في الآخر منها، أو في غيرها.

فأما لو خلط واحد من غيرها في واحد من غيرها فلا مانع كالتين والعسل<sup>(٣)</sup>.

والنبيد يمكن تقسيمه إلى ثلاثة أقسام:

١- النبيذ المحرم:

هو ما غلي وقذف الزبد من عصير العنب خاصة، من غير أن تمسه النار، وقد أجمع العلماء على تحريمه بدون اختلاف<sup>(٤)</sup>.

٢- النبيذ المختلف فيه:

ذهب أهل الكوفة، وزيد بن علي بن الحسين عليه السلام إلى أن:

شراب نقيع الزبيب إذا طبخ، وشراب نقيع التمر إذا طبخ، وشراب عصير العنب؛ إذا طبخ حتى يذهب ثلثاه، ويبقى ثلثه وإن أسكر فهو حلال، ولا حد فيه ما لم يشرب من القدر الذي يسكر.

وإن شرب نبذتين مسكر، أو نقيع عسل مسكر، أو عصير تفاح مسكر، أو شراب قمح أو شعير، أو ذرة مسكر، فسكر من كل ذلك أو لم يسكر فلا حد فيه<sup>(٥)</sup> لكنهم مع ذلك قيدوه بشروط:

(١) ينظر الشوكاني: المصدر السابق ١٨٧/٨.

(٢) ينظر ابن حجر: المصدر السابق ١٠/٦٧-٦٩.

(٣) ينظر: المحلى، دار الفكر ٨/٣٧٠ (٢٢٨٩).

(٤) ينظر السرخسي: المبسوط ٢/٢٤، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٣٢، عالمكير: الفتاوى الهندية ٤٠٩/٤، ابن عبد ربه: العقد الفريد ٨/٤٨.

(٥) ينظر ابن عبد ربه: المصدر نفسه ٨/٤٨، وينظر كذلك الذهبي: تذكرة الحفاظ ١/٣٠٨-٣٠٩.

(٦) ينظر السرخسي: المصدر السابق ٢٤/١٧٥ ابن حزم: المحلى ٨/٣٧٣، ابن عبد ربه: المصدر السابق ٨/٦٥-٦٦، ٧٢-٨٤، عالمكير: المصدر السابق ٥/١٢.

- ١- أن يكون شربه لغرض صحيح كتقوية الجسم وغيره.
- ٢- أن لا يشربه للهو والطرب، فإن شربه من أجل ذلك فكثيره وقليله حرام.
- ٣- ألا يشرب ما يغلب على ظنه أنه مسكر<sup>(١)</sup>.

واستدل هذا الفريق بأدلة من الكتاب والسنة، وأقوال العلماء من السلف بها ذهبوا إليه وليس هنا مجال لذكرها والخوض فيها<sup>(٢)</sup>.

وذهب الجمهور إلى تحريم كل شراب مسكر؛ قليله وكثيره. واستدلوا أيضاً بأدلة كثيرة<sup>(٣)</sup>، وهو مذهب محمد بن الحسن<sup>(٤)</sup> من الحنفية، وهو المفتى به عندهم<sup>(٥)</sup>.

ومذهب الجمهور هو الأقرب إلى الصحة والصواب، وهو الأحوط والله أعلم. فقد ورد في الحديث<sup>(٦)</sup>:

«إِنَّ الْخَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشْتَبِهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَلِعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الْمُشْتَبِهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ إِلَّا إِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مُحَارَمَةٌ».

٣- النيذ المشروع (وهو الخلال).

وهو جميع أنواع العصير سواء المتنوعة، أو المطبوخة، أو دبس التمر، أو العنب، أو الرمان، أو غيرها من الفواكه، والثمار<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) ينظر ابن عابدين: الحاشية ٥/٢٩١، ٢٩٢، الموسوعة الفقهية ٥/١٨.
  - (٢) ينظر ابن عبد ربه: المصدر السابق ٨/٧٢-٨٤، السرخسي: المصدر السابق ٢٤/٣-٥، ابن عابدين: المصدر السابق ٥/٢٩١-٢٩٢.
  - (٣) ينظر: الموسوعة الفقهية ٥/١٥-١٦.
  - (٤) الإمام الفقيه صاحب أبي حنيفة (ت ١٨٩ هـ) انظر ابن قتيبة: المعارف ص ٢١٩، الشيرازي: طبقات الفقهاء ص ١٣٥.
  - (٥) ينظر السرخسي: المصدر السابق ٢٤/١٢، عالمكير: المصدر السابق ٥/٤١٢.
  - (٦) صحيح مسلم ٣/١٢١٩ (١٥٩٩)، فتح الباري ١/١٢٦ (٥٢).
  - (٧) وهذا النوع من الشراب، أو العصير، أو الدبس: مشهور ومعروف لدى جميع الشعوب الإسلامية، ويستخدم عندهم، بصورة طبيعية، وليس فيه أي سكر، حاله: العصير، والدبس، ويسمى بلغة الفرس، بصيرة.

واشترطوا للمتنوعة أن لا يمضي عليها أكثر من ثلاثة أيام لحديث ابن عباس<sup>(١)</sup>: (قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّلَاثَةِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُسْقَى أَوْ يَهْرَاقُ).

قال النووي<sup>(٢)</sup>:

"في هذه الأحاديث دلالة على جواز الانتباز، وجواز شرب النبيذ مادام حلوا لم يتغير ولم يغل، وهذا جائز بإجماع الأمة، وأما سقيه الخادم بعد الثلاث، وصبه، فلأنه لا يؤمن بعد الثلاث بتغيره وكان النبي ﷺ يتنزه عنه بعد الثلاث."

والمطبوخة:

اشترطوا أن يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه، وكان ابن عمر يقول في العصير: اشربه ما لم يأخذه شيطانه، وقيل: وفي كم يأخذه شيطانه؟ قال في ثلاث<sup>(٣)</sup>.

والكورد، وبعض اللغات الشرقية الأخرى؛ ب: دوشابي (دوشاو).

والمفسدون والمملوثون لتاريخنا، ذكروها في رواياتهم، وفي كتبهم، لكنهم عرضوها، بصورة مشوهة، ومخادعة، للمس والنيل من رجال هذه الأمة.

يروى الأصبهاني عن طريق: زياد بن أبي الخطاب؛ كاتب مسرور؛ خادم الرشيد، قال:

سمعت محبوب بن المهدي يحدث أبي، قال: دعاني محمد بن سليمان بن علي فقال لي:

قد قدم فليح من الحجاز ونزل عند مسجد ابن رغبان فصر إليه فأعلمه أنه إن جاءني قبل أن يدخل إلى الرشيد خلعت عليه خلعة سرية من ثيابي ووهبت له خمسة آلاف درهم!.

فمضيت إليه فخبرته بذلك فأجابني إليه إجابة مسرور به نشيط له.

وخرج معي فعدل إلى حمام كان بقربه فدعا القيم فأعطاه درهمين وسأله أن يجيئه بشيء يأكله ونبيذ يشربه فجاءه برأس كأنه رأس عجل ونبيذ دوشابي غليظ مسحوري رديء.

فقلت له:

لا تفعل وجهدت به ألا يأكل ولا يشرب إلا عند محمد بن سليمان فلم يلتفت إلي وأكل ذلك الرأس وشرب من ذلك النبيذ الغليظ حتى طابت نفسه. الأغاني: ٣٥٥/٤.

(١) صحيح مسلم ٣/١٥٨٩ (٢٠٠٤) شرح صحيح مسلم ١٣/١٧٤-١٧٥.

(٢) نفسه ١٣/١٧٣-١٧٤.

(٣) ينظر ابن حجر: المصدر السابق ١٠/٦٣، الشوكاني: نيل الاوطار ٨/١٨٩.

وجاء كتاب أمير المؤمنين عمر؛ إلى، عمار بن ياسر، يأمره أن يتخذ الشراب المثلث، لاستمراء الطعام وكان عمار يقول: لا أدع شربها بعدما رأيت عمر رضي الله عنه يشربها ويسقيها الناس<sup>(١)</sup>.  
ومن الصحابة والتابعين وأتباعهم طائفة يرى شرب الطلاء على النصف، أي إذا طبخ وصار على النصف<sup>(٢)</sup>.

واشترطوا أن لا يبلغ حد السكر وإلا حرم<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن هذا الأمر يختلف باختلاف أنواع العنب فقد نقل الشوكاني عن ابن حزم:  
"أنه شاهد من العصير ما إذا طبخ إلى الثلث ينعقد ولا يصير مسكراً أصلاً.  
ومنه ما إذا طبخ إلى النصف كذلك.

ومنه ما إذا طبخ إلى الربع كذلك بل قال أنه شاهد منه ما لو طبخ حتى لا يبقى غير ربه لا ينفك عنه السكر"<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا يجب حمل شرب نبيذ الصحابة والتابعين وأتباعهم من الفقهاء، والعلماء والخلفاء، على مذهب أهل الكوفة وهو مذهب زيد بن علي كما سبق<sup>(٥)</sup>.

أما النبيذ المحرم فلا يستطيع أحد أن يقدم دليلاً شرعياً أن أحد منهم كان يشربه فضلاً عن المجاهرة به أمام الناس.

﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [النور: ١٢-١٣].

(١) ينظر السرخسي: المصدر السابق ٥/٢٤.

(٢) ينظر ابن حجر والشوكاني: المصدران السابقان ١٠/٦٢، ٨/١٩٠.

(٣) ينظر: نفسيهما ١٠/٦٢، ٨/١٩٠.

(٤) نفسه ٨/١٩٠.

(٥) ينظر ابن خلدون: التاريخ ١/١٤-١٥، الشوكاني: المصدر السابق ٨/١٩٠.

## إيقاع الرشيد بالبرامكة<sup>(١)</sup>.

يعود أصل هذه العائلة إلى، البلخ<sup>(٢)</sup>، من أصل مجوسّي، وكان جدّهم الأعلى برمك<sup>(٣)</sup> يخدم النوبهار، وهو معبد كان للمجوس، توقد فيه النار، واشتهر هو وبنوه بسداتته<sup>(٤)</sup>.

وقع آل برمك وأهل بلخ سنة (٨٦هـ) سبايا بأيدي المسلمين بقيادة القائد قتبية بن مسلم الباهلي<sup>(٥)</sup>، ثم صالحوا المسلمين وردّت سباياهم<sup>(٦)</sup>.

تتحدث بعض الأخبار أن خالد بن برمك لم تزل نفسه تحدثه بأعجاز فارس، فحينما أراد المنصور بناء بغداد، أشار المنصور عليه في نقض بناء مدينة إيوان كسرى بالمدائن وحمل نقضه إلى مدينة السلام، فقال له<sup>(٧)</sup>:

"لا أرى ذلك يا أمير المؤمنين !"

قال: ولم؟

قال:

لأنه علم من أعلام الإسلام يستدلّ به الناظر إليه على أنه لم يكن ليُزال مثل أصحابه عنه بأمر دنيا؛ وإنما هو على أمر دين؛ ومع هذا يا أمير المؤمنين؛ فإن فيه مصلى علي بن أبي طالب صلوات الله عليه!

(١) أول من أطلق كلمة النكبة على البرامكة هو السعودي، ثم تابعه في ذلك المتأخرون! ينظر: التنبيه والأشراف ص ٢٩٩، مروج الذهب ٣/٣٤٧.

ملاحظة: جميع الروايات الواردة حول البرامكة في المصادر الأساسية - فيما اطلعت عليها - أسانيدها ضعيفة. وقد أفردنا للبرامكة كتاباً خاصاً، كما أفردنا لقصة وأسطورة العباسية بنت المهدي (أخت الرشيد) كتاباً آخر وذكرنا في الكتابين ما هو صحيح أو راجح حول الموضوعين، فليراجع هناك !

(٢) مدينة معروفة بخراسان ينظر: معجم البلدان ١/٤٧٩ (بلخ).

(٣) هو: برمك بن جاماس بن يشناسف ينظر: ابن خلكان: وفيات الأعيان ١/٣٢٨.

(٤) ينظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك ٦/٤٢٥، ابن خلكان: المصدر السابق ٦/٢١٩.

(٥) أحد القواد الشجعان المجاهدين تولى عدة ولايات في عهد بني أمية حرر خوارزم وبخارى وسمرقند من الكفر (ت ٩٦هـ) ينظر: ابن خلكان: المصدر السابق ٤/٨٦-٩١ (٥٤٢) الذهبي: العبر ١/٨٦.

(٦) ينظر الطبري: المصدر السابق ٦/٤٢٥.

(٧) نفسه ٧/٦٥٠-٦٥١، وذكر الذهبي أنه اتهم بالمجوسية ينظر: الذهبي: المصدر السابق ١/١٨٩.

قال:

هيهات يا خالد! أبيتَ إلاّ الميل إلى أصحابك العجم!... الخ".

استطاعت هذه العائلة أن تتغلغل في أهم وأعلى مؤسسات الدولة العباسية، فقد شغل منذ عهد مبكر خالد بن برمك، منصب ديوان الخراج في عهد أبي العباس سنة (١٣٣هـ)<sup>(١)</sup> واستمر يتقلد مناصب متعددة إلى وفاته سنة (١٦٥هـ) في عهد المهدي<sup>(٢)</sup>.

وعقد ليحيى بن خالد في حياة أبيه توليه الموصل سنة (١٥٨هـ)<sup>(٣)</sup>.

وفي عهد المهدي زادت العلاقة بين عائلته آل برمك، وبين عائلة الخليفة؛ المهدي، حتى أرضعت زوجة يحيى: هارون الرشيد، وأصبح ابنا لهم من الرضاة<sup>(٤)</sup>.

ووصلت العلاقة بين العائلتين إلى درجة قويّة وصل الأمر بالمهدي أن يوكل جميع شؤون الرشيد إلى يحيى<sup>(٥)</sup> حين أفضت الخلافة إلى الرشيد استوزر البرامكة، وأطلق أيديهم في شؤون الخلافة كلها<sup>(٦)</sup>.

وكان سبب ذلك أن الرشيد لم يبلغ بعد مبلغ الرجال. حيث لم يكن عمره، يتجاوز إحدى وعشرين سنة<sup>(٧)</sup>.

وليحيى بعض الفضل عليه، قبل أن يتولى الخلافة، لذا خاطبه بعد أن تولى الخلافة بكل رفق، بصية الأبوة والدلال، فقال مخاطباً إياه<sup>(٨)</sup>:

"يا أبت، أنت أجلستني في هذا المجلس ببركتك، ويؤمنك وحسن تدبيرك، وقد قلدتك الأمر، ودفع خاتمه إليه".

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ٧/ ٤٦٠، ٤٦٥.

(٢) ينظر الذهبي: المصدر السابق ١/ ١٨٩.

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٥٤-٥٥.

(٤) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٣٠، المسعودي: مروج الذهب ٣/ ٣٢١.

(٥) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ١٤٦، الخطيب: تاريخ بغداد ١٤/ ١٢٨-١٢٩.

(٦) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٣٠، المسعودي: المصدر السابق ٣/ ٣٢١، ٣٤٧-٣٤٨.

(٧) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٣٠.

(٨) المسعودي: المصدر السابق ٣/ ٣٢١.

واستغلت البرامكة كل ذلك الضعف، وأطلقوا أيديهم في جميع شؤون الدولة، كبيرها وصغيرها، وأصبح الرشيد مغلوباً على أمره لا يحل في دولته ولا يربط - كما يقال - .  
 " حتى ما كان له معهم أمر ولا نهي، فأقاموا على تلك الحال وأمور المملكة إليهم سبع عشرة سنة"<sup>(١)</sup>.

كان الناس ينظرون إلى الرشيد بأنه صنيع البرامكة، وأنه لولاهم لما كان له نصيب من الملك يقول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ليهن الرشيد خلافاً ته  
 أضاف إلى بيعة بيعة  
 بنو برمك أسسوا ملكه  
 وأمر الذي قد وهى عقده  
 فقام بها جعفر وحده  
 وشدوا لوارثه عهدَه.

ويقول شاعر آخر<sup>(٣)</sup>:

قُلْ لَأَمِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ  
 هَذَا ابْنُ يَحْيَى قَدْ غَدَا مَالِكًا  
 أَمْرُكَ مَسْرُودٌ إِلَى أَمْرِهِ  
 وَقَدْ بَنَى الدَّارَ الَّتِي مَا بَنَى  
 أَلْدُرُّ وَالْيَاقُوتُ حَصْبَاؤُهَا  
 وَنَحْنُ نَخْشَى أَنَّهُ وَارِثُ  
 وَلَنْ يُبَاهِيَ الْعَبْدُ أَرْبَابَهُ  
 وَمَنْ إِلَيْهِ الْحُلُّ وَالْعَقْدُ  
 مِثْلَكَ مَلْ يَبْنِكُمْ حَادُ  
 وَأَمْرُهُ لَيْسَ لَهُ رَدُّ  
 مِثْلَهَا الْفُرْسُ وَلَا الْهِنْدُ  
 وَتُرْبُهَا الْعَنْبَرُ وَالنَّدُّ  
 مُلْكُكَ إِنْ عَيَّكَ اللَّحْدُ  
 إِلَّا إِذَا مَا بَطَرَ الْعَبْدُ

كان يحيى يدخل على الرشيد في أي وقت شاء، وعلى أي وضع كان يدخل عليه وهو في فراشه، فدخل يحيى على الرشيد يوماً، وجبريل<sup>(٤)</sup>، جالس معه، فقال الرشيد<sup>(١)</sup>:

(١) تاريخ اليعقوبي ٣/ ١٣٢.

(٢) ينظر المسعودي: المصدر السابق ٣/ ٣٤٩-٣٥٠.

(٣) ينظر: وفيات الأعيان ١/ ٣٣٥، تاريخ الإسلام ١٢/ ٣١، الياضي: عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (ت ٥٧٦٨هـ) مرآة الجنان وعبرة اليقظان، الناشر دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، سنة النشر ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ١/ ٤١١.

(٤) هو: جبريل بن بختيشوع، طبيب الرشيد الخاص (ت ٢١٣هـ) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٨٧، ٣٣٩، ٣٤٢-٣٤٤، ابن أبي أصيبعة: أحمد بن القاسم بن خليفة (ت ٦٦٨هـ/ ١٢٧٠م) عيون الأنباء في طبقات الأطباء، طبعة مصر ١٢٩٩ - ١٣٠٠هـ/ ١٢٧٠-١٣٨٠.

(م ٤٥ - مناهج المحدثين - ج ٢)

"يا جبريل، يدخل عليك وأنت في منزلك أحد بلا إذن؟"

فقلت:

لا، ولا يطمع في ذلك.

قال:

فما بالنّا يدخل علينا بلا إذن؟!؟

فقام يحيى فقال:

يا أمير المؤمنين، قدمني الله قبلك؛ والله ما ابتدأت ذلك الساعة، وما هو إلا شيء كان خصني به أمير المؤمنين، ورفع به ذكري؛ حتى أن كنت لأدخل عليه وهو في فراشه مجرداً حيناً، وحيناً في بعض إزاره؛ وما علمت أن أمير المؤمنين كره ما كان يجب، وإذ قد علمت فإني أكون عنده في الطبقة الثانية من أهل الأذن، أو الثالثة إن أمرني سيدي بذلك".

وأطلق البرامكة أيديهم في أموال الدولة لحسابهم الخاص وبناء القصور، حتى إن جعفر بنى داراً لم يستخدم فيها لبنة واحدة، مما يدل على البذخ في الصرف على بنائها، ومعنى ذلك أنه كان يجلب جميع مواد البناء من الولايات الإسلامية البعيدة، أو من البلدان الأجنبية<sup>(٢)</sup>، قال جعفر يوماً لإبراهيم المهدي<sup>(٣)</sup>:

"أما تعجب من منصور بن زياد<sup>(٤)</sup>؟"

قال:

قلت فيهاذا؟

قال:

سألته: هل ترى في داري عيباً؟

(١) تاريخ الأمم والملوك ٨/ ٢٨٧.

(٢) ينظر يوسف العشى: تاريخ الخلافة العباسية ص ٦٧.

(٣) هو: إبراهيم بن المهدي بن المنصور أخو الرشيد، بويغ له بالخلافة ببغداد، والمأمون يومئذ بخراسان كان شاعراً غزير الأدب (ت ٢٢٤هـ) ينظر: الصولي: أشعار أولاد الخلفاء ص ١٧-٤٩، ابن خلكان: المصدر السابق ١/ ٣٩-٤٢ (٩).

(٤) كاتب الرشيد وبوابه، لم أقف على ترجمته، له ذكر في الطبري ينظر: ٨/ ٢٤٢، ٢٥٦، ٢٩١.

قال:

نعم؛ ليس فيها لينة ولا صنوبرة!<sup>(١)</sup>.

قال إبراهيم:

فقلت: الذي يعيها عندي أنك انفقت عليها نحواً من عشرين ألف درهم، وهو شيء لا آمنه عليك غداً بين يدي أمير المؤمنين!

قال:

هو يعلم أنه قد وصلني بأكثر من ذلك وضعف ذلك، سوى ما عرضني<sup>(٢)</sup>.

قال:

قلت: إن العدو إنما يأتيه في هذا من جهة أن يقول: يا أمير المؤمنين، إذا أنفق على دار عشرين ألف درهم، فأين نفقاته! وأين صلاته! وأين النوائب التي تنوب؟! وما ظنك يا أمير المؤمنين بما وراء ذلك! وهذه جملة سريعة إلى القلب، والموقف الحاصل منها صعب"<sup>(٣)</sup>.

وكان الرشيد هو وأولاده وأقاربه لا يملكون إلا القليل من الكثير من المال الذي يعود للبرامكة، بل كان الرشيد يتحسّر على بعض المال فلا يستطيع الحصول عليه.

"فأحتازوا الأموال دونه حتى كان يحتاج إلى اليسير من المال فلا يقدر عليه"<sup>(٤)</sup>.

أما صرفهم على ملذاتهم، من الطعام والشراب، والجواري، وأعطياتهم للناس، واستغلالها من أجل كسبهم وولائهم لهم، فشيء لم يسبق إليه تاريخ الإسلام.  
تروي أم جعفر - بعد إيقاع الرشيد بالبرامكة - :

(١) هي شجرة لا ثمار لها. ينظر: ابن منظور: لسان العرب ٢/ ٤٨٠ (صنبر) وهل المقصود هنا هو الشجرة هذه؟ أشك في الموضوع!!

(٢) في بعض نسخ الطبري: عوّضني ينظر: المصدر السابق ٨/ ٢٩١ هامش رقم (٢).

(٣) نفسه ٨/ ٢٩١.

(٤) مروج الذهب ٣/ ٣٤٧-٣٤٨، وينظر كذلك الاتليدي: محمد أو محمود دياب (ت ١٠٩٦هـ / ١٦٨٨م) أعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس، الطبعة الأولى، دار صادر - بيروت ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م ص ٢٤٥-٢٤٦.

أنها مرّ عليها عيد من الأعياد، وكان على رأسها أربعائة وصيفة في بيتها تخدمها<sup>(١)</sup>.  
وكتبُ التاريخ مليئة من تلك الأخبار، حتى تصل بعضها إلى درجة القصص الخيالية<sup>(٢)</sup>.  
وكان للبرامكة سياسة خاصة مع آل علي عليه السلام، كلها رفق وشفقة ولين، وقد كان لهم الدور  
الأساسي لإرجاع آل علي إلى المدينة المنورة وتديرهم<sup>(٣)</sup>.

وتمرد يحيى بن عبد الله بن حسن<sup>(٤)</sup> على الرشيد سنة (١٧٦هـ) واشتدت شوكته وقوي أمره  
ببلاد الديلم.

فتوجه إليه الفضل بن يحيى في خمسين ألف رجل، ونجح الفضل بسياسة ودهاء أن يلين  
جانب صاحب الديلم بمبلغ من المال كبير، ويجبر يحيى على الصلح<sup>(٥)</sup>.

وجاء به إلى بغداد، فلقيه الرشيد بكل ما أحب، وكان يتولى أمره بنفسه، ولا يكل ذلك إلى  
غيره<sup>(٦)</sup>، وكان ذلك دليلاً على عدم اطمئنان الرشيد منه، ومن البرامكة في نفس الوقت لتواطئهم  
مع العلويين.

أراد الرشيد أن يختبر ذلك، فوضع الرشيد، يحيى بن عبد الله تحت مراقبة جعفر بعد أن كان  
تحت مراقبته، وقد ولى الرشيد مراقبة الوضع، الفضل بن الربيع، وكان الأمر كما توقع الرشيد،  
حيث توأما جعفر مع يحيى وأخرجه من بغداد، وأذاه إلى مأمته<sup>(٧)</sup>.

وأبلغ الفضل بن الربيع، الرشيد بما حصل، وجاء جعفر فسأله:  
"ما فعل يحيى بن عبد الله؟"

(١) ينظر المسعودي: المصدر السابق ٣/ ٣٦٠، الخطيب: تاريخ بغداد ٧/ ١٥٦-١٥٧ باختلاف يسير، واسم أم

جعفر عبادة ينظر: نفسها ٣/ ٣٦٠، ٧/ ١٥٦، لكن الطبري سها زين بنت منير ينظر: ٨/ ٢٣٠.

(٢) ينظر: نفسه ٨/ ٢٩١، المسعودي والخطيب: المصدران السابقان ٣/ ٣٤٧-٣٤٨، ٧/ ١٥٣-١٥٥، ١٥٧،  
١٤/ ١٢٩-١٣١، ابن خلكان: المصدر السابق ٦/ ٢٢٣-٢٢٧.

(٣) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٣٥ (أحداث سنة ١٧١هـ).

(٤) بن الحسن بن علي بن أبي طالب توفي بحدود سنة (١٨٠هـ) ينظر: الأصبهاني: مقاتل الطالبين ص ٤٦٣-  
٤٩١، الخطيب: المصدر السابق ١٤/ ١١٠-١١٢ (٧٤٥٠).

(٥) ينظر: تاريخ اليعقوبي ٣/ ١١٦-١١٧، الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٤٢-٢٤٣.

(٦) ينظر: نفسه ٨/ ٢٤٣.

(٧) ينظر: ٨/ ٢٨٩، الاتليدي: أعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس ص ٤٥ - ٤٦.

قال:

بحاله يا أمير المؤمنين في الحبس الضيق والاكبال.

قال:

بحياتي! فأحجم جعفر- وكان من أدق الخلق ذهنًا، وأصحهم فكراً- وهجس في نفسه أنه قد علم بشيء من أمره!.

فقال:

لا وحياتك يا سيدي، ولكن أطلقتة وعلمت أنه لا حياة به ولا مكروه عنده.

قال:

نعم ما فعلت؛ ما عدوت ما كان في نفسي!.

فلما خرج أتبعه بصره حتى كاد أن يتوارى عن وجهه، ثم قال:

قتلني الله بسيف الهدى على عمل الضلالة إن لم أقتلك!"<sup>(١)</sup>.

وكانت سياسة آل برمك الاعتماد على العنصر الفارسي من بني جلدتهم في جميع المجالات

فقد كان كاتب المهدي: محمد بن عبيد الله، فارسياً، زنديقاً، فعرف به المهدي وأقر بذلك فقتله<sup>(٢)</sup>.

وكان سهل بن هارون<sup>(٣)</sup> فارسياً زنديقاً أيضاً كان كاتب البرامكة، ثم ادخلوه في خدمة

الرشيد في بيت الحكمة، وكان ينتقد العرب المسلمين وهو في خدمة الرشيد<sup>(٤)</sup>.

وحينما ولي الفضل بن يحيى على خراسان سنة (١٨٧ هـ) "اتخذ بخراسان جنداً من العجم ستمهم

العباسية، وأن عدتهم بلغت خمسمائة ألف رجل، وأنه قدم منهم بغداد عشرون ألف رجل"<sup>(٥)</sup>.

وتستر عدد كبير من الزنادقة تحت أجنحة البرامكة، وكان منهم موظفون كبار في الدولة،

(١) تاريخ الأمم والملوك ٨/ ٢٨٩، وينظر كذلك ابن خلكان: المصدر السابق ١/ ٣٣٤-٣٣٥.

(٢) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٨/ ١٣٩، ابن النديم: الفهرست ص ٤٧٣.

(٣) ينظر شيع عنه ابن خلكان: المصدر السابق ٢/ ٢٦٩،

(٤) ينظر العشي: يوسف العشي: تاريخ عصر الخلافة العباسية، دار الفكر - دمشق ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م (إعادة الطبعة الأولى ١٩٨٢ م) ص ٦٧.

(٥) الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٥٧.

فستروا أمرهم، وأمدوهم بكل ما يستطيعون من قوة<sup>(١)</sup>، بل يرى ابن النديم:  
أن البرامكة بأسرها زنادقة تستروا بالإسلام، إلا نفر واحد منهم<sup>(٢)</sup>.

وقد كانت عيون العلماء والزهاد تراقب أعداء الإسلام من الزنادقة.

واتهم بعضهم يحيى البرمكي بالزندقة وبعث إلى أمير المؤمنين رسالة جاء فيها:

"إن يحيى بن خالد، لا يعني عنك من الله شيئاً، وقد جعلته فيما بينك وبين الله؛ فكيف أنت إذا وقفت بين يديه، فسألك عما عملت في عباده وبلاده، فقلت: يا رب إني استكفيت يحيى أمور عبادك! أترك تحتج بحجة يرضى بها!"<sup>(٣)</sup>.

وهذا بيان من هذا العالم من خطورة أمر يحيى وأولاده، لكنه لم يستطع أن يصرح بأكثر من ذلك خوفاً منه على نفسه!

لكن يحيى، بحث عنه، وعرفه، واتهمه أمام الرشيد بأنه متهم على الإسلام! فأدخل السجن.

ثم أمر الرشيد بإخراجه بعد الإيقاع بالبرامكة.

وهنا صرح الرجل بما كان يعرفه عن البرامكة من فساد في العقيدة فقال - بعد أن أراد

الرشيد أن يرضيه بسبب سجنه -<sup>(٤)</sup>:

"سوى قول حاسدٍ يكيّد الإسلام وأهله، ويحب الإلحاد وأهله، فكيف أحبك؟!"

وتناولت البرامكة على الرشيد في كل شيء، فكان جعفر يولي من يشاء باسمه، ويعزل من

يشاء، حتى تدخل في شؤونه الخاصة العائلية.

ففي إحدى أمسياته مع الندماء زوج بنت الرشيد عالية<sup>(٥)</sup>، لإبراهيم<sup>(٦)</sup> بن عبد الملك بن

(١) ينظر حسن عطوان: الزندقة والشعبية في العصر العباسي الأول ص ٢١.

(٢) ينظر ابن النديم: الفهرست ص ٤٧٣، وقد استثنى من آل برمك - من الزندقة - محمد بن خالد بن برمك وقيل أيضاً: الفضل، والحسن ابنا يحيى، ويوضح الطبري ذلك أكثر حيث يذكر إن الرشيد لما قضى على البرامكة نادى بالأمان لمحمد بن خالد... وعرف براءته مما دخل فيه غيره من البرامكة ينظر: ٢٩٦/٨.

(٣) الطبري: المصدر نفسه ٨/٢٨٨، ابن كثير: البداية والنهاية ١٠/١٨٩.

(٤) الطبري: المصدر السابق ٨/٢٨٨.

(٥) لم أقف على شيء كثير من أخبارها، ذكرها ابن خلكان ينظر: وفيات الأعيان ١/٣٣١، ٣٤٣.

(٦) لم أقف على ترجمته ولا على ذكره سوى ما ذكره ابن خلكان ينظر: نفسه ١/٣٣١، ٣٤٣.

صالح<sup>(١)</sup>، وولاه في نفس المجلس ولاية مصر.

ويتعجب أخو أمير المؤمنين الرشيد؛ إبراهيم بن المهدي، من جرأة جعفر وإقدامه على الرشيد بما أقدم، وامضاء الرشيد ما حكم به جعفر عليه!<sup>(٢)</sup>.

وهكذا أهدقت المخاطر بالأمة وبالخليفة الشاب.

فهو يفكر أن البرامكة جلبوا عشرين ألف مقاتل من الفرس إلى بغداد، وبمثليها - أن تركنا مبالغة الرواة - في خراسان وهذا الجيش يكفل للبرامكة الإطاحة بالخليفة في أي وقت شاءوا، أو استخدام هذا الجيش، لإذلال الرشيد وجعله آلة مطوعة بأيديهم طالما كان لهم وجود في سدة الحكم!.

كما فكر الخليفة في فرض البرامكة سيطرتهم على المال، والسياسة، والإدارة، والحكم.

ونبز الناس البرامكة بالإلحاد والزندقة، أو في أقل الأحوال رعائيتهم للزنادقة وعنايتهم بهم... الخ<sup>(٣)</sup>.

بعد أن قضى الرشيد على أكبر خصومه بحدود سنة (١٨٠هـ) وهو يحيى العلوي، وكان قد أغتم من قبل لذلك<sup>(٤)</sup>.

كما قد قضى قبل ذلك على الفتنة التي وقعت بين اليمانية والنزارية سنة (١٧٦هـ)<sup>(٥)</sup> وفي سنة (١٨٠هـ)<sup>(٦)</sup>.

دخل الرشيد العقد الثالث من العمر، وبلغ أشده وكماه العقلي سنة (١٨٤هـ)<sup>(٧)</sup>، ومنذ يومئذ خطط وفكر للقضاء على البرامكة والخلاص منهم، حيث يخاطب - بعد السرية التامة وأخذ

(١) هو: عبد الملك بن صالح بن علي عبد الله بن العباس بن عبد المطلب أبو عبد الرحمن، وكان قائدا شجاعا، ذا فصاحة، تقلد عدة مناصب أيام الرشيد (ت ١٩٩هـ) بالرقعة ينظر المسعودي: مروج الذهب ٣/٣٢٧، الكندي: كتاب الولاة وكتاب القضاة ص ١٣٦-١٣٧، ابن خلكان المصدر السابق ٦/٣٠، الذهبي: العبر ٢١٥/١.

(٢) ينظر ابن خلكان: المصدر السابق ١/٣٣٠-٣٣١.

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٨٨، ٢٨٩، يوسف العث: الخلافة العباسية ص ٦٩.

(٤) ينظر اليعقوبي: المصدر السابق ٣/١١٦، الطبري: المصدر السابق ٨/٢٤٢.

(٥) ينظر: نفسه ٨/٢٥١.

(٦) ينظر: نفسه ٨/٢٦٢.

(٧) حيث ولد في بعض الروايات سنة (١٤٥ وقيل ١٤٩هـ) ينظر: الطبري: نفسه ٨/٢٣٠.

كل الاحتياطات - أحد أقرب المقربين إليه ويبوح إليه بسرّه ومخططه للقضاء على البرامكة<sup>(١)</sup>.  
 "إني أريد أن أفشي إليك سرّاً والله لئن سمعته من أحد من الناس لأضربن عنقك؛ فتراجعتُ نفسي وقلتُ:

إن كنت يا أمير المؤمنين قلته لأحد أو تقوله فلا حاجة بي إليه.

فقال:

ما قلته لأحد، ولا أقوله! إني أريد أن أوقع بآل برمك إيقاعاً ما أوقعته بأحد، وأجعلهم أهدوتة ونكالا إلى آخر الأبد.

فقلت:

وفقك الله يا أمير المؤمنين وأرشد أمرك.

ثم قام فعاد، وأخذتُ الكرسيَّ فرددته، وقلتُ:

إنما أريد أن يعرف ما عندي فيهم فبعث بي إليهم، وكان يفعل ذلك كثيراً!

ثم حال الحول، وحال حول ثان، ثم حال ثالث، فلما كان رأس الحول الرابع قتلهم<sup>(٢)</sup>.

وكان الرشيد قد عقد لأبنته محمد، وسماه الأمين سنة (١٧٥هـ)<sup>(٣)</sup> وقيل (١٧٣هـ)<sup>(٤)</sup> بعد أن شعر أن جماعة من بني العباس، قدموا أعناقهم إلى الخلافة بعده<sup>(٥)</sup>.

وكان سبب هذا الترشيح من قبل بعض العباسيين، وهم إن صح التعبير الحزب العباسي المؤيد للأمين لكونه عباسياً من أب وأم<sup>(٦)</sup>.

وتعرض الرشيد - كما يبدو - لضغط كبير من قبل البرامكة قبل عقد العهد لمحمد الأمين لكي يجعلوا وليّ عهده: المأمون، بدل الأمين<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر اليعقوبي: المصدر السابق ١٢٧/٣.

(٢) نفسه ١٢٧/٣، ينظر كذلك الاتليدي: إعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بين العباس ص ٢٤٦ - ٢٤٧.

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٤٠.

(٤) ينظر: المصدر نفسه ٨/٢٧٥.

(٥) ينظر: نفسه ٨/٢٤٠.

(٦) ينظر: نفسه ٨/٢٤٠، ٣٠٥، المسعودي: مروج الذهب ٣/٣٣٤.

(٧) ينظر المسعودي: المصدر السابق ٣/٣٣٤، ٣٣٥.

وأشار عليه بعض العقلاء<sup>(١)</sup> - طلب استشارة الرشيد له، لكي ينقذه من حيرته<sup>(٢)</sup> - أن يجعل البيعة للأمين، ثم للمأمون<sup>(٣)</sup>.

وأعلنت بيعة المأمون سنة (١٨٣ هـ) بالشام وولاه بلاد المشرق<sup>(٤)</sup>.

وشعر الرشيد بأن فتنة حساد النعم، تزداد يوماً بعد يوم، وأن أمر الأمة سيؤول إلى الفساد، وأن أعداءه متربصون به، وياشعال نار العداوة بين أبنيه، ومن هؤلاء:

ابن عمه عبد الملك بن صالح، فرأى أن يحبسه ويعزله عن أولاده، وحينما سئل عن حبسه له قال<sup>(٥)</sup>:

"ويحك! بلغني عنه ما أوحشني، ولم آمنه أن يضرب بين إبنَي هذين - يعني الأمين والمأمون -".

وكان شعوره صادقاً، فلما مات الرشيد، أطلقه الأمين، وعقد له على الشام، وجعل له عهد الله وميثاقه "لئن قُتِل وهو حي لا يعطي المأمون طاعة أبداً"<sup>(٦)</sup>.

بعد أن قضى على أحد أسباب الفتنة ومثيري العداوة بين الأمين والمأمون، توجه الرشيد بكل ثقله لبيان فضائح البرامكة، بكل حزم وعقل وبكل حكمة حيث أرسل نسخة<sup>(٧)</sup> من كتابه إلى جميع عماله، وبين فيها أن هناك فئة من الناس، تريد الكيد والشر بالإسلام، وبالأمّة وبأبنيه الأمين والمأمون - ولم يسمهم - لكي يوضح لعماله بأن أمراً سيقع عما قريب، ولكي لا يحس البرامكة أنهم هم المقصودون بهذا الأمر.

وكان هذا التدخل من قبل البرامكة - في قضية تنصيب ولي العهد - قاصمة لظهورهم، بعد إضافة الأسباب السابقة الأخرى.

(١) وهو: الاصمعي، عبد الملك بن قريب. ينظر: نفسه ٣/ ٣٣٤.

(٢) ينظر: نفسه ٣/ ٣٣٤.

(٣) ينظر: نفسه ٣/ ٣٣٤.

(٤) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٧٥.

(٥) الطبري: نفسه ٨/ ٣٠٥.

(٦) نفسه ٨/ ٣٠٥.

(٧) ينظر ملحق رقم (٤) نص كتاب الرشيد إلى عماله.

ومما أوضحه الرشيد لعماله أنه:

"يُعمل فكره ورأيه ونظره ورويته، فيما فيه الصلاح لها، ولجميع الرعية والجمع للكلمة، واللم للثعث، والرفع للشتات والفرقة، والحسم لكيد أعداء النعم؛ من أهل الكفر والنفاق والغل والشقاق، والقطع لأماهم من كل فرصة يرجون إدراكها وانتهازها منها بانتقاص حقها. ويستخير الله أمير المؤمنين في ذلك، ويسأله العزيمة له على ما فيه الخير لها ولجميع الأمة"<sup>(١)</sup>.

ولما قدم الرشيد مكة هذه السنة (١٨٦هـ) وكان معه؛ محمد الأمين، وعبد الله المأمون، أراد أن يقطع دابر الفتن، ويجعل ابنه على المحجة البيضاء أمام شهود المسلمين أيام الحج في الكعبة المشرفة "وقطع طمع كل عدو مظهر للعداوة، ومسّر لها، وكل منافق ومارق، وأهل الأهواء الضالة المضلة من تكيد بكيد توقعه بينها"<sup>(٢)</sup>.

فأمر الرشيد ابنه بكتابة العهد في بطن بيت الله الحرام، بخطوط أيديهما، فكتب كل منهما مآله وما عليه<sup>(٣)</sup>:

"بمحضر ممن شهد الموسم من أهل بيت أمير المؤمنين، وقواده، وصحابته وقضاته، وحجبة الكعبة وشهادتهم، عليهما كتابين إستودعهما أمير المؤمنين الحجبة، وأمر بتعليقهما في داخل الكعبة"<sup>(٤)</sup>.

ولشدة خطورة الموقف وما كان يشعر به الرشيد من كيد أعداء النعم - كما ساهم - لم يطمئن بذلك بل أمر "أن يُعلموا جميع من حضر الموسم من الحاج والعمار، ووفود الأمصار، ما شهدوا عليه من شرطها وكتابها، وقراءة ذلك عليهم ليفهموه ويعوه، ويعرفوه ويحفظوه، ويؤدوه إلى إخوانهم وأهل بلدانهم وأمصارهم، ففعلوا ذلك، وقُرئ عليهم الشرطان جميعاً في المسجد الحرام، فانصرفوا. وقد اشتهر ذلك عندهم، وأثبتوا الشهادة عليه"<sup>(٥)</sup>.

ولم تخلص كتابة العهد والبيعة من منغصات البرامكة، وتدخلهم في شؤون الخليفة، حتى

(١) الطبري: المصدر السابق ٨ / ٢٨٤.

(٢) نفسه ٨ / ٢٨٤-٢٨٥.

(٣) ينظر نص نسختي العهد، الملحق رقم (٥).

(٤) الطبري: المصدر السابق ٨ / ٢٨٥.

(٥) نفسه ٨ / ٢٨٥.

داخل الكعبة المشرفة، حيث ممثل الحزب البرمكي - المتمثل بجعفر - يخوف الأمين ويحلفه بأن لا يغدر بأخيه المأمون!

"إن الأمين لما حلف للرشيد بما حلف له به، وأراد الخروج من الكعبة ردَّ جعفر بن يحيى، وقال له:

فإن غدرت بأخيك خذلك الله، حتى فعل ذلك ثلاثاً في كلها يحلف له!.

وهذا السبب اضطغنت أم جعفر على جعفر بن يحيى؛ فكانت أحد من حرَّض الرشيد على أمره، وبعثته على ما نزل به"<sup>(١)</sup>.

وهنا يتقن الرشيد أنه لا خلاص للأمة، ولا صلاح لأولاده مع وجود البرامكة، وقد بلغ السيل الزبى، وحن الوقت المناسب للقضاء عليهم، ولم يمض أيام على إرسال الرشيد كتب العهد إلى العمال حتى قفل راجعاً صوب بغداد.

وكان من عادة جعفر أن يتخذ للرشيد طعاماً كلما حجَّ ومَرَّ بعُسْفان<sup>(٢)</sup> يُقريه ويستضيفه إذا انصرف شاخصاً من مكة إلى العراق.

فلما وصل الرشيد هذا العام المكان، وأحضر جعفر الطعام، اعتذر له الرشيد بأنه مريض، واستمر السير، وجعفر معه حتى وصلوا منزله بالأنبار<sup>(٣)</sup>.

وحين استقر الرشيد بالعُمُر<sup>(٤)</sup> بالأنبار - وكان ذلك في المحرم -<sup>(٥)</sup> اتخذ أقصى الاحتياطات لتنفيذ خطته، أرسل أوثق رجاله إلى بغداد - بعد أن استشاره في إيقاعه بالبرامكة - وهو السندي بن شاهك<sup>(٦)</sup> وقال له:

"قد بعثت إليك في أمر لو علم به زر قميصي رميت به في الفرات!.

(١) مروج الذهب ٣/٣٣٥.

(٢) هي على مرحلتين من مكة ينظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان ٤/١٢١-١٢٢ (عُسْفان)

(٣) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٤.

(٤) وهي قلاية القس، تقع ظاهر الحيرة ينظر الحموي: المصدر السابق ٤/٣٨٦، وينظر كذلك ابن خلكان: المصدر السابق ١/٣٤١.

(٥) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٥.

(٦) هو مولى المنصور وقد خدمه وخدم أولاده وأحفاده، لم أقف على ترجمة كاملة له ينظر: الطبري: المصدر نفسه ٨/٥١٩، ٥٢٣، ٨/٢١٤، ٢٩٦-٢٩٨، ابن خلكان: المصدر السابق ١/٣٣٧، ٣٣٨، ٢/١٩٩.

يا سنديّ مَنْ أوثق قَوَّادي عندي؟.

قلت: هرثمة<sup>(١)</sup>.

قال: صدقت.

قال: فمن أوثق خدمي عندي؟.

قلت: مسرور الكبير<sup>(٢)</sup>.

قال: صدقت.

إمض من ساعتك هذه وجدّ في سيرك حتى توفي مدينة السلام، فأجمع ثقات أصحابك وأرباعك، ومرهم أن يكونوا وأعوانهم على أهبة، فإذا انقطعت الرُّجُلُ<sup>(٣)</sup>، فصر إلى دور البرامكة، فوكل بكل باب من أبوابهم صاحب ربع، ومره أن يمنع مَنْ يدخل ويخرج - خلا باب محمد بن خالد<sup>(٤)</sup> - حتى يأتيك امري<sup>(٥)</sup>.

واستعان أيضاً بهذا الأمر بأحد القادة الشجعان، وكان معه في الانبار وهو عباس بن الفضل بن الربيع<sup>(٦)</sup> - كان هو وابوه من الكارهين للبرامكة - ويبدو أنه فعل ذلك من باب الاحتياط والحذر<sup>(٧)</sup>.

كان جعفر ملتھياً بالندماء، وحديث السمر إلى منتصف الليل<sup>(٨)</sup>، حيث وكل الرشيد خادمه

(١) هو هرثمة بن أعين أحد القادة الشجعان، تولى مصر للرشيد سنة (١٧٨هـ) وفي فتنة الأمين والمأمون انحاز إلى المأمون (ت ٢٠٠هـ) ينظر: الطبري: المصدر السابق ٨/٢٥٦، الكندي: كتاب الولاة وكتاب القضاة ص ١٣٦، الذهبي: العبر ١/٢٥٩، ابن عماد: شذرات الذهب ١/٣٥٨.

(٢) هو أبو هاشم الخادم الكبير للرشيد كان حيّاً سنة (٢٢٠هـ) ينظر: الطبري: ١٧/٩، ١٦٩/٨، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ابن خلكان: المصدر السابق ١/٤٧٤ و٤/٣٣ و٦/٣٨٥، ٣٨٦.

(٣) أي صوت حركة الناس ينظر: لسان العرب ٢/١٣ (رَجُل).

(٤) حاجب الرشيد، ولم يكن متهماً بالزندقة، وكان ينصح الرشيد في أموره ينظر: الطبري: المصدر السابق ٨/٢٦١، ٢٩٦، ابن النديم: الفهرست ص ٤٧٣.

(٥) الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٨.

(٦) هكذا يظهر من الموقف ونرى أنه ابن الفضل بن الربيع القائد وليس هو أحد الرواة، وموقفه تلك الليلة يؤيد ذلك، ينظر: الطبري: المصدر نفسه ٨/٢٠٦، ٢٩٧-٢٩٨.

(٧) ينظر: وفيات الأعيان ٤/٣٧-٣٨، البداية والنهاية ١٠/١٨٩.

(٨) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٩.

مسرور "ومعه حماد بن سالم<sup>(١)</sup> أبو عصمة في جماعة من الجند، فأطافوا بجعفر بن يحيى ليلاً"<sup>(٢)</sup>.

وتولى مسرور قتله، وكان ذلك ليلة السبت لانسلاخ المحرم سنة (١٨٧ هـ)<sup>(٣)</sup>.

وقيل كان في صفر سنة (١٨٨ هـ)<sup>(٤)</sup> بدير العمر.

فلما جيء إليه برأس جعفر، اقبل عليه، وجعل يذكره بذنوبه<sup>(٥)</sup>.

وكان أنس بن أبي الشيخ من أصحاب جعفر، وكان يتهم بالزندقة، فجيء به إلى الرشيد فقتله<sup>(٦)</sup>.

مصير بقية آل برمك:

في بعض الأخبار أن الرشيد حبس يحيى البرمكي وأولاده في مدينة المنصور، المعروف

بحبس الزنادقة<sup>(٧)</sup>.

وتتحدث الأخبار أن الرشيد بعد أن اوقع بالبرامكة بطشه، اظهر أنه غير مرتاح وأنه نادم

على فعله<sup>(٨)</sup>.

وقال:

"لو علمت يميني بالسبب الذي له فعلت هذا لقطعته"<sup>(٩)</sup>.

يظهر أنه إنما اطلق هذه الشعارات من أجل هدفين معينين:

الهدف الأول:

هو امتحان القادة والمقرين لآل برمك، وقراءة ما في ظاهرهم وباطنهم ممن لا يزال يكن لآل

(١) ينظر شيء من ذكره الطبري: المصدر نفسه ٨/ ٢٩٥، ابن خلكان: المصدر السابق ١/ ٣٣٦.

(٢) الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٩٥.

(٣) ينظر الطبري: نفسه ٨/ ٢٩٥.

(٤) ينظر: تاريخ اليعقوبي ٣/ ١٢٧، ابن خلكان: المصدر السابق ١/ ٣٤٥.

(٥) ينظر المسعودي: مروج الذهب ٣/ ٣٥٧.

(٦) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٩٦-٢٩٧، ابن كثير: المصدر السابق ١٠/ ١٩٠-١٩١.

(٧) ينظر ابن خلكان: المصدر السابق ١/ ٣٣٧.

(٨) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/ ٣١١، الجهشيارى: الوزراء والكتاب ص ٢٥٨، ابن خلكان: المصدر

السابق ٦/ ٢٢٨، ابن كثير: المصدر السابق ١٠/ ١٩٢.

(٩) اليعقوبي وابن خلكان وابن كثير: المصادر السابقة ٣/ ١٢٧، ١/ ٣٣٦، ١٠/ ١٨٩.

برمك المحبة والولاء، وهي خطة حكيمة منه للقضاء على ما تبقى من فلول مرتزقة البرامكة.

يوضح ذلك أن بعض الروايات تذكر أن أحد القادة الكبار، وهو:

إبراهيم بن عثمان بن نهيك<sup>(١)</sup> كان جزعا على موت جعفر، وكان يبكي عليه "إلى أن خرج من حدّ البكاء، ودخل في طالبي الثأر والإحن.. ثم يقول:  
واجعفراً واسيداه! والله لاقتلن قاتلك، ولاثأرن بدمك عن قليل!"<sup>(٢)</sup>.

فلما أكثر من ذلك شهد عليه ابنه وعلامة أمام الرشيد، ولم يستعجل الرشيد بذلك حتى امتحنه بنفسه فجاء به في مأدبة عشاء ثم قال له:  
"يا إبراهيم كيف أنت وموضع السر منك؟".

قال:

يا سيدي إنما أنا كأخص عبيدك، وأطوع خدمك!.

قال:

إن في نفسي أمراً، أريد أن أودعك، وقد ضاق صدري به، وأسهرت به ليلي.

قال:

يا سيدي إذا لا يرجع عني إليك أبداً، وأخفيه عن جنبي أن يعلمه، ونفسي أن تديعه!.

قال:

ويحك! إني ندمت على قتل جعفر بن يحيى ندامة ما أحسن أن أصفها؛ فوددت أني خرجت من ملكي، وأنه كان بقي لي؛ فما وجدت طعم النوم منذ فارقت، ولا لذة العيش منذ قتلته!.

قال:

فلما سمعها إبراهيم أسبل دمه، وأذرى عبرته، وقال:

رحم الله أبا الفضل، وتجاوز عنه!.

والله يا سيدي لقد أخطأت في قتله، وأوطئت العشوة في أمره! وأين يوجد في الدنيا مثله!...

فقال الرشيد:

(١) ولأه الرشيد على الرقة سنة (١٨٦هـ) ينظر بعض اخباره الطبري: المصدر السابق ٨/ ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٩٦.

(٢) نفسه ٨/ ٣١٠-٣١١، ابن كثير: المصدر السابق ٨/ ١٩٣.

قم عليك لعنة الله... فأنصرف إلى أمّه فقال:

يا أمّ، ذهبت والله نفسي!

قالت:

كلا إن شاء الله، وما ذاك يا بنيّ؟

قال:

ذاك أن الرشيد امتحنني بمحنة والله؛ ولو كان لي ألف نفس لم أنج بواحدة منها!

فما كان بين هذا وبين أن دخل عليه ابنه - فضره بسيفه حتى مات - إلا ليالي قلائل<sup>(١)</sup>.

أما الهدف الثاني الذي أزمع أن لا يشيع ما دفعه إلى الإيقاع بالبرامكة هو:

أنه يجب أن لا يُعرّف السبب، فهي مسائل خاصة لا يجب أن يعرف أولاده لماذا فعل ذلك<sup>(٢)</sup>!

أسطورة العباسية بنت المهدي:

وما يذكر من أسباب مهلك البرامكة قصة العباسية<sup>(٣)</sup> وهذه القصة باطلة لأمر:

١- أنها لم تذكر بسند صحيح<sup>(٤)</sup>.

٢- أن الرشيد قد أزمع على هلاكهم قبل حدوث تلك القصة الملققة... بحدود ثلاث

سنوات<sup>(٥)</sup>، حيث أن هذا الأمر - كما قيل - حدث في سنة (١٨٦هـ)<sup>(٦)</sup>.

٣- أن الرشيد يتّين بكل وضوح، بعد أن أوقع بالبرامكة، وأستثنى من ذلك محمد بن خالد

بن برمك أن عدم قتله إياه والإيقاع به، أنه: لم يتهم بالزندقة، ولم يتأمر أو يشارك في أية مؤامرة

عليه<sup>(٧)</sup>.

٤- أن مصادر أقدم من الطبري لم تذكر تلك القصة<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبري: المصدر السابق ٨/٣١١-٣١٢، ابن كثير: المصدر السابق ٨/١٩٣.

(٢) ينظر يوسف العش: الخلافة العباسية ص ٧٨.

(٣) وقد سهاها الأتليدي ميمونة، ينظر: أعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس ص ٢٤٤.

(٤) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٤، وفي إنساده رجل مجهول!، الأتليدي: المصدر السابق ص ٢٤٤.

(٥) لقد فكر الرشيد بذلك منذ سنة (١٨٣ أو ١٨٤هـ) ينظر: اليعقوبي: المصدر السابق ٣/١٢٧.

(٦) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٤، المسعودي: مروج الذهب ٣/٣٥٤-٣٥٦.

(٧) ينظر الطبري: المصدر السابق ٨/٢٩٦، ابن النديم: الفهرست ص ٤٧٣.

(٨) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط ٢/٤٩٢-٤٩٣، اليعقوبي: المصدر السابق ٣/١١٦-١٣٥.

## كتاب المعتضد في شأن بني أمية:

قيل إن أصل ذلك أن المأمون أمر مناديه سنة إحدى عشرة ومائتين<sup>(١)</sup> فنادى:  
 "برئت الذمة من ذكر معاوية بخير، أو فضله على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ"<sup>(٢)</sup>.  
 وسبب ذلك أن المأمون سمع بعض سواره عن مُطَرِّف بن المغيرة بن شعبة<sup>(٣)</sup> أنه قال<sup>(٤)</sup>:  
 "وفدت مع أبي المغيرة إلى معاوية، فكان أبي يأتيه يتحدث عنده ثم ينصرف إليّ، فيذكر  
 معاوية ويذكر عقله ويعجب مما يرى منه.

إذ جاء ذات ليلة فأمسك عن العشاء، فرأيته مغتماً، فانتظرت ساعة وظننت أنه لشيء حدث  
 فينا أو في عملنا، فقلت له:

مالي اراك مغتما منذ الليلة؟

قال:

يا بني، اني جئت من عند أخبت الناس، قلت له وما ذاك؟

قال:

قلت له:

وقد خلوت به:

أنك قد بلغت منا يا أمير المؤمنين، فلو أظهرت عدلاً! وبسطت خيراً! فإنك قد كبرت، ولو  
 نظرت إلى اخوتك من بني هاشم فوصلت أرحامهم فوالله ما عندهم اليوم شيء تخافه، فقال لي:  
 هيهات هيهات!!

ملك اخو تيمم فعدل وفعل ما فعل، فوالله ما عدا أن هلك فهلك ذكره!، إلا أن يقول قائل:  
 أبو بكر.

ثم ملك أخو عدي، فاجتهد وشمر عشر سنين، فوالله ما عدا أن هلك فهلك ذكره!، إلا أن  
 يقول قائل: عمر.

(١) وقيل (٢١٢هـ) ينظر: المسعودي: المصدر السابق ٤/٤١.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ٨/٦١٨، ونقل عنه ذلك ابن الأثير حرفياً ينظر: الكامل في التاريخ ٥/٢١٥.

(٣) قائد عسكري استخدمه الحجاج لمحاربة الخارجين على السلطة، ثم خرج هو على الحجاج وقتل سنة  
 (٧٧هـ) ينظر الطبري: المصدر السابق ٦/٢٥٢، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦٧، ٢٨٤-٢٩٩.

(٤) مروج الذهب ٤/٤١-٤٢.

ثم ملك أخونا (!) عثمان فملك رجل لم يكن أحد في مثل نسبه فعمل ما عمل، وعمل به فوالله ما عدا أن هلك فهلك ذكره!، وذكر ما فعل به.

وإن أخوا هاشم يُصرخُ به في كل يوم خمس مرات: اشهد أن محمدا رسول الله، فأبي عمل يبقى مع هذا؟ لا أم لك!!!  
والله إلا دفنا دفنا!

وإن المأمون لما سمع هذا الخبر بعثه ذلك على أن أمر بالنداء على حسب ما وصفنا، وانثتت الكتب إلى الافاق بلعنه على المنابر، فأعظم الناس ذلك واكبروه، واضطربت العامة منه (!) فاشير عليه بترك ذلك، فاعرض عما كان همّ به".

ويذكر أن المعتضد العباسي عزم على نشر كتاب المأمون ونسخه وتوزيعه على الخطباء ليقرأ على المنابر، وفي يوم الاربعاء لست بقين من جمادي الأولى سنة اربع وثمانين ومائتين<sup>(١)</sup>، وهو كتاب طويل<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر ملخصه ابن كثير<sup>(٣)</sup>:

"وفيها عزم المعتضد على لعن معاوية بن أبي سفيان على المنابر فحذره ذلك وزيره عبد الله بن وهب<sup>(٤)</sup>، وقال له:

أن العامة تنكر قلوبهم ذلك وهم يترحمون عليه ويترضون عنه في اسواقهم، وجوامعهم. فلم يلتفت إليه بل أمر بذلك، أمضاه وكتب به نسخا إلى الخطباء بلعن معاوية وذكر فيها ذمه وذم ابنه يزيد بن معاوية وجماعة من بني أمية واورد فيها أحاديث باطلة في ذم معاوية وقرئت في الجانبين من بغداد ونهيت العامة عن الترحم على معاوية والترضي عنه!

فلم يزل به الوزير حتى قال له فيما قال:  
يا أمير المؤمنين أن هذا الصنيع لم يسبقك إليه أحد من الخلفاء إليه، وهو مما يرغب العامة في الطالبين، وقبول الدعوة إليهم، فوجم المعتضد عند ذلك تخوفا على الملك "!!!  
وكلا هذين الخبرين باطل سندا ومتنا، ونبدأ بمناقشة الخبر الأول:

(١) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٠/٥٤، ابن الجوزي: المنتظم ٥/١٧١، ابن الأثير: المصدر السابق ٦/٨٥.

(٢) ينظر تفصيل الكتاب الملحق رقم (٦).

(٣) البداية والنهاية ١١/٧٦.

(٤) هو: أبو القاسم عبيد الله (وقيل عبد الله) بن سليمان بن وهب (ت ٢٨٨هـ) ينظر: ابن الأثير: المصدر السابق

٦/٩٩. ابن خلكان: المصدر السابق ٣/١٢٢-١٢٣ (٩١).

- ١- لم يذكر الطبري والمسعودي<sup>(١)</sup> هذا الخبر بإسناد متصل، رغم أن هذا الحدث عظيم وغريب ومهم في هذا الباب (وقد انفردا بهذا الخبر).
- ٢- لم يذكر الخبر من هو أقدم من الطبري<sup>(٢)</sup>، ومن هو مختص بتاريخ بغداد<sup>(٣)</sup>، كالخطيب، مع أن الدواعي والمهم متوفرة لنقل ذلك!
- ٣- الذي ذكر تفصيل هذا الخبر هو المسعودي، وهو متهم، وألف كتابه - المروج - في الفسطاط بمصر سنة (٣٣٢-٣٣٦هـ) في احضان الدولة العبيدية<sup>(٤)</sup>، ولا يستبعد أن يكون قد ذكر تلك الاكذوبة من اجلهم، أو زيده أحد اعداء بني أمية على أصل الكتاب بعد وفاته، مع أن كتابه الاخر - التنبيه والاشراف - لم يشر إلى ذلك بكلمة واحدة!<sup>(٥)</sup>
- ٤- صيغة تأليف هذه الوثيقة تدل على أن واضعها أحد الحاقدين على الإسلام من الزنادقة سواء كان من العبيديين أو من غيرهم، حيث الطعن بنبي الإسلام ﷺ!
- كما أن هذا الكلام الذي نقله المسعودي، لا يتفوه به إنسان يؤمن بالله واليوم الآخر، فكيف بصحابي جليل صهر النبي ﷺ وكتب وحيه ووالي المسلمين وامير المؤمنين اربعين عاما<sup>(٦)</sup>؟!.
- ٥- كيف يتهم معاوية بأنه لم يعدل، وهو الذي يضرب بعدله المثل، فحينما ذكر عدل عمر بن عبد العزيز عند أعمش قال<sup>(٧)</sup>:
- "كيف لو ادرتكم معاوية؟
- قالوا: في حلمه؟

- (١) لم يذكر الطبري أي سند لهذا الخبر رغم أن الخبر في عصر الإسناد، كما أن المسعودي لم يذكر له أيضاً سندا متصلاً ينظر: تاريخ الأمم والملوك ١١١/٨٤، مروج الذهب ٤١/٤
- (٢) ينظر مثلاً: خليفة بن الحياط: المصدر السابق ٢/٥٠٥-٥١٥، اليعقوبي: المصدر السابق ٣/١٤٣-١٦٢، وكلاهما عراقيان ولو كان ذلك صحيحاً لهرع اليعقوبي إلى تدوينه!
- (٣) ولم يذكره الخطيب في ترجمة المأمون ينظر: تاريخ بغداد ١٠/١٨٣-١٩٢ (٥٣٣٠).
- (٤) ينظر: المسعودي: التنبيه والاشراف ص ي.
- (٥) ينظر ص ٣٠٢-٣٠٥.
- (٦) ينظر ابن عبد البر: الاستيعاب ٣/٣٩٥-٤٠٣، ابن حجر: الإصابة ٣/٤٣٣-٤٣٤.
- (٧) ابن العربي: العواصم من القواصم ص ١٨٨، الذهبي: منهاج الاعتدال ص ٢٠٥، وكان عدد من علماء السلف وأئمتهم يسموه المهدي: ينظر المصدر نفسه ص ٢٠٥.

قال: لا والله بل في عدله".

٦- قول المسعودي في عثمان رضي الله عنه:

"ثم ملك عثمان فملك رجل لم يكن أحد في مثل نسبه".

فهو كلام غير صحيح لمتبعي الانساب حيث أن نسب أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم ليس بأقل من نسبه!! .

٧- أن رواية الطبري، وابن الأثير<sup>(١)</sup>، وابن كثير<sup>(٢)</sup>، ليس فيها ذكر للعن معاوية ولا هذا التفصيل الذي ذكره المسعودي!.

٨- أن من المعلوم أن المأمون كان منذ شبابه قبل أن يتولى الخلافة وبعدها كان من المهتمين بعلم الحديث، بل من علمائه وحفاظه<sup>(٣)</sup>، كيف يلعن شخصاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم! وقد جاء في الحديث أن اللعن ليس من صفات المسلم: (لا يكون اللعانون شُفَعَاءَ، ولا شهداء يوم القيامة)<sup>(٤)</sup>.

٩- من المعروف عن المأمون أنه كان حليماً، بلغ به حلمه أنه كان يقول: "ربما أكون في المتوضأ فيشتموني- وأظنه قال ويفترون عليّ- ولا يدرون اني اسمع، فأعف عنهم"<sup>(٥)</sup>. بل كان حلمه يضرب به المثل<sup>(٦)</sup>.

أما الخبر الثاني فباطل لوجوه:

- 
- (١) لم يذكر الطبري، ولا ابن الأثير (وهو ناقل عن الطبري نصاً) سوى جملتين:  
 ١- برئت الذمة من ذكر معاوية بخير.  
 ٢- أو فضل معاوية على أحد من الصحابة.
- (٢) ذكر أن المأمون اظهر بدعتين: ١- خلق القرآن. ٢- تفضيل علي على بقية الصحابة! انظر: البداية والنهاية ٢٦٧/١٠.
- (٣) ينظر زكريا: أبو الفرج المعافي بن زكريا بن يحيى (ت ٣٩٠هـ/ ١٠٠٠م) كتاب الجليس الصالح الكافي والانسب الناصح الشافي، تحقيق محمد مصطفى أرسلان (أطروحة جامعية، كلية الآداب - جامعة بغداد ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م) ص ٢٩-٣٠، الحاكم: معرفة علوم الحديث ص ٢٥٠، الخطيب: تاريخ بغداد ١٠/ ١٨٧.
- (٤) رواه مسلم: شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٤٩.
- (٥) الخطيب: المصدر السابق ١٠/ ١٨٩.
- (٦) ينظر: نفسه ١٠/ ١٨٩ بإسناد جيد.

١- ليس للخبر سند!

٢- ذكره الطبري بصيغة التمريض<sup>(١)</sup>!

٣- مثل هذا الخبر يحتاج أن ينقله عدد يصل عدده إلى حدّ التواتر أو الاشتهار، لأنه اذيع في جميع بغداد، وفي جميع انحاء الدولة العباسية!!

كيف ولم ينقل حتى بطريق الآحاد، ولم ينقله أحد من السابقين غير ما ذكر عن الطبري<sup>(٢)</sup>!

٤- يذكر الطبري أن هذا الكتاب هو نفسه جُمع من النسخ التي كتبها المأمون، وقد بينّا أن المأمون كان عالماً بالحديث، وما ذكر في هذه الوثيقة من الكذب، والباطل، يعرفها صبيان أهل الحديث بأنها موضوعة وملفّقة!

٥- جامع هذه الوثيقة زنديق أراد أن يجمع مثالب بني أمية، ويخرج ما في قلبه من حقد اسود بذكاء تارة<sup>(٣)</sup>، وبغباء تارة أخرى<sup>(٤)</sup>.

٦- لم يذكر هذا الخبر الخطيب وهو مختص بتاريخ بغداد<sup>(٥)</sup>.

٧- يذكر في الوثيقة أن علياً عليه السلام<sup>(٦)</sup>:

"أفضل المسلمين مكاناً. وأقدمهم سبقاً".

وهو محض افتراء للمتبعي التاريخ حيث أن المسلمين مجمعون على أن: "خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان ثم علي عليه السلام"<sup>(٧)</sup>.

وكان ذلك مكتوباً على ابواب مساجد بغداد إلى القرن السادس، مضافاً إليها: "ثم معاوية خال المؤمنين"<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: المصدر السابق ١٠/٥٤ وعبارته (فَدَّ كَرَّ أَنْ المَعْتَضِد... الخ).

(٢) فالمسعودي مثلاً مع ذكره الخبر الأول لم يذكر الخبر الثاني ينظر: مروج الذهب ٤/٢٣٧.

(٣) حيث ذكر وجمع أكثر ما ذكره الموضوعون في مثالب بني أمية حسب التسلسل الزمني ينظر: الملحق.

(٤) وهو واضح حيث أن جامعه كان غيباً بعلم الحديث وعلم الرجال، ذكر أشياء، كما ذكرنا يعرف بطلانها صبيان أهل الحديث والتفسير!

(٥) ينظر: ٤/٤٠٣-٤٠٧ (ترجمة المعتضد).

(٦) الطبري: المصدر السابق ١/٥٩.

(٧) العواصم من القواصم ص ١٩٣.

(٨) نفسه ص ١٩٢-١٩٣، وينظر كذلك ابن خلكان: الوفيات ٤/٢٩٦-٢٩٧.

- ٨- صيغة وعلى آله الطيبين<sup>(١)</sup>، صيغة مستحدثة، وأول من انشأها العبيديون<sup>(٢)</sup> في مصر.
- ٩- صيغة: "اني اخاف اضطراب العامة"<sup>(٣)</sup> من صيغ الشيعة أتباع الفرس الحاقدين على أمة الإسلام<sup>(٤)</sup>.
- ١٠- هناك اضطراب كبير حول من كتب هذه الوثيقة، فمنهم: من ذكر أنها من كتابة المأمون<sup>(٥)</sup>.
- وقيل أن المعتضد هو الذي كتبها<sup>(٦)</sup>.
- وقيل كتبها عبيد الله بن سليمان بن وهب وزيره<sup>(٧)</sup>.
- ١١- هناك اضطراب فيمن حذر المعتضد من عواقب هذه الوثيقة، فمن قائل: أن المحذر هو: قاضيه يوسف بن يعقوب<sup>(٨)</sup>، وقائل أنه عبيد الله بن سليمان<sup>(٩)</sup>.
- ١٢- يذكر بعض المؤرخين أن وزير المعتضد عبيد الله كان ناصبياً يكفر علياً<sup>(١٠)</sup>، وأن المعتضد كان فيه تشيع<sup>(١١)</sup>!.
- فكيف اجتمع ناصبي ورافضي بحدود عشر سنوات، احدهم يكفر علياً والآخر يكفر معاوية<sup>(١٢)</sup>!؟.

- 
- (١) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٠/٥٥.
- (٢) ينظر المقرئ: إتحاظ الخنفا ص ١٤٨.
- (٣) الطبري: المصدر السابق ١٠/٦٣.
- (٤) ينظر المقرئ: المصدر السابق ص ٩٦.
- (٥) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٠/٥٤.
- (٦) ينظر ابن الأثير: المصدر السابق ٦/٨٥.
- (٧) ينظر الطبري: المصدر السابق ١٠/٦٢، الذهبي: العبر ١/٤٠٩.
- (٨) أبو محمد الأزدي، كان حافظاً، ديناً مهيباً (ت ٢٩٧هـ) ينظر: الخطيب: المصدر السابق ١٤/٣١٠-٣١٢.
- (٩) ينظر ابن الجوزي: المنتظم ٥/١٧٦، ابن كثير: المصدر السابق ١١/٧٦.
- (١٠) ينظر: نفسه ١١/٧٦.
- (١١) ينظر الذهبي: المصدر السابق ١/٤١٥.
- (١٢) ينظر ابن خلكان: المصدر السابق ٣/١٢٢-١٢٣.

١٣- لم يكن المأمون ولا المعتضد ولا غيرهما من بني العباس ممن يقدمون عليا وأولاده على العباس، وأولاده، فقد ذكر بعض المؤرخين أن المأمون حاجج علي بن موسى فقال له<sup>(١)</sup>:  
"بم تدعون هذا الأمر؟"

قال:

بقرابة علي من النبي ﷺ، وبقرابة فاطمة.

فقال المأمون:

أن لم يكن هاهنا شيء إلا القرابة، ففي خلف رسول الله ﷺ من أهل بيته من هو أقرب إليه من علي!

ومن هو في القرابة مثله!.

وإن كان بقرابة فاطمة من رسول الله ﷺ فإن الحق بعد فاطمة:

للحسن والحسين، وليس لعلي في هذا الأمر حق وهما حيان.

وإذا كان الأمر على ذلك، فإن عليا قد انبترهما جميعاً وهما حيان صحيحان، واستولى علي على ما لا يجب له، فما أحرار علي بن موسى نطقاً".